جامعة عمـــــــــار ثليجي بالأغواط

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

الموضـوع

اتفاقيات التبادل الحر الوطنية والدولية

مذكرة في إطار مقتضيات نيل شهادة ماستر في قانون الأعمال

من إعداد الطلبة:

– بن مهيريس أحمد

–عبيرات عبد الرزاق

إشراف الدكتور

– رزق الله العربي بن مهيدي

لجنة المناقشـة :

..... رئيـــــــسا

..... مشرفا ومقررا

..... عضوا و مناقشا

السنة الجامعية 2018–2019

كلمة شكر

يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك يا رب لك الحمد حمدا كثيرا مباركا والحمد لله أولا وأخيرا الذي وفقنا بمشيئته لإنجاز هذا العمل ما كان لنا أن نقدم عمل ما كان لنا أن نقدم هذا العمل لما قدمت لنا يد المساعدة من طرف الدكتور المشرف رزق الله العربي بن مهيدي الذي تتبع معنا خطوات هذه المذكرة وكان السراج الذي ينير لنا الطريق

إلى كل أساتذتنا الكرام متمنين لهم التوفيق

بن مهيريس أحمد

عبيرات عبد الرزاق

الإهداء

نحمد الله على نعمة الإسلام ونشكره على إتمام عملنا فإليه يرجع الأمر كله والصلاة السلام على سيدي ولد ادم وبارك الله علي اله وأصحابه أجمعين

اهدي هذا العمل المتواضع إلى من أوصى الله بهما خيرا في كتابه العزيز فقال" وبالوالدين إحسانا " أكرمنا الله ببرهما

وثاني إهدائي إلى كل أصدقائي وكل من كان له الفضل في مساعدتي من قريب أو بعيد

بن مهيريس أحمد

الإهداء

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك

ولا يطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك

ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك * الله جل جلاله * .

إلى من بلغ الرسالة وأدي الأمانة ونصح الأمة إلى النبي

الرحمة ونور العالمين

*** سيدنا محمد صلى الله عليه وسلّم *.**

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار إلى من أحمل اسمه بكل افتخار *والدي العزيز*

إلى أغلى الحبايب.* أمي الغالية *.

إلى كل اصدقائي

عبيرات عبد الرزاق

الفهرس

كلمة شكر	
الاهداء	
مقدمة	01
الفصل الاول : المناطق الحرة دراسة نظرية	
تمهيد	05
المبحث الاول: مفهوم المناطق الحرة	06
المطلب الاول: تعريف والتطور التاريخي للمناطق الحرة	06
المطلب الثاني: خصائص أهداف واهمية المناطق الحرة	11
المبحث الثاني: مناطق التجارة الحرة	20
المطلب الاول : منطقة التجارة الحرة الدولية	20
المطلب الثاني: تجارب مختارة حول المناطق الحرة لبعض الدول العربية	25
خلاصة	31
الفصل الثاني: نماذج عن اتفاقيات التبادر الحر	
تمهيد	33
المبحث الاول: اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربىة الكبرى	34
المطلب الأول :مفهوم منطقة التجارة الحرة العربية	34
المطلب الثاني :الإطار القانوني ، البرنامج التنفىذي و كذا الهىكل التنظىمي لمنطقة التجارة العربىة الحرة الكبرى.	44
المبحث الثاني: اتفاقية التبادل الحر الوطنية (اتفاقية المشاركة الأوروجزائرية نموذجا)	57
المطلب الاول : المحاور الأساسية لاتفاق المشاركة الأوروجزائرية:	57
المطلب الثاني: الإجراءات (السياسات) المرافقة لنجاح اتفاق الشراكة.	63
خلاصة	67
الخاتمة	69
المراجع	

مقدمة

لقد تنامت ظاهرة العولمة الاقتصادية،فأصبحت حقيقة تشمل معظم اقتصاديات الدول، وهذا منذ تفكك المعسكر الشيوعي بزعامة الإتحاد السوفيتي،و انفراد القطب الراس مالي الليبرالي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية.ومن أجل إنجاح هذا المشروع أنشئت مؤسسات اقتصادية دولية داعمة لهذا المسار.

ومن بينها صندوق النقد الدولي، البنك الدولي والمنظمة العالمية للتجارة،وتهدف إلى تأطير وتوحيد القوانين والتشريعات على مستوى كل اقتصاديات العالم، والعمل على فك القيود التعريفية فيما بين الدول،لتحرير الأسواق وتسهيل حركة التجارة الدولية والسعي إلى رفع القيود التنظيمية و التشريعات المعقدة و تسهيل العملية الاستثمارية من تنقل رؤوس الأموال بكل حرية،وهذا مازاد من الترابط والتفاعل فيما بين الدول.

إن العديد من الدول الحديثة التصنيع بينت أن الإستراتيجية التصنيعية المستدامة تستند أساسا على تنافسية الصادرات وهذا باعتمادها على الاستثمارات الأجنبية المباشرة موفرة لها كل الشروط والظروف وجعلها الوجهة المفضلة.وعمدت على إنشاء هيئات لتحسين ظروف الاستثمار والترويج له.

فالعديد منها استعانت بالمناطق الح رة الصناعية للتصدير، كآلية اقتصادية أولية تجريبية قبل الدخول الكامل في اقتصاد الراس المالي الليبرالي العالمي،فهذه المناطق بمثابة جسورراس مالية للاقتصاديات الانتقالية.

ففي الغالب تنشأ هذه المناطق الحرة على مقربة من المطارات والموانئ،لتسهيل عمليات التصدير والاستيراد فالدول المتبنية لهذه المناطق هدفها الانتقال من اقتصاد موجه إلى اقتصاد حر بطريقة تدريجية بإتباع إستراتيجية التصنيع المرتكزة على الصادرات .خلافا للجزائر التي اعتمدت إستراتيجية التصنيع من أجل إحلال الواردات، أين بلغت وارداتها إلى 58 مليار دولار أمريكي عام 2014 م، وبصادرات خارج المحروقات التي لا تتعدى المليار دولار،وهذاراجع لضعف الصناعة الجزائرية التي لا تتعدى نسبة الخمسة بالمائة 5% من الناتج الداخلي الخام .ونستطيع وصفه بالاقتصاد الريعي حيث أكثر من % 98 من مداخيل الدولة بالعملة الصعبة .وهي من صادرات المحروقات،المقدرة بحوالي 61 مليار دولار لسنة . 2014 فالاقتصاد الجزائري خارج سرب الدول المستفيدة من الآثار الإيجابية للعولمة الاقتصادية،بل ساهمت في نمو وازدهار اقتصاديات الدول التي نمت صادراتها نحو الجزائر.

فالاقتصاد الجزائري يبدي مفارقة على غرار الاقتصاديات المصنفة بالتبعية،مندمجة بقوة في مسار العولمة الاقتصادية بمبادلاته التجارية،مع البقاء خارج مسار مستوى التأهيل،الشراكة والاستثمار إن الاقتصاد الجزائري يواجه تحديات صعبة ومختلفة من بينها:

–الدخول الكلي في اتفاقية التبادل الحر أفاق 2020 م،بحيث لاتفرض الحقوق الجمركية على منتجات الاتحاد الأوروبي، وهذه المنتجات تكون أكثر تنافسية للمنتجات الجزائرية التي تفتقد للمنافسة العالمية،ودول الإتحاد الأوروبي حينها تكون أكثر استقطاب للاستثمارات الأجنبية المباشرة الباحثة عن الميزة النسبية المتمثلة في الاستفادة من مزايا اتفاقية التبادل الحر لتكون الجزائر السوق المستهدفة.

–الدخول في المفاوضات مع المنظمة العالمية للتجارة،التي هدفها الجوهري هو تحرير القيود على التجارة الدولية والتنافسية بكل حرية.

–الاعتماد على المحروقات كمصدر أساسي للتمويل الاقتصاد الجزائري، الذي يتراجع إنتاجه سنة بعد سنة، وأسعار هذه المحروقات تتحكم فيها الأسواق الدولية التي تتأثر بالظروف الجيوسياسية والاقتصادية العالمية.

–الزيادة المتسارعة للطلب الداخلي، التي تترجمه زيادة الواردات من جهة،وضعف العرض الداخلي من حيث الكم والنوع من جهة أخرى.

استنادا لهذه المعطيات والمؤشرات الباعثة على القلق، وجب تغير التوجه الاقتصادي الجزائري من اقتصاد ريعي إلى اقتصاد منتج خالق للثروة والقيمة المضافة الموجه للتصدير، مع مراعاة التحولات الاقتصادية الداخلية و الخارجية ولكن السؤال الذي يطرح نفسه كيف يتم هذا الانتقال؟ وماهي الآليات الاقتصادية المرافقة لهذا التغير بشكل جدي وعملي؟ لأنه غالبا ما يتداول الحديث حول ضرورة تغير طبيعة الاقتصاد الجزائري كلما حلت أزمة اقتصادية، ولكن بمرورها يبقى التوجه كما هو، وٍ الى يومنا هدا نهاية ومن التحليل السابق تتجلى إشكالية البحث وهي: ما هي الاسس التي يقوم عليها انشاء مناطق تبادل حرة وما مدى أهمية المناطق الحرة بالنسبة للبلدان ؟

من أجل القيام بدراسة أكاديمية شاملة للموضوع،و التحقق من صحة الفرضيات أو خطئها ونظرا لطبيعة الموضوع، ارتأينا اختيار المنهج القائم على الاستقراء من خلال الوصف والتطرق للعديد من العناصر المكونة و المتداخلة للمناطق الحرة مع تحليل نتائج تجاربها عبر العديد من الدول المتبناة لها معتمدين على التجربة الأردنية.

–تكمن الأهمية الجوهرية فيبحثنا هذا لإيجاد البدائل الاقتصادية في الجزائر، وهل المناطق الحرة بديل من هذه البدائل الناجعة ؟.

–يضفي موضوع المناطق الحرة أهمية بالغة في عصر العولمة الاقتصادية،حيث تتسارع الدول على استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة لتكون المحرك الأساسي لسياساتها الاقتصادية.

–إعطاء نظرة اقتصادية لظاهرة الزيادة المضطردة في عدد المناطق الحرة في العالم.

–الدور الاقتصادي المتميز للمناطق الحرة للعديد من الدول المتبناة لها.

–إثراء البحوث العلمية في مجال المناطق الحرة التي هي جد محدودة.

نهدف من دراستنا

–إظهار مدى نجاعة المناطق الحرة اقتصاديا، كآلية لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ومدا قدرتها على رفع من مستوى الصادرات.

–محاولة إعطاء مقاربة اقتصادية بين الدول المتبناة للمناطق الحرة، من حيث مقومات الطبيعية، والجغرافية و السياسة الاقتصادية المنتهجة لهذه الدول ومحاولة إسقاطها ومقارنتها بالحالة الاقتصادية الجزائرية لهدف أخذها بعين الاعتبار كمشروع بديل للاقتصاد الريعي الجزائري

–محاولة التحكم الجيد لمفهوم المناطق الحرة بدراسة كل خصائصها و طبيعتها الاقتصادية، والتشريعية لاستخلاص النموذج المثالي الذي يوافق طبيعة الاقتصاد الجزائري.

وككل بحث وجدنا صعوبات منها

–نقص البحوث العلمية حول المناطق الحرة، وخاصة التطبيقية منها.

–نقص المعلومات و البيانات الخاصة بنشاط المناطق الحرة وهذا راجع في نظرنا إلى السرية من أجل كسب الميزة التنافسية لكل منطقة.فكل منطقة تحتفظ بدراساتها وخاصة الدراسات الإستراتيجية المستقبلية وتعمل على نشر بيانات يغلبها الطابع العمومي.

–تعدد أشكال المناطق الحرة حسب السياسة الاقتصادية لكل بلد، فالمضمون والجوهر واحد، والأشكال مختلفة لهذا تضفي صعوبة نسبية في تصنيفها.

من اجل دراسة الموضوع قمنا بتقسيم الدراسة الى فصلين الاول كان اطار مفاهيمي حول مناطق التجارة الحرة اما الثاني فقد كان امثلة عن بعض الاتفاقيات للتبادل الحر الدولية والوطنية

الفصل الاول : المناطق الحرة دراسة نظرية

تمهيد

منذ زمن نشأت المناطق الحرة لجلب جزء من حجم التجارة الدولية وتاريخيا ترجع فكرة المناطق الحرة إلى نحو ألفي عام مضت منذ عصر الإمبراطورية الرومانية وكانت أول منطقة في بحر ايجا حيث كانت DELOSحرة معروفة هي جزر تطبق فكرة إعادة الشحن والتخزين وإعادة التصدير للبضائع العابرة لحدود الإمبراطورية.

واعتمدت الدول الواقعة في حوض البحر الأبيض المتوسط على النشاط التجاري مستخدمة نظام المناطق الحرة في العصور الوسطى ، ومع ظهور المستعمرات قامت الدول الأوربية بإنشاء مناطق صغيرة لها في المدن ذات الموانئ لتسهيل انتقال التجارة بينها وبين مستعمراتها ومن أمثلة المناطق الحرة التي أقيمت في تلك الفترة.

المبحث الاول: مفهوم المناطق الحرة

أصبحت المناطق الحرة ظاهرة عالمية بامتياز، والمقدرة بحوالي 1735 منطقة موزعة على 133 بلد من أصل 192بلد في عام 2008م، فمعظم الدول ذات الاقتصاد الانتقالي من اقتصاد موجه لاقتصاد حر ، تبنت المناطق الحرة اعتبرتها مخابر تجارب لآليات اقتصاد الحر.

المطلب الاول: تعريف والتطور التاريخي للمناطق الحرة

المتأمل والمتمعن في التشريعات والنظم المختلفة التي تنظم أسلوب العمل بالمناطق الحرة في العالم نجد أنها لم تضع تعريفا محددا للمنطقة الحرة و إنما وضعت تحديدا لحدود المنطقة أو لإجراءات والتنظيمات الجمركية التي يخضع لها نظام العمل بداخل المنطقة أو تعيين لمجالات النشاط الذي من الممكن ممارسته داخل حدود تلك المناطق

الفرع الاول: تعريف المناطق الحرة

تعددت التعاريف باختلاف الأهداف " السياسية والاجتماعية والاقتصادية" بكل دولة فتطورت المناطق بتطور طبيعة الأنشطة الجارية فيها فهي شكل من أشكال الاستثمار الوطني والأجنبي وتعتبر جمركيا امتدادا للخارج إلا أنها تخضع للسيادة الوطنية من جهة النظر السياسية.

ويعرف البعض المنطقة الحرة في تعريف مبسط بأنها " جزء أراضي الدولة تسمح فيها بعمليات تجارية وصناعية وحالية مع دول العالم متحررة من قيود الجمارك والاستيراد والتصدير والنقد ومن هنا كان تسميتها منطقة حرة " [1]

وهي " المساحة المقفلة تحت الحراسة حيث تخزن بها البضائع سواء كانت تلك المساحة في ميناء بحري أو جوي أو كان داخلي أو على الساحل حيث ترد إليها البضائع ذات الأصل الأجنبي بقصد إعادة التصدير أو العرض أو إدخال بعض عمليات إضافية عليها ".[2]

تعد المناطق الحرة احد أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر لذلك يمكن إدراج تعريف له كالأتي : تلك الاستثمارات التي يملكها و يديرها المستثمر الأجنبي، إما بسبب ملكيته الكاملة لها أو ملكيته لنصيب منها يكفل له حق الإدارة[3]

بالرغم من الانتشار الواسع للمناطق الحرة إلا انه لا يوجد تعريف موحد لها، إذ نجد أن المتمعن في التشريعات والنظم المختلفة التي تنظم أسلوب العمل بالمناطق الحرة في العالم لم تضع تعريفا محددا للمنطقة الحرة و إنما وضعت تحديد لحدود المنطقة أو لإجراءات والتنظيمات الجمركية التي يخضع لها نظام العمل بداخلها.

---

[1] عبد الرحمن فريد : المناطق الحرة ، القاهرة : الشركة المصرية لفن الطباعة 1976 ص17

[2] اتحاد الغرف العربية الخليجية و آخرون :ندوة المناطق الحرة ودورها في تشجيع الاستثمار دبي سبتمبر 1988 ، ص1

[3] نزيه عبد المقصود مبروك، الا" ثار الاقتصادية للاستثمارات الاجنبية "، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ، 3. 2007، ص 31

و لإبراز مفهوم المناطق الحرة سوف نتعرض لبعض التعاريف حول المنطقة : فنجد أن لجنة الإحصاء التابعة لمنظمة الأمم المتحدة عرفتها على أنها:"مجال جغرافي حدوده ثابتة و مدخله مراقب من طرف مصلحة الجمارك، حيث يمكن للسلع القادمة من الخارج عبور الحدود الجمركية دون الخضوع للحقوق أو للمراقبة، ماعدا تلك التي يمنع دخولها من طرف القانون، ثم تستطيع لاحقا) الخروج دون أن تخضع لحقوق أو مراقبة الصادرات . "[1]

و تعرف أيضا على أنها: " جزء من أراضي الدولة تسمح فيها بعمليات تجارية وصناعية وحالية مع دول العالم متحررة من قيود الجمارك والاستيراد والتصدير والنقد ومن هنا كان تسميتها منطقة حرة "[2]

و هي : "المساحة المقفلة تحت الحراسة حيث تخزن ب اه البضائع سواء كانت تلك المساحة في ميناء بحري أو جوي أو كان داخلي أو على الساحل حيث ترد إليها البضائع ذات الأصل الأجنبي بقصد إعادة التصدير أو العرض أو إدخال بعض عمليات إضافية عليها".[3]

و تعرف أيضا بأنها: " مناطق مغلقة و معزولة و غير مأهولة بالسكان، و التي تدخل فيها الكثير من السلع غير الممنوعة، دون إجراءات جمركية رسمية للدخول ."[4]

فالمنطقة الحرة هي مجال جغرافي حدوده واضحة ومداخلها مراقبة جمركيا وتتمتع السلع القادمة إليها من الخارج بالحرية دون الخضوع للحقوق الجمركية أو الضريبية ما عدا الممنوعة قانونيا وتقام بغرض تحقيق أهداف معينة للدول المضيفة في إطار الحطة العامة والأولويات التي تسعى الدول لتحقيقها وتدعيمها لما أوردناه نورد الشكل الذي يبين أنواع العلاقات التي تنشأ نتيجة لقيام المنطقة الحرة.

النوع الأول : يضم العلاقات التي تتم داخل المنطقة والأحكام التي تطبق بها.

النوع الثاني : يضم العلاقات التي تتم بين المنطقة الحرة والعالم الخارجي متمثلة خصوصا في الصادرات والواردات و الإجراءات والأحكام المطبقة على حركة البضائع.

النوع الثالث : فهو خاص بالعلاقة بين اقتصاد الدولة المضيفة والمنطقة الحرة كصادرات السلع المحلية للمنطقة الحرة والإجراءات والقواعد المطبقة على السلع الوطنية المصدرة للمنطقة الحرة و يبين الشكل البياني أدناه أنواع هذه العلاقات.[5]

---

[1] مزريق عاشور ،دور المناطق الحرة كشكل من أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية الإقليمية – تجارب مختارة، الملتقى الوطني الاول افاق التنمية الاقليمية والمكانية في الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013-2014،ص03

[2] عبد الرحمن فريد : المناطق الحرة ، القاهرة : الشركة المصرية لفن الطباعة 1976 ص17

[3] تحاد الغرف العربية الخليجية و آخرون : ندوة" المناطق الحرة ودورها في تشجيع الاستثمار" دبي سبتمبر 1988 ، ص01

[4] هاني حامد الضمور، " التسويق الدولي "، دار وائل، عمان، الأردن، الطبعة الثالثة، 2004 ،ص 412.

[5] منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة) "، مجلة الباحث، العدد 02 ،2003 ،ص41

و عليه يمكن استخلاص أن المنطقة الحرة ما هي إلا : مساحة جغرافية محدودة غير خاضعة لأي حقوق جمركية أو ضريبية إلا للمعاملات أو المبادلات الغير قانونية حيث يسمح فيها باستيراد البضائع الأجنبية و تخزينها و إعادة تصديرها دون أية قيود.

ويقصد بالمنطقة الحرة عموما انها منطقة محاطة بسياج أو جدار ولها نقاط مراقبة للدخول والخروج بتم فيها منح مزايا اقتصادية ومالية محددة لتشجيع الصادرات بينما تعرفها اتفاقية كيوتو بأنها جزء من الأليم او الدولة تعتبر السلع المنتجة أو المقدمة فيه انها خارج المنطقة الجمركية و غير خاضعة للرسوم والضوابط الجمركية وهي على نوعين مناطق حرة تجارية تخزن فيها البضائع بصورة رئيسية دون أن يتم تصنيفها أو معالجتها قبل تصديرها والنوع الثانى مناطق حرة صناعية حيت يجري فيها تصنيع السلع الأغراض التصدير والمناطق الحرة فكرة قديمة تمثلت في منح تسهيلات في الموانئ والمراكز التجارية وخاصة بين الشرق والغرب ، ومن هذه الأماكن جبل طارق ، مالطا، عن وهونج كونج .

وقد أدت هذه التسهيلات إلى إزدهار عمليات التبادل التجاري وزيادة عدد العاملين بالإضافة الى النمو في الدخل القومي ، مما أدى الى زيادة إهتمام الدول والحكومات باهمية مثل هذه المناطق في الإقتصاد الوطني . فرضت التشريعات وسنت القوانين التي تحكم عملها وإعطائها المزيد من الميزات والحوافز التي تعمل على جعلها بوره لإستقطاب إستثمارات خارجية ومحلية في الأنشطة الإقتصادية المختلفة ، وخاصة الصناعات التصديرية وتزايد بعد ذلك عند المناطق الحرة في العالم فوصل عددها عام 2000 الى (850) منطقة حرة يتعاريف متعددة.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك عوامل كثيرة تنفع بالدول الإنشاء المناطق الحرة وهذه العوامل مختلفة تتعلق بالظروف السائدة في كل قطر بالرغم من أن الدافع الرئيسي لهذه الدول جميعا هو دفع عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية فيها . وفي الدول العربية فإن التوجه لإنشاء المناطق الحرة عائد لأسباب متعددة أولها هنالك إتجاه عام في الدول العربية نحو التحرير الإقتصادي مثلما يتبين ذلك من إلغاء القيود التنظيمية وتشجيع الاستثمارات الأجنبية والحد من الحواجز الجمركية و المزيد من الخصخصة و السبب الثاني يعود للتطورات التي يشهدها العالم حيث التوسع السريع في التجارة الحرة ويشمل ذلك الإتفاقيات بشأن التعريفات الجمركية و التكتلات الإقتصادية[1]

الفرع الثاني: التطور التاريخي للمناطق الحرة

ذا كان مفهوم المنطقة الحرة حديثا اليوم، فان نظامها وجد منذ القدم، حيث ا ناول منطقة حرة عرفت في التاريخ هي جزيرة ديلوس في بحر ايجا منذ ألفي سنة مضت بالإمبراطورية الرومانية، حيث كانت تطبق فكرة إعادة الشحن والتخزين واعادة التصدير للبضائع العابرة لحدود الإمبراطورية، إضافة إلى تحرر تجارتها الدولية من القيود الإدارية أو التشريعية، و هذا بفضل حيازتها على موقع جغرافي ممتاز، فهي تربط تجاريا بين الشرق و الغرب، كما نجد أن دول حوض البحر المتوسط اعتمدت على النشاط التجاري مستخدمة نظام

[1] هاشم محمد الاقداجي، العلاقات الدولية المعصرة ، مؤسسة شباب جامعة الاسكندرية ، 2009 ، ص ص201، 203

المناطق الحرة في العصور الوسطى، ومع ظهور المستعمرات قامت الدول الأوروبية بإنشاء مناطق صغيرة لها في المدن ذات الموانئ لتسهيل انتقال التجارة بينها و بين مستعمراتها و من الأمثلة على ذلك : [1]

منطقة جبل طارق و التي أنشأت عام 1704 .

منطقة سنغافورة و أنشأت عام 1819 .

منطقة هونغ كونغ و أنشأت عام 1842.

كما عرفت فرنسا منذ سنة 1938 نصوص تشريعية تسمح بإنشاء المناطق الحرة، لاسيما تجربة مارسيليا التي كانت ملتقى الطرق التجارية ما بين أوروبا الشمالية و حوض البحر الأبيض المتوسط، كما عرفت دول أوروبية أخرى هذه التجارب كايطاليا، النمسا و المجر .و مع النصف من القرن 19 وبداية القرن 20 بدأت فكرة الموانئ الحرة تنمو بسرعة في أوربا، وبعد الحرب العالمية الثانية عندما أخذت التجارة الدولية في النمو مرة أخرى بخطى سريعة في المواقع الإستراتيجية الهامة على خطوط التجارة العالمية وكان الاستخدام الغالب للمناطق الحرة في هذا الوقت في شكل مراكز للتخزين وإعادة التصدير .[2]

و لقد كانت المنطقة الحرة **بشانون** المتواجدة غرب ايرلندا هي أو ل منطقة حرة لتجهيز الصادرات و التي أنشأت عام 1959 ، ثم تلتها في فترات متلاحقة إقامة مناطق حرة في بورتويكو عام 1962 و في الهند عام 1965 و تايوان و الفلبين و الدومينك و المكسيك ...الخ . في إطار هذا التزيد و الانتشار الهائل في عدد المناطق الحرة فقد بلغ عددها في العالم في الفترة الممتدة بين 1970 و 1998 ما يزيد عن 176 منطقة حرة على اختلاف أنواعها و أنشطتها، كما يشير تقرير منظمة العمل الدولية حول التوظيف في العالم إلى أن عددها وصل عام 2002 إلى 3000 منطقة أي بمعدل نمو قدره 1604.5 . %

الفرع الثالث: أنواع وخصائص المناطق الحرة

بالرغم من الانتشار الواسع للمناطق الحرة الا انه لا يوجد تعريف موحد لها فقد يطلق عليها المنطقة الاقتصادية الحرة ، المنطقة الاقتصادية الخاصة، المنطقة التجارية الحرة والمناطق الحرة التصديرية .

اولا: انواع المناطق الحرة

ويمكن تقسيم المناطق الحرة وفق ما جاء في منظمة (WEPZA) من حيث المساحة :

1. **المناطق الحرة الواسعة :** وهي عبارة عن مناطق واسعة فيها سكان مقيمين مثل المناطق الاقتصادية الخاصة في الصين او ما يسمى بالمدن الجديدة بحيث تكون مأهولة بالسكان بالإضافة للغاية من إيجادهم (ارض واسعة وكثافة سكانية ومثال ذلك البرازيل هونغ كونغ ، مناكو ، سنغافوره

2- **المناطق الحرة الصغيرة :** وهي عبارة عن مناطق ذات المساحات التي تقل مساحتها عن (1000) هكتار بحيث تكون محاطة بسياج ويجب على المستثمرين ان يلتزموا بالجزء المخصص لهم من ذلك الموقع داخل

[1] منور أوسرير: " دراسة نظرية عن المناطق الحرة مع تجارب كل من كوريا الجنوبية ، هونغ كونغ ، سنغافورة ، مصر " رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، نوفمبر 1995 ص ص 2 – 4.

[2] منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة) "، مجلة الباحث، العدد 02 ،2003 ،ص .40

تلك الأسوار ولا يوجد سكان مقيمين فيها ويمكن أن تشمل (مهاجع) اماكن تخصص المبيت العمال و منال دلك بوليفيا ، فرنسا ، مصر ، فقلندا ، قبرص ، المانيا ، ايرلندا والأردن .

3.المناطق الحرة الصناعية : وهي عبارة عن مناطق حرة صغيرة المساحة هدفها دعم احتياجات صناعة معينة مثل الصرافة ، الحلي ، الغاز ، الإلكترونيات ، الملابس ... . الخ ، ويمكن للشركات المستثمرة في هذا النوع من المناطق ان تأخذ أي موقع لها في أي مكان ومثالها مناطق صناعة الحلي الهندية وينطبق هذا النوع على كل من برمودا ، الدمونيكان ، اليابان ، كوريا الجنوبية ، بنما وتايوان

4.المناطق الحرة ذات الأنشطة المحددة : عبارة عن مناطق لا تتعاقد الا مع المستثمرين الذين تنطبق عليهم معايير معينة مثل الوصول الى درجة محددة مثل الوصول الى درجة محددة من الصادرات والالتزام بمستوى تكنولوجي محدد مثال ذلك المصانع الهندية الموجهة للتصدير ، المكسيك والصين .[1]

هناك عدة تصنيفات للمناطق الحرة كالأتي :

أ. من حيث الهدف :

- ☒ المناطق الحرة بالموانئ البحرية .
- ☒ المناطق الحرة بالموانئ الجوية .
- ☒ مناطق التجارة الحرة .
- ☒ مناطق الاستثمار " مناطق المؤسسات "
- ☒ المناطق المصرفية الحرة .
- ☒ المناطق الصناعية العلمية .
- ☒ المناطق التصدير الصناعية الحرة .
- ☒ مناطق التخزين– الإيداع الجمركي
- ☒ مناطق التجارة العابرة .
- ☒ مناطق الحرة العامة.
- ☒ مناطق الحرة الخاصة
- ☒ المدن الحرة.
- ☒ النقط الحرة .
- ☒ مناطق التجارة الخارجية .
- ☒ المناطق الحرة للتأمينات

ب – من حيث الموقع و المساحة

[1] عبد الوهاب رميدي " التكتلات الاقتصادية الإقليمية في العصر العولمة و تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،دراسة تجارب مختلفة " أطروحة مقدمة نيل دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ،2006–2007، ص 06

و هنا نميز بين 3 أنواع كالأتي : [1]

1.المناطق الحرة الخاصة : وتكون مقصورة على مشروع واد لأغراض التخزين صناعية أو لأي عمليات أخرى .

2.المناطق الحرة العامة :

وتضم ما يلي :

- ☒ المناطق الحرة التي تنشأ داخل الدوائر الجمركية في الموانئ البحرية والجوية والمنافذ البرية
- ☒ المناطق الحرة ذات الموانئ الخاصة ب اه.
- ☒ المناطق الحرة التي تقام داخل الوطن .

3.المناطق الحرة التي تشمل مدينة بأكملها .

ج – من حيث طبيعة النشاط

و نميز هنا

- ☒ المناطق الحرة الصناعية .
- ☒ المناطق الحرة التجارية .
- ☒ المناطق المشتركة (الصناعية والتجارية)

المطلب الثاني: خصائص أهداف واهمية المناطق الحرة

الفرع الاول : خصائص المناطق الحرة:

إن خصائص المناطق الحرة تختلف باختلاف نوع المنطقة في حد ذاتها، إلا أنها تشترك في عدة مميزات تتمثل في : [2]

نظام جبائي مرن: يخضع المتعاملون لهذا النوع من النظام و تلمس جميع المعاملات والعمليات التي يمارسونها داخل المنطقة، فهي تمنح امتيازات في إطار الإجراءات المحفزة في مجال الاستثمار و بالخصوص من الناحية الجبائية .

الشمولية و العالمية : إذ تفتح هذه المناطق لكل المتعاملين الاقتصاديين الذين يرغبون في إقامة مشاريعهم الاستثمارية، بالإضافة إلى أن هذه المناطق لا تأخذ بعين الاعتبار الجنسية الأصلية لرؤوس الأموال المستثمرة من طرف المتعاملين الاقتصاديين.

المساواة : في هذا الإطار كل المستثمرين أو المتعاملين الاقتصاديين سواء كانوا جانب أو محليين (ينتمون إلى الدولة المضيفة) لهم نفس الحقوق و الواجبات داخل المنطقة الاقتصادية الحرة، فالحوافز والضمانات الممنوحة يشغلها و يستفيد منها كل الأطراف بدون استثناء .

---

[1] منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة) "، المرجع السابق، ص ص .42 – 41

[2] نور اوسرير، " المناطق الحرة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية مع دراسة لبعض تجارب البلدان النامية"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2004 – 2005 ، ص 108

غياب المشاكل الإدارية : إن العمليات التي تتم في المنطقة الحرة لا تخضع إلى عراقيل إدارية في التسيير، حيث أن الإجراءات الإدارية داخل المنطقة يجب أن تتم بصفة سريعة و بسيطة، دون تعقيدات ومشاكل في نوعية التسيير.

الفرع الثاني: أهداف إنشاء المناطق الحرة

هناك عدة أهداف تسعى الدول المصيفة إلى تحقيقها من وراء إقامة المناطق الحرة تتمثل فيما يلي : [1]

- ☒ إنشاء المشروعات الإنتاجية الصناعية التي تكون الهدف الأساسي من إقامتها هو التصدير .
- ☒ زيادة حصيلة الدولة من العملات الأجنبية .
- ☒ قيام المشروعات الإنتاجية التي تعمل على سد احتياجات الاستهلاك المحلي بدلا من الواردات لكل من السلع الاستهلاكية و الإنتاجية .
- ☒ استقطاب و جذب رؤوس الأموال الأجنبية و التي تجلب معها التقنيات الحديثة في الإنتاج والإدارة .
- ☒ المساهمة في تنشيط حركة التجارة الداخلية و الخارجية.
- ☒ الحد من مشكلة الضغط السكاني عن بعض المدن الكبيرة .
- ☒ تعمير و تنمية بعض الجهات و الأقاليم أو زيادة النمو الحضري لبعض الجهات المتخلفة نسبيا من أجل إيجاد نوع من التوازن الاجتماعي و الاقتصادي بينها و بين الأقاليم الأخرى.
- ☒ إيجاد و خلق فرص عمالة جديدة ، و رفع مستوى المهارات الفنية و الإدارية بما تستحدثه مشروعات المناطق الحرة من معرفة فنية حديثة و تكنولوجيا متطورة و الحد من مشكلة البطالة .
- ☒ جذب مشروعات التكامل الخلفي وايجاد الترابطات الأمامية مع قطاعي الاقتصاد المحلي .
- ☒ زيادة الدخل الوطني اعادة وتوزيعه وزيادة التكوين الرأسمالي الصافي وسد الفجوة بين الادخار والاستثمار
- ☒ إيجاد صناعة منتجة تكون نموذج للصناعة المحلية التي تحاول الالتحاق بالسوق الخارجية .

وباختصار يمكن إدراج أهداف المنطقة الحرة حسب وجهة نظر الدولة المضيفة و الأهداف التي تسعى الشركات الأجنبية لتحقيقها

الفرع الثالث: أهمية الناطق الحرة

ترجع الأهمية الاقتصادية للمناطق الحرة الى انها خطوة يتم من خلالها الاستجابة للمتغيرات الإقليمية والعالمية التي من شأنها زيادة حدة المنافسة الاقتصادية بعد أن أصبح من المسلم به أنه لا تستطيع توله بمفردها أن تعيش بمعزل عما يجري من أحدات وتغيرات متلاحقة ومن وحي فلسفة المناطق الحرة المتمثلة في زيادة الانفتاح الاقتصادي وتنشيط حركة التجارة وانتقال رؤوس الأموال بين الدول فإن إنشاء مناطق حرة مشتركة يؤدي الى تحقيق منافع اقتصادية وسياسية للدول التي تنشئ مثل هذه المناطق التي تعتبر وسيلة فعالة لتحرير التجارة من القيود الكمية والحواجز الجمركية تمهيدا للدخول في اتفاقيات التجارة العالمية. ويمكن

[1] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 06

وصف العلاقة بين المناطق الحرة المختلفة من جانب معين بأنها علاقة تنافسية (فيما يتعلق بكلية الخدمات المقدمة وسهولة الإجراءات إضافة الى توفر المزايا والحوافز والإعفاءات) ومن جانب أخر فهي أيضا علاقة تكاملية (فيما يتعلق بالعمليات الإنتاجية سواء كانت في المناطق الحرة أو خارجها) ويمكن الإشارة الى الأهمية الاقتصادية للمناطق الحرة المشتركة من خلال النقاط التالية :[1]

1- تساعد الإعفاءات والحوافز التي تقدمها المناطق الحرة على جذب الاستثمار الأجنبي و المحلي مما يساهم في دعم ميزان المدفوعات بالعملات الصعبة

2- **تنمية المبادلات التجارية بشكل عام وتجارة الترانزيت بشكل خاص** ، حيت تؤدي فلسفة المناطق الحرة القائمة على حرية انتقال السلع والخدمات بدون خضوعها لأية قيود جمركية وكمية إضافة الى مرونة الإجراءات المتبعة إلى تخفيض الكلفة على التجار والمستثمرين مما يؤدي الى زيادة قدراتهم التنافسية

3- الإعفاءات التي تمتاز بها المشاريع في المناطق الحرة تعمل على تشجيع إقامة صناعات ذات مستوىتكنولوجي متقدم وأساليب إنتاجية متطورة تمكنها من الإنتاج بجودة وكفاءة عاليتين مما يساهم في رفع تقافية مثل هذه الصناعات في الأسواق العالمية

4- **توفير فرص العمل** : اذ أن المشاريع التي تقام في المناطق الحرة تساهم بشكل مباشر وغير مباشر فيتوظيف الأيدي العاملة الوطنية وتكسبها المهارات الفنية التي يمكن نقلها إلى قطاعات خارج المناطق الحرة مما ينعكس ايجابيا على رفع إنتاجية هذه القطاعات .

5- **المساهمة المباشرة وغير المباشرة في تطوير وتنمية المناطق والأقاليم** التي تقام فيها المناطق الحرة إضافة الى التأثير الإيجابي على مختلف القطاعات الإقتصادية المرتبطة بنشاط المناطق الحرة كقطاع النقل والتأمين ..... الخ.

6- **التكامل الصناعي** : حيث يمكن إقامة صناعات تكون مكملة لصناعات في مناطق حرة أخرى أو خارج المناطق الحرة اذ أن كثير من المنتجات لم تعد تصنع في مصنع واحد بل يتم انتاجها في مصانع واقعه في عدة بلدان ويتم تجميعها في منطقة حرة بقصد تصديرها لاسواق العالمية.

7- **استغلال الموارد الطبيعية (المواد الأولية والخام)** فبدلا من تصدير هذه الموارد والمواد بصورتها الأولية وبأسعار متدنية جدا فإنه يمكن إقامة مشاريع صناعية يتم فيها إجراء عمليات تصنيع وتحويل لهذه المواد مما يضيف قيمة لها تؤدي إلى رفع أسعارها وتحقيق فوائض مالية تحسن من وضع الموازين التجارية للبلدان المشتركة في إقامة المناطق الحرة .

[1] احمد نبيل محمد الجداوي، " المناطق الحرة في مصر – النشأة، التطور، الأهمية –، الملتقى العربي الأول حول الأساليب الحديثة في تنظيم و إدارة المناطق الحرة، الشارقة، 27 – 31 مارس 2005 ،ص 25.

8- **التشارك في العملية الإنتاجية** : توفر صيغة المناطق الحرة المشتركة الفرصة للمستثمرين في الدول المعنية من الاشتراك في العمليات الإنتاجية وتبادل الخبرات الإدارية و غيرها مما يمكنهم من زيادة قدرتهم على المنافسة في الأسواق العالمية نظرا لأن تشارك الإنتاج يؤدي الى تراكم التصنيع.[1]

الفرع الرابع : التحولات الاقتصادية العالمية وموقفها من المناطق الحرة :

أولا: التحولات الاقتصادية العالمية :

لعل من المعروف أن التحولات الاقتصادية العالمية تتركز في أربعة تحولات رئيسية يمكن تناولها كما يلي:

أ.منظمة التجارة العالمية والتحول إلى الحرية التجارية : يمكن القول أن الجات ومنظمة التجارة العالمية WTO تلك المنظمة التي بدأت العمل من يناير 1995 ، والنتائج التي أسفرت عنها جولة أورجواى ، والمجالات التي شملت جداول الالتزامات المتبادلة بين الدول الأعضاء تشير كلها إلى أن الاقتصاد الدولي متجه لا محالة للتحول نحو نظام الحرية التجارية من خلال تحرير التجارة الدولية ليس فقط في مجال السلع بل في مجال الخدمات والملكية الفكرية الأدبية والفنية والصناعية وقوانين الاستثمار ذات الأثر على التجارة الدولية . خلال مهلة تتراوح ما بين سنتين وستة سنوات وعشر سنوات حسب المجال محل التحرير والدول المعنية بالتحرير من حيث ما إذا كانت دول نامية أم دول متقدمة .

1 – فالتحرير في مجال السلع يعني تحرير القطاع الزراعي والقطع الصناعي من القيود التعريفية وغير التعريفية وعدم التمييز بين الدول المختلفة في المعاملات التجارية من خلال تطبيق مبدأ " الدولة الأولى بالرعاية " Most Favored Nation ومبدأ تحديد قواعد السلوك في المعاملات التجارية بتحريم كل أنواع السلوك الجائر Predatory Conduct وبالتالي تحرير سياسة الإغراق والدعم ، وإذا اقتضت الضرورة تقييد التجارة الدولية فان ذلك يتم من خلال الاعتماد على التعريفة الجمركية وليس على القيود الكمية Quantitative Restrictions

2 – وتحرير تجارة الخدمات الذي يعتبر نقطة تحول هامة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، قد آثار جدل كبير حول معنى تحرير التجارة الدولية في الخدمات ، ذلك لأنه إذا كان ليس من الصعب معرفة المقصود بتحرير التجارة الدولية في السلع فهي تتناول القيود التعريفية وغير التعريفية التي تنال السلعة عند عبورها الحدود من دولة إلى أخرى ، فانه ليس من السهل تطبيق هذا المفهوم – أي عبور الحدود – بالنسبة للخدمات ، إلا أن إمعان النظر يكشف عن أن معنى التحرير في حالة الخدمات هو تحرير القيود واللوائح الداخلية التي تنظم مباشرة الخدمة أو تقديمها ، أي تحرير النظام الداخلي للخدمة في البلاد المختلفة . ومضمون تحرير الخدمات ينسحب هنا على أنه إذا كانت القوانين الداخلية تميز في المعاملة بين الخدمات الأجنبية والخدمات الوطنية فلا يجوز تعميق هذا التمييز ، مع تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية في مجال

[1] احمد نبيل محمد الجداوي، المرجع السابق ،ص 25.

الخدمات بمعنى أنه إذا أعطت إحدى الدول ميزة لأحد البنوك أو شركات الوساطة المالية أو السياحة الأمريكية مثلا فإن هذه الميزة تنسحب تلقائيا إلى كل الدول الأخرى [1]

و يلاحظ أن تحرير الخدمات يعني حرية تبادل الخدمات بين الدول الأعضاء على حدود جدول الالتزامات المقدم من كل دولة ولذلك يطبق في تحرير الخدمات الالتزام بمبدأ التحرير التدريجي ، مع التزام الأعضاء بمبدأ الشفافية بحيث يتم الإعلان بصورة منظمة عن كل القيود واللوائح التي تنظم الخدمات وما يرد عليها من تعديلات وتحرير ، مع ملاحظة أن كل ما يخص الاتفاقية من التزامات على الدول النامية لا ينفذ إلا في الحدود التي لا تتعارض مع مقتضيات التنمية ، مع حق تلك الدول في طلب المعونة الفنية لتنمية قطاع الخدمات فيها وتقوية قدراتها التنافسية .

3 – أما فيما يتعلق بالملكية الأدبية والفنية والصناعية ، فقد كفلت لها جولة أوروجواى الحماية والتنظيم والتحرير من القيود.

4 – أما عن تحرير قوانين الاستثمار من القيود ذات الأثر على التجارة الدولية فقد أقرت دورة أوروجواى على وجود أخطار الجات ومنظمة التجارة العالمية بكل الممارسات والشروط والقيود والأحكام في قوانين الاستثمار التي تؤثر على سير التجارة الدولية ، تأثيرا مشابها لما يحدث عند إخضاع التدفقات السلعية لقيود تعريفية أو غير تعريفية ، مثل القيود المعروفة بالمكون المحلي حيث تشترط بعض الدول استخدام نسبة معينة من المنتجات المحلية في إنتاج سلعة أخرى مثل صناعة السيارات ، مقابل الحصول على التعريفية الجمركية المنخفضة وفي ذلك إجبار المستثمرة على استخدام المنتجات المحلية بدءا من استيرادها من مواطنها الأجنبية الأكثر كفاءة سواء من حيث مستوى الجودة أو مستوى السعر ، وغيرها من الشروط والقيود التي تحد من جذب وتدفق الاستثمار الأجنبي إلى البلاد المضيفة ويؤثر على التجارة الدولية عموما.

وفي سبيل تحرير قوانين الاستثمار من مثل تلك القيود والشروط ، فقد اتفق على الالتزام بإزالتها خلال مدة سنتين بالنسبة للدول المتقدمة ومدة خمس سنوات بالنسبة للدول النامية ، وسبع سنوات بالنسبة للدول الأقل نموا . وفي نفس الوقت أنشئت لجنة في إطار الجات للإشراف على تنفيذ هذه الالتزامات.

ب.التكتلات الاقتصادية وتوجهاتها :

حيث اتجه العالم إلى تكوين التكتلات الاقتصادية العملاقة [2] بين مجموعة من الدول التي تربطها مصالح اقتصادية مشتركة ، فالاتحاد الأوروبي منذ 1995 ليكون أحد الكيانات الاقتصادية العملاقة ذات التأثير القوي على التجارة العالمية ، والتكتل الاقتصادي لمجموعة الدول الأمريكية ظهر منذ يناير 1989 وتطور في فبراير 1991 ليضم الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك ويعرف باسم النافتا NAFTA ، وهناك محاولات لمد جسر التعاون الاقتصادي لدول أمريكا اللاتينية وهناك تكتل الاقتصادي في

[1] .سعيد النجار ، الجات والنظام التجاري الدولي ، رسائل النداء الجديد ، جمعية النداء الجديد القاهرة ص 17.

[2] محمد السيد سعيد الكتل التجارية الدولية وانعكاساتها على الوطن العربي والمتغيرات العالمية (دراسة) معهد البحوث والدراسات العربية 1992، ص ص 325-333.

منطقة شرق آسيا وغرب الباسفيك حيث توجد ثلاثة محاور رئيسية للتجمع الاقتصادي في تلك المنطقة والذي يبرز دور النمور الأسيوية وهذه المحاور هي :

1/2/1 – رابطة جنوب شرق آسيا المعروف باسم الأسيان ASEAN

ويضم ستة دول

2/2/1 – جماعة التعاون الاقتصادي لأسيا الباسفيكية المعروفة اختصارا

باسم أبيك APECوتضم 12 دولة .

3/2/1 – جماعة جنوب أسيا وشبه القارة الهندية والمعروفة باسم : سارك " وتضم 7 دول وهم الأكثر فقرا

ناهيك عن بعض التكتلات الأخرى مثل تكتل دول أمريكا اللاتينية ، وفي الطريق هناك سعي حثيث لإقامة تكتل اقتصادي عربي ، في مواجهة ما يشاع عن محاولة إقامة سوق شرق أوسطية رغم ما يفتقده الأخير من المقومات الأساسية للتكتل الاقتصادي بمفهومه العلمي والتطبيقي[1]

والأهم أن محاولات التعاون والتكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء في هذه التكتلات تتراوح بين حرية انتقال السلع والخدمات بدون قيد تعريفية أو غير تعريفية و إقامة بعض المشروعات المشتركة وعقد اتفاقيات التبادل العيني للسلع بدون عملات حرة ، وحرية انتقال رؤوس الموال بهدف الاستثمار المباشر ، فيما عدا تكتل الاتحاد الأوروبي الذي خطا خطوات أوسع وأكبر من ذلك .

ج– التحول إلى اقتصاديات المشاركة الدولية :

ويأتي التحول الى اقتصادات المشاركة الدولية (الشراكة) في شكل أسلوب جديد يطرح للعلاقات الاقتصادية الدولة من خلال اتجاهين رئيسيين :

<u>الاتجاه الأول</u> : ينبع من سعي التكتلات الاقتصادية التي تكونت إلى إقامة علاقات اقتصادية دولية قائمة على : المشاركة " بين واحد من هذه التكتلات وبن الدول التي لم تتكتل وقد بادر بذلك الاتحاد الأوروبي حينما اكتمل وبدأ ينظر الى إقامة علاقات مشاركة (شراكة (بين التكتل الأوروبي والدول الواقعة جنوب البحر المتوسط في إطار التعاون الاقتصادي الأوروبي البحر المتوسط ليشمل 12 دول بحر متوسط [2] ، على إن يكون الهدف حرية التجارة والاستثمار من أجل صالح جميع الأطراف.

<u>الاتجاه الثاني</u> : التحول من المساعدات الإنمائية الرسمية والقروض التجارية إلى الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة وغير المباشرة وينبع هذا الاتجاه من التغيرات التي طرأت على النظام المالي الدولى فيما تعلق بنمط التمويل الخارجي للتنمية في الدول النامية [3]وتأثرت به باقي الدول والأطراف المانحة ، وعلى

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، إعادة بناء السوق العربية المشتركة في مواجهة السوق الشرق أوسطية ، المجلة العلمية لمعهد البحوث والدراسات العربية العدد 24 جامعة الدول العربية القاهرة 1995 ، ص ص 3 – 7

[2] السفير رؤوف غنيم ، الشراكة المصرية ، الأوروبية ، ملحق الأهرام ، الاقتصادي ، القاهرة ، جويلة 1995 ، ص 5 .

[3] اسماعيل صبري عبد الله ، الكوكبة بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي التاسع عشر للاقتصاديين المصريين القاهرة ، 1995 ، ص 12

رأسها الولايات المتحدة الأمريكية ، وبالتالي أصبحت الاستثمارات الأجنبية أكثر الصور تعبيرا عن اقتصاديات المشاركة

(الشراكة) الدولية حيث أصبحت الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة تمثل في الوقت الحاضر النمط السائد في التمويل الخارجي للتنمية وأصبح من الواجب تهيئة المناخ الاستثماري الملائم لاجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية وفي ذلك فليتنافس المتنافسون.

4- التحول من استراتيجية الإحلال محل الواردات إلى استراتيجية الإنتاج من أجل التصدير :

وهذا التحول نابع من أن الدول النامية التي استطاعت أن تحقق معدلات نمو عالية كما أن تجارب جنوب شرق آسيا وغيرها ، هي الدول التي انتهجت استراتيجية للتنمية ذات توجه تصديري تقوم على استغلال إمكانيات السوق العالمية الى أبعد الحدود الممكنة بالإضافة الى أن استراتيجية الإنتاج من أجل التصدير في إنتاج الطبيعي للتحول نحو تحرير التجارة العالمية وقيام التكتلات الاقتصادية واقتصاديات الشراكة الدولية ، بل والتحول نحو تشجيع الاستثمارات المباشرة وغير مباشرة في تمويل التنمية.

ثانيا: موقف التحولات الاقتصادية العالمية من المناطق الحرة :

لعل التحليل الخاص بالتحولات الاقتصادية العالمية يثير التساؤل حول موقف التحولات الاقتصادية العالمية من المناطق الحرة ، وما هي الاتجاهات العالمية فيما يتعلق بالمناطق الحرة ،كأسلوب أو سياسة لتشجيع الاستثمار المباشر من أجل التصدير وزيادة التبادل الدولي والنشاط التجاري الدولي ، هل يتم التوسع في إقامة المناطق الحرة بأنواعها المختلفة، أو يتم الاتجاه إلى أساليب وسياسات أخرى ؟

ويبدو أن الإيجاب على هذا التساؤل تستدعي إمعان النظر في مفهوم المنطقة الحرة وأنواعها وأهدافها ، هذا بالإضافة إلى ما تحمله التحولات الاقتصادية العالمية من توجهات واتجاهات فيما يتعلق بالمناطق الحرة .

فالمناطق الحرة لا تعدو أن تكون شكلا من أشكال الاستثمارات الوطنية والأجنبية المباشر التي يمكن أن تحقق العديد من الأهداف الاقتصادية للدول المضيفة وهي جزء من إقليم دولة،لا تسرى عليه الإجراءات الجمركية والإدارة التي تسري على باقي اقليم الدولة ، وهي تعمق بذلك مبدأ تحرير التجارة الدولية وتساعد على مرونة حركة الاستثمار الدولي من أجل التصدير ، وهي تجذب الشركات المتعددة الجنسيات التي تقوم بحوالي 50% من الاستثمار الدولي [1]

وقد تكون المنطقة الحرة قاصرة على مجموعة من الدول كأحد ترتيبات منطقة التجارة الحرة التي ينفق عليها بين مجموعة من الدول لإزالة الحواجز الجمركية فيما بينها مع احتفاظ كل منها بحاجزه الجمركي مع بقية دول العالم كما فيما يطلق عليه التفاعل بتحرير التجارة ، وقد تكون منطقة حرة مفتوحة لكل الجنسيات والدول التي تأتي لتمارس نشاط الاستثمار داخل المنطقة الحرة المخصصة من حدود دولة معينة.

[1] محمد العربي ، المتوسطة والشرق أوسطية وجهان لعملية واحدة دار الخلدونية الجزائر 2001.

وقد تكون منطقة حرة عامة لكل المشروعات تقوم على إدارتها ، هيئة عامة أو خاصة كما استحدث أخيرا في الكويت ولبنان واليمنوقد تكون منطقة حرة خاصة قاصرة على مشروع بعينه.

وفي كل هذه الصور المختلفة المناطق الحرة ،هناك العديد من الأهداف الاقتصادية المرجوة من جانب الدول المضيفة للمناطق الحرة تبغي تحقيقها من جراء إقامة هذه المناطق وأهمها تعظيم الصادرات والعائد من العملات الأجنبية من خلال زيادة الاستثمار من أجل التصدير المرتبط بالأسواق الدولية والأثر الإيجابي على ميزان المدفوعات ونقل التكنولوجيا والمساهمة في تنشيط حركة التجارة العالمية [1]

ويبدو من الإمعان في التحليل الخاص بمفهوم المناطق الحرة وأنواعها وأهدافها وربطه بما تحمله التحولات الاقتصادية العالمية من توجيهات واتجاهات فيما يتعلق بالمناطق الحرة أن مستقبل المناطق الحرة في العالم يشير الى أن التوسع في إقامة المناطق الحرة على اختلاف أشكالها سكون أحد السمات المميزة لاقتصاديات القرن الواحد والعشرين التي ستتعايش وتنتعش في ظل عصر تحرير التجارة الدولية ،ولعل ما يحمل على الاعتقاد بذلك هي مجموعة من البراهين والأسانيد التي يمكن استنباطها من الربط بين التحولات الاقتصادية واتجاهاتها نحو المناطق الحرة في العالم ، كما يظهر من التحليل التالي: [2]

1– لعل التأمل في أحكام الجات ومنظمة التجارة العالمية ينبأ عن ضرورة التوسع في المناطق الحرة وخاصة في مرحلة التحول و إعادة التكيف في اقتصاديات العالم وخاصة في الدول النامية ، وبعد دخول تجارة الخدمات في مجال تحرير التجارة الدولية .بل ان الجزء الخاص بتحرير قوانين الاستثمار المتعلقة بالتجارة الدولية ،تحمل في ثناياها التشجيع على إقامة المناطق الحرة ونجاحها ، وانتعاشها لأنهها تزيل القيود التي كانت تسبب مشاكل للاستثمار الأجنبي في المناطق الحرة كما تشير التجارب الماضية و فالجات ومنظمة التجارة العالمية تسعى إلى خلق وضع تنافس دولي في التجارة الدولية.

2 – تشير التكتلات الاقتصادية التي تكونت والتي في طريقها الى التكوين أن أكثر الصور انتشارا هو إقامة منطقة التجارة الحرة FREETRADE AREA التي تعبر عن التعاون والتكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء في هذه التكتلات من خلال رفع القيود التعريفية أو غير التعريفية على أمل إقامة بعض المشروعات المشتركة وضمان حرية انتقال رؤوس الأموال بهدف الاستثمار المباشر ، وستحتاج هذه الصور من التعاون الاقتصادي وخاصة في المرحلة الانتقالية إلى وجود مناطق حرة Free Zones بين دول الإقليم الاقتصادي يتم الاتفاق عليها لتشجيع إقامة المشروعات وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر داخل تلك المناطق.

3 – يلاحظ على اقتصاديات الشراكة الدولية أنها تتجه الى إقامة مناطق حرة لتشجيع الاستثمار وخاصة في المرحلة الانتقالية من اتفاقيات الشراكة الدولية ، وفي إطار تحسين مناخ الاستثمار لدول المشاركة.

---

[1] أوسرير منور، مستقبل المناطق الحرة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 23/22 أفريل 2003، ص 53

[2] أوسرير منور، المرجع السابق، ص 53

4 – تتجه دول العالم في إطار التحول إلى استراتيجية الإنتاج من اجل التصدير إلى زيادة المناطق الحرة وخاصة المناطق الحرة الصناعية ، حيث تزايدت أعداد المناطق الحرة الصناعية زيادة كبيرة في مختلف أنحاء العالم وخاصة في الدول النامية حيث أتخذ الكثير منها المناطق الحرة وسيلة من وسائل تطبيق استراتيجية افتتاح من أجل التصدير ، وخاصة في تجارب دول جنوب شرق آسيا والتي أخذت الدول الأخرى تحذو حذوها وتتوسع في المناطق الحرة العامة ، على نطاق كبير ، وكذلك التوسع في المناطق الحرة الخاصة ، على مستوى المشروع الواحد لزيادة الاستثمار من أجل التصدير ويكاد لا يخلو أي قانون لتشجيع وجذب الاستثمار الأجنبي في أي دولة من وجود العمل بنظام المناطق الحرة وإعطاء الميزات والتسهيلات التي تنافس بها كل دولة الدول الأخرى . وخاصة في مجال إقامة المناطق الحرة الصناعية.[1]

[1] أوسرير منور، مستقبل المناطق الحرة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية، المرجع السابق، ص 54

المبحث الثاني: مناطق التجارة الحرة

المناطق التجارية الحرة هى التى يتحدد نشاطها فى استيراد السلع والمنتجات من خارج الدولة التى تقام فيها أو من داخلها لتخزينها أو إعادة تعبئتها وتغليفها ومن ثم تصديرها للخارج وجزءً منها للداخل، أى أنها تعمل كمستودع أو مركز تخزين، وتتحدد أهدافها فى تنمية التبادل التجارى من خلال تنمية تجارة الترانزيت، وتجارة إعادة التصدير وتيسير تدفق السلع من والى الدولة المضيفة كما هو حال بعض الدول بتأسيس عدة مناطق حرة تجارية مخصصة لإنشاء مشروعات التخزين والنقل البحرى والخدمات المرتبطة بها

المطلب الاول : منطقة التجارة الحرة الدولية

الفرع الاول : التجربة الصينية

تعد الصين من ابرز الدول خبرة فى إقامة المناطق الحرة ، حيث يوجد بها 48 منطقة حرة كما أن لكور يا تجربة فريدة فى إقامة المناطق الحرة العالمية ، فضلا عن المناطق الحرة الموجودة فى سنغافورة وتايوان و تايلاند ودول شرق آسيا .

وكذلك برزت فى منطقة الشرق الأوسط المناطق الحرة التجارية التى أقامتها دولة الإمارات العربية المتحدة فى جبل على وعجمان . [1]

وقد اختلفت مجموعة السياسات التحفيزية التى اتبعت فى كل منطقة أو مجموعة من المناطق، حيث اعتمد بعضها على الاستعانة بسياسات ضريبية تحفيزية ، بجانب مجموعة من السياسات الخاصة، فى حين ركز البعض الآخر على انتهاج سياسات التعاون بين الدولة المضيفة ودول أخرى، كما أن هناك مجموعة أخرى من المناطق الحرة التى قدمت مزايا تحفيزية للصناعات عالية التكنولوجيا بصفة خاصة و فيما يلى سيتم تناول منطقة (جبل على) كأحد التجارب الدولية الناجحة فى مجال المناطق الحرة للتعرف على أهم السياسات التى انتهجتها ومكنتها من جعلها أحدى أهم مراكز التجارة العالمية والمناطق الحرة على مستوى العالم.

الفرع الثاني: منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (النافتا)

تعتبر هذه التجربة شكل من أشكال التكامل الاقتصادي المقيم حديثا مقارنة بتجربة الاتحاد الأوربي، كما لا تقتصر هذه التجربة على دول ذات اقتصاديات متجانسة و متقدمة، و نما ا تجاوزت السعي لربط شبكات من التعاون أو الشراكة مع أطراف أقل نموا، ونجد قيام هذه المنطقة أملته مصالح الولايات المتحدة الأمريكية التي ظلت ترفض الترتيبات الإقليمية، و تحاول الحد منها بدعوى أنها تعوق تحرير التبادلات الدولية و ذلك طيلة معظم القرن العشرين، أما خلال العقدين الأخيرين من هذا الأخير تحولت الولايات المتحدة نحو الإشادة بمنافع الترتيبات الإقليمية بالتفاوض حول إقامة اتفاقات تجارة حرة مع مجموعة من الدول، و من بينها اتفاقية " النافتا."

[1] أ.م.د. عابد محمود جاد أ.م.د. مصطفى محمد الشناوى د.م. حسام الدين إبراهيم، دراسة تحليلية للمناطق الحرة ودورها فى تحقيق التنمية العمرانية، المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء،مجلة جمعية المهندسين المصرية، ص 10

اولا: نشاة النافتا

دفعت التطورات الدولية الولايات المتحدة الأمريكية لبلورة اتفاقية تجارة حرة مع المكسيك و كندا، حيث أنها منذ الثمانينات من القرن الماضي بدأت تفكر في انتهاج سبل مختلفة لربط علاقات مع دول القارة الأمريكية، أي أنها تحاول انتهاج نهج جديد يعوض النمط التقليدي أو القديم أي من نمط منح القروض إلى نمط فتح الأسواق، و في بداية أوت من عام 1992 أبرمت كل من أمريكا و كندا و المكسيك اتفاقية تقضي بإقامة و نشاء منطقة تجارة حرة لمدة ، وسبقتها مفاوضات 14شهرا، بين الدول الثلاث، كما سبقها التمهيد بإنشاء منطقة تجارة حرة بين أمريكا و كندا عام 1989 [1].

وقد صاحب ميلاد هذه الاتفاقية قدر ملمو س من الجدل الشعبي إضافة إلى الانفعال السياسي كنتيجة طبيعية للظروف التي تعرضت إليها هذه الاتفاقية، و التي بدأت جهود إبرامها في عهد الرئيس الأمريكي بيل كلينتون و امتدت معركة إقرار النافتا من 14 سبتمبر1993 حتى 17 نوفمبر 1993 حتى وقع على الاتفاقية في 17 ديسمبر 1993 ،و ضمت الولايات المتحدة الأمريكية و كندا و المكسيك و دخلت حيز التنفيذ في أول جانفي 1994 بعد توقيعها من بتعداد سكان قدره 378 مليون نسمة طرف [2]برلمانات تلك الدول.

و جاءت هذه الاتفاقية في الوقت الذي كان مشروع أوربا الموحدة يناقش سنة 1992 ،كما كانت تخشى أمريكا من اتجاه أوربا إلى المذهب الحمائي هذا ما أدى بها الى الإسراع في عقد اتفاقية النافتا.

مما يؤكد أهمية هذا التكتل هو سعي الولايات المتحدة الأمريكية في حجم قارة و دولة عظمى إلى الارتفاع بمستواها إلى مستوى التكتل الاقتصادي، كما تحاول أن تستخدم القرب الجغرافي و الإطار التنظيمي للأمريكيتين لفتح منطقة تجارة حرة مع أمريكا الوسطى و أجزاء من أمريكا الجنوبية، إذا استوفت معايير و اشتراطات اقتصادية و مالية معينة، ثم صدر بما في ذلك البرازيل و الأرجنتين الإعلان الختامي لقمة ميامي لبلدان الأمريكيتين عام 1994 [3]متضمنا اتفاق دول النطاق على السعي لإقامة منطقة تجارة حرة ليشمل النطاق الغربي كله بحلول عام 2008 و كان آخر اجتماع عقد لهذا الغرض في مدينة كبيك الكندية في "نسيان" 2001 ،و قد دعى بيان هذه القمة إلى الترحيب بأية دولة لهذا أمريكية تنتهج الحرية و الديمقراطية و تؤمن بحقوق الإنسان، للانضمام إلى تجمع الأمريكيتين[4]

يرى البعض أن أمريكا هي التي دعت إلى هذا التكتل و رعت إنشاءه للدواعي التالية:

---

[1] سمير محمد عبد العزيز، "التجارة العالمية و" الجات " 94 ،"ط 2 ،مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر، مصر، 1997 ،ص 29

[2] عمر الشربيني، "التجمعات الاقتصادية ومبدأ حرية التجارة في أمريكا اللاتينية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 125 ،جويلية، 1996، ص 210

[3] عبد الناصر طلب نزال، مرجع سبق ذكره، ص 84

[4] حربي موسى عريقات– التحديات التي تواجه تجارب التكامل الاقتصادي العربي، مؤتمر التجارة العربية البينية والتكاملالاقتصادي ، الجامعة الأردنية، عمان، 20–22 سبتمبر ، ص 317

1-المخاوف الأمريكية من القوة الاقتصادية لأوربا الموحدة.

2-لقلق الأمريكي من القوة الاقتصادية و الصناعية و التكنولوجية لليابان .

3-القلق الأمريكي من استغلال أوربا الموحدة لانتزاع تنازلات تجارية من أمريكا إذا ما بقيت منفردة.

ثانيا: مبادئ النافتا

اتخذت الولايات المتحدة الأمريكية و كندا و المكسيك مجموعة من التدابير لتنشيط التجارة الإقليمية بينهما، فوضعوا الخطوط العريضة للاتفاقية و كانت ما يلي:[1]

-تحسين سياسات الاستثمار في السلع و الخدمات .

-تخفيض الرسوم الجمركية على مدى خمسة عشر عاما تدريجيا حتى تلغى تماما بين الدول الثلاث.

- تحرير حركة الشاحنات عبر الحدود لتقليل تكاليف النقل .

-ازالة كافة القيود المفروضة على الاستثمارات في القطاعات المختلفة،

-تحرير انتقال رؤوس الأموال و باستثناء قطاع البترول في المكسيك و الصناعة الثقافية في كندا، و الخطوط الجوية و الاتصالات السلكية و اللاسلكية في الولايات المتحدة الأمريكية .

-العمل على وجوب احترام اتفاقيات الملكية .

-يمكن لأية دولة الانسحاب من الاتفاق شريطة أن تعلن رغبتها في الانسحاب من الاتفاقية قبل التاريخ المعلن لذلك بستة أشهر .

-السماح بانضمام أعضاء آخرين .

-العودة إلى قيد من القيود الجمركية في حالة تعرض الصناعة المحلية لدول معينة لبعض الصعوبات نتيجة فتح السوق .

-اللجوء إلى التحكيم المستقل لحل الخلافات التي تنجم عن التطبيق في فترة من 30 إلى 45 يوم - . استفادة الهجرة أو حرية الحركة للأفراد باستثناء بعض النوعيات من العمال.

- تحديد إجراءات ووضع آلية عادلة و شفافة لتسوية النزاعات خاصة و بالذات في مجالات المنشأ و الإغراق و النواحي البينية .

-إلغاء القيود الإدارية مثل رخص الواردات التي تعمل كسقف على الواردات مع اتخاذ المواصفات الفنية كعقبة للتجارة بين هذه الدول، و ترجيح عمل اللجان للوصول إلى مواصفات محددة.

ثالثا: القطاعات التي تسري عليها الاتفاقية

قطاع الزراعة: يتم إزالة جل الحواجز و الرسوم الجمركية المفروضة على المعاملات الزراعية و بصورة فورية بين الولايات المتحدة الأمريكية و المكسيك، مع فرض رسوم جمركية بنسبة 6 % على السكر و الذرة و بعض الفواكه و الخضروات، على أن تزول هذه الرسوم بصفة تدريجية و تامة بعد مرور خمسة عشر

[1] -على العنان،" منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى"، مجلة الرباط، الجمعية المصرية للبحوث الاقتصادية، العدد 09ديسمبر 1999 ،ص 05.

عام، أما بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية و كندا فإن العمل يستمر بالاتفاقية السارية التي سبقت اتفاقية النافتا و ذلك سنة 1989 .

1-قطاع السيارات: يتم إزالة الحواجز الجمركية في هذا القطاع خلال مدة عشرة سنوات، كما تنطلق في ذات الوقت حصة المكسيك في الواردات من السيارات على مدى نفس الفترة، على أن تراعىضرورة التصنيع المحلي بنسبة 2,62 % من مكونات السيارات حتى يتم إعفاؤها من الرسوم الجمركية.

2-قطاع الطاقة: تقرر أن يستمر الحضر المكسيكي المفروض على قيام القطاع الخاص بعمليات البحث و التنقيب على النفط الخام، إلا أنه تم السماح للشركة البترولية المملوكة للدولة بفتح المجال أمام الشركات الأمريكية و الكندية للدخول في العقود الحكومية.[1]

3-قطاع الخدمات المصرفية: يجب على المكسيك فتح قطاع مصرفي و بصورة تدريجية أمام الاستثمارات الأمريكية و الكندية حتى تزال كافة القيود و الحواجز بحلول عام 2007 . كما نصت الاتفاقية على إلغاء الرسوم الجمركية المفروضة على قطاع المنسوجات على مدى عشرة أعوام من جانب الدول الثلاث و في وقت واحد .

4-قطاع النقل: كان لزاما على قطاع النقل أن يتطور بالقدر الكافي لمواجهة متطلبات إقامة منطقة تجارة حرة بهذا المعنى بين الثلاث دول، وتسعى الاتفاقية إلى الارتقاء بالأوضاع الخاصة بالعبور البري عبر الحدود المكسيكية الأمريكية إلى المستوى القائم على الحدود الكندية الأمريكية، و يقوم هذا الأمر على مرحلتين الأولى طبقت في عام 1996 ،في السماح للشاحنات بالعمل الحر في خمسة ولايات حدودية، و في عام 2000 كمرحلة ثانية يتم بالسماح لحركة الشاحنات المتبادلة بين جميع أنحاء كندا، و لكن تشير النتائج الفعلية إلى أن حرية الحر كة بهذه الصورة لم تتحقق بعد حتى حين بعض الاتفاقيات الجانبية، منها اتفاقية خاصة بحماية البيئة، حيث شملت أيضا اتفاقية النافتا نصت على أن تفرض غرامات مالية إضافة إلى العقوبات الأمريكية و المكسيكية في حالة ثبوت وجود مخالفات متكررة لقوانين حماية البيئة، وتعتبر اتفاقية البيئة من الاتفاقيات الأكثر صعوبة بالنسبة لتنفيذ "النافتا "، و السبب في ذلك هو التخوف من أن بعض المنشآة من خارج دول النافتا سوف تشجع الاستثمار في المكسيك للاستفادة من معاييرها البيئية المنخفضة للاستثمار و عدم التزامها بتطبيق كل المعايير، لهذا و قعت المكسيك و الولايات المتحدة اتفاقية لإنشاء بنك أمريكا الشمالية للتنمية من أجل تحويل عمليات تحسين البيئة، و رفع مستوى المناطق الواقعة على الحدود بينهما و قيام الولايات المتحدة بإنفاق حوالي 90 مليون دولار على مدى 18 شهرا الأولى من أجل إعادة ترتيب العمالة في الدول المشاركة في اتفاقية النافتا .

[1] عبد الوهاب رميدي،التكتلات الاقتصادية الاقليمية في عصر العولمةو تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتو راهفي العلوم الاقتصادية – فرع التخطيط- كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر،2006-2007، ص ص 61-62

رابعا-أهداف النافتا :[1]

تهدف منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها احلال المنتجات الإقليمية محل المنتجات المستوردة

-تنشيط التجارة الإقليمية بين الدول الأعضاء و مثل قيام الولايات المتحدة باستيراد عصير البرتقال المركز من المكسيك بدلا من أمريكا اللاتينية، و خاصة البرازيل .

-زيادة معدل نمو الناتج المحلي و الدخول للدول الأعضاء حيث تشير الدراسات أنه من المنتظر زيادة حقيقية في دخل المكسيك بنحو 05 % من ناتجها المحلي الإجمالي، ونحو 0.3 % في الولايات المتحدة و0.87% في كندا و فيما يخص المستوى القطاعي وافقت المكسيك على تحرير قطاع الذرة، بينما وافقت الولايات المتحدة على تخفيض الحواجز التي تفرضها على التجارة في الفاكهة الطازجة و الخضروات .

-إلغاء الحواجز الجمركية و تحرير التجارة و زيادة الاستثمارات بصورة تؤدي إلى زيادة حجم التجارة الدولية للدول الأعضاء مع العالم الخارجي، و في نفس الوقت زيادة حجم التجارة البينية فيما بين الدول الأعضاء

- قيام كل من الولايات المتحدة و كندا بزيادة الاستثمارات في المكسيك و هذا ما يؤدي إلى زيادة العمالة في هذه الأخيرة، و في نفس الوقت فتح السوق المكسيكية التي كانت مغلقة أمام السلع الأمريكية .

-رفع القدرة التنافسية لمنشآتها في الأسواق العالمية مع مراعاة حماية البيئة .

-تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء القائم على المزايا النسبية و المزايا التنافسية كل دولة .

-محاولة تعزيز موقف الولايات المتحدة الأمريكية في سعيها لقيادة الاقتصاد العالمي و تنشيط التجارة العالمية و محاربة انتشار الفساد الاقتصادي و مواجهة سياسات الحماية التجارية في أوربا و آسيا و بالتحديد في اليابان .

-زيادة قوة التفاوض لدول التكتل و زيادة قدرة التعامل مع التكتلات الاقتصادية العملاقة خاصة الاتحاد الأوربي، مع تحقيق ميزة تنافسية في مواجهة الصادرات من دول تلك التكتلات و زيادة القدرة التنافسية على الدخول إلى منطقة جنوب شرق آسيا بصفة خاصة التي تشهد أعلى معدلات نمو في العالم .

-علاج مشكلات البطالة في الدول الأطراف بزيادة الطاقات الإنتاجية الجديدة و بالتالي تعظيم فرص العمل أمام الراغبين .

-اتباع أساليب فعالة لتنفيذ الاتفاقية و حل المنازعات .

-تقليص الأعباء الإدارية على المصدرين و المستوردين و المنتجين الذين يقومون بالتبادل في الإقليم .

وتتمثل توجهات النافتا في تحرير التجارة المتبادلة لحوالي 900 سلعة من التعريفة الجمركية بشكل متدرج،

[1] كلينتون شيلز، "التكتلات التجارية الإقليمية هل تخلق التجارة أم تحول اتجاهها"، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 22 ، العدد01، مارس 95 ،ص 30

فالفئة(أ) من هذه السلع تتمتع بتحرير فور، و الفئة (ب) بتحرير بعد خمسة سنوات، و الفئة (ج) بعد عشر سنوات و الفئة (د) بعد خمسة عشر سنة هذا مع السماح بحرية تداول السلع بين الدول الأعضاء.[1]

المطلب الثاني: تجارب مختارة حول المناطق الحرة لبعض الدول العربية

لقد زاد اهتمام الدول و الحكومات بأهمية المناطق الحرة في الاقتصاد الوطني، لذا أصبحت الدول تلجأ إليها على اختلاف إمكانياتها الاقتصادية،و تجدر الإشارة إلى أن انتشار المناطق الحرة تزايد من 25 دولة عام 1970إلى 120 دولة عام 2006 ،و ارتفع عدد المناطق من 80 منطقة إلى 5000 منطقة والدول العربية شانها شان باقي دول العالم اهتمت بالفكر ة و عمدت على تعميمها، وكانت أول منطقة حرة في عدن بالجمهورية اليمنية و ببورسعيد بمصر بواسطة الاحتلال الانجليزي طبعا و ذلك في مطلع القرن العشرين .و حسب التقرير الاقتصادي العربي الموحد الصادر عن صندوق النقد العربي يوجد 12 دولة عربية لديها مناطق حرة هي: الأر دن، الإمارات، تونس، السودان، ليبيا، سوريا، العراق، الكويت، لبنان، مصر، المغرب و اليمن . و نظرا لصعوبة التكلم عن جميع المناطق الحرة بالدول العربية، ارتأينا اختيار انجح التجارب العربية في هذا المجال و هما مصر و الإمارات العربية، بالإضافة طبعا لتجربة الجزائر وان لم تصل إلى المستوى المطلوب.[2]

الفرع الاول : المناطق الحرة بمصر

عرفت مصر أول منطقة حرة بعد عقد اتفاق بين الحكومة المصرية و شركة قناة السويس العالمية في 01/02/1902 ، حيث أنشأت بموجبه منطقة برية بحرية في بور سعيد، و لم تحدد حدود المنطقة نهائيا إلا في سنة 1920 .

صدر التشريع الثاني للمناطق الحرة بمصر بصدور القانون رقم 306 سنة 1952 و الذي أعطى حق إنشاء المناطق الحرة في أي من الموانئ المصرية أو المناطق الملاصقة لها، وأخضعت المناطق الحرة آنذاك لرقابة الجمارك بالكامل من حيث الصادرات و الواردات و فحص المستندات والحراسة وغيرها، وكان الهدف من وراء هذا القانون تخفيف القيود الموضوعة على التجارة الخارجية وتشجيع التجارة العابرة وقيام بعض الصناعات مع عدم إخضاعها لقيود الإجراءات الجمركية إلا في أضيق الحدود، و استمرت التعديلات في القوانين و المراسم، حيث صدر القانون 66 في 1963 والقانون رقم 51 لسنة 1966 و الذي تم توقيف تطبيقه بسبب ظروف الحرب 1967 بين مصر وإسرائيل، ثم صدر في سبتمبر 1971 القانون رقم 65 في شان استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة و قد تضمن هذا القانون إنشاء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مقرها مدينة القاهرة، يكون من ضمن اختصاصاتها دراسة القوانين و اللوائح و الأحكام التي تنظم المناطق الحرة و اقتراح تطويرها بما في ذلك إنشاء مناطق حرة أو تعديل المناطق القائمة، ثم عدل

[1] عبد الوهاب رميدي،المرجع السابق، ص ص 63-64

[2] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 08

بالقانون رقم 43لسنة 1974 والذي عدل هو الآخر بالقانون رقم 32 لسنة 1977 و في الحي استمرت التعديلات ليصل إلى القانون رقم 13 لسنة 2004 .[1]

ثانيا: انواع المناطق الحرة بمصر

يوجد بمصر نوعين من المناطق الحرة العامة و الخاصة، غير انه بمقتضى القانون رقم 83 لسنة 2002 ظهرت المناطق الحرة الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة

- **المناطق الحرة العامة بمصر**: يوجد بمصر المناطق الحرة العامة التالية :

-**المنطقة الحرة العامة بالإسكندرية** : لقد تم إنشاؤها سنة 1976 ،و هي تعتبر إحدى اكبر أربع مناطق حرة عامة بمصر و يتبعها اكبر عدد من المناطق الحرة الخاصة .

-**المنطقة الحرة العامة بمدينة نصر**: أنشأت هذه المنطقة سنة 1975 و هي تبعد عن ميناء القاهرة الجوي ب 15 كم فقط و يمثل النشاط الصناعي بها حوالي 90 % .

-**المنطقة الحرة العامة ببورسعيد**: تبلغ مساحتها حوالي 729 ألف م^2 بجوار ميناء بور سعيد البحري كملتقى لطرق المواصلات الداخلية و الخارجية، فضلا عن سمعتها الدولية كملتقى لثلاث قارات هي: إفريقيا، آسيا و أوروبا .

-**المنطقة الحرة العامة بالسويس**: أنشأت بتاريخ 1975/04/17 و هي تضم منطقتين: بورتوفيق 2 مساحتها 75660 م و هي ملاصقة لسور ميناء السويس و منطقة الأدبية على مساحة م 247208 2 و التي تقع على ساحل خليج السويس .

-**المنطقة الحرة العامة بالاسماعلية**: مساحتها حوالي 325000 م^2 .

-**المنطقة الحرة العامة بدمياط**: و هي منطقة حرة بدا العمل فيها نهاية التسعينات، رغم أن تهيئتها انطلقت في سنة 1987[2] .

-**المنطقة الحرة العامة** بمحافظة قنا بمدينة فقط: و هي إحدى محافظات جنوب الصعيد - .المنطقة الحرة العامة بشبين كوم: تتربع على مساحة قدرها 84 ألف م^2

المناطق الحرة الخاصة بمصر: و نذكر منها :

-**شركة المملكة للتنمية الزراعية**: و هي أول منطقة حرة خاصة زراعية، تقع بمنطقة تشوكي بمصر .

-**شركة تنمية ميناء السخنة**: تقع بالسويس، هدفها الأساسي تصنيع و إنتاج الغاز الطبيعي بغرض تصديره للخارج .

-العربية للأسمدة افكو: تقع بالسويس، نشاطها الأساسي إنتاج الأسمدة المركبة الغير عضوية.

[1] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 08

[2] منور أوسرير: المناطق الحرة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية مع دراسة لبعض تجارب البلدان النامية"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2004 - 2005 ،ص191

ل مناطق الحرة الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة :و هي تتجسد في المنطقة الحرة العامة الإعلامية، حيث صدر قرار مجلس الوزراء رقم 411 لسنة 2000 بالموافقة على إنشاء هذه المنطقة بمدينة السادس من أكتوبر . لقد عملت مصر على إنشاء المناطق الحرة منذ أكثر من 40 سنة ، و هذا الاهتمام لازمته مجموعة من الحوافز و الضمانات تمثلت في:[1]

حرية اختيار مجال الاستثمار .

حرية تحويل الأرباح والمال المستثمر .

حرية الاستيراد من السوق المحلى أو الخارجي .

حرية تحديد أسعار المنتجات .

حرية الاستيراد والتصدير دون القيد بسجل المصدرين والمستوردين.

كما تضمنت

- عدم وجود قيود على جنسية رأس المال .
- عدم وجود حدود لرأس المال .
- عدم خضوع واردات وصادرات المشروع للقواعد الاستيرادية والجمركية المعمول بها داخل البلاد

أما من ناحية الاعفاءات فقد كانت:

- إعفاء الأصول الرأسمالية للمشروع ومستلزمات الإنتاج من الضرائب والرسوم الجمركية .
- إعفاء واردات وصادرات مشروعات المناطق الحرة من والى الخارج من الضرائب والرسوم الجمركية .
- إعفاء كامل المكونات المحلية من الرسوم الجمركية في حالة البيع للسوق المحلى

كما تضمن عدم:

- تأميم أو مصادرة المشروعات.
- رفع الدعاوى العمومية على المشروعات إلا بعد موافقة الهيئة.

الفرع الثاني: المناطق الحرة بالإمارات

اهتمت دولة الإمارات بإنشاء المناطق الحرة لجذب المستمرين المحليين و الأجانب وقد وصل عدد منطقة، تشك المناطق الحرة الإماراتية في الوقت الحالي إلى 30 لنحو ربع العدد الإجمالي للمناطق الحرة البالغ 123 منطقة في دول العالم العربي كلها.

و ذلك لتوفر عدة عوامل ساعدتها أن تكون من انجح الدول في هذا المجال و هي تتمثل في :[2]

البنية المتطورة للبنية الأساسية في مجال الخدمات و الإنتاجية لاسيما النقل والمواصلات، إضافة لامتلاكها لأحدث و اكبر الموانئ البحرية في المنطقة حيث يتم استعمال احدث الأساليب المتطورة وأيضا وجدود

[1] موقع الهيئة العامة للاستثمار بمصر، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2019/03/26 على الساعة 08:44 على الرابط:
http://www.gafi.gov.eg/AR/doingbusiness/generalfreezones.aspx

[2] منور اوسرير، المرجع السابق، ص 238

مجموعة من المطارات الدولية الحديثة ، إضافة إلى توفر بعض المواد الأولية التي تحتاج إليها الصناعة كالنفط الخام و الغاز الطبيعي، و للإشارة فان الإمارات افتتحت عام 1999 أول منطقة حرة للتجارة الالكترونية في العالم في مدينة دبي للانترنت.

اولا: المناطق الحرة في الامارت

. تتمثل أهم المناطق الحرة المتواجدة بالإمارات فيما يلي:

-**المنطقة الحرة في جبل على:** أنشأت هذه المنطقة بإمارة دبي سنة 1980 و تعتبر محورا رئيسا بفضل موقعها المتوسط بين الشرق و الغرب، و كونها نقطة توقف الملاحة لحركة التجارة العالمية و لاشك في أن استقرار اللوائح و القوانين التنظيمية و شبكات الاتصال والمواصلات و النقل المتقدمة، إلى جانب مناخ دبي المشجع للتجارة يجعل من جبل علي من المناطق الحرة المتميزة عالميا .

-المنطقة الحرة بعجمان: تقع هذه المنطقة بالقرب من الخليج العربي، و هي عند ملتقى الأسواق الإقليمية لعرض و تسويق السلع و المنتجات المصنعة فيها، تأسست سنة 1987 و تأتي في المرتبة الثانية بعد منطقة جبل علي .

-**منطقة السعديات الحرة في إمارة أبو ظبي:** هي عبارة عن جزيرة تقع على بعد 6 كلم من شواطئ مدينة أبو ظبي، وقد أنشأت بالقانون رقم 6 لسنة 1996القاضي بإعلانها منطقة حرة لتداول السلع و المواد الأولية .

-**المنطقة الحرة بالفجيرة:** تأسست سنة 1987 ،وقد عرفت هذه المنطقة تطورا كبيرا في مشاريعها، إذ ارتفع عددها من 6 شركات سنة 1990 إلى 54 مشروعا سنة 1995 إلى 120 مشروع في سنة 2000 ،و هو ما يعكس نجاح المنطقة في تحقيق أهدافها .

ثانيا: الحوافز الممنوحة في نجاح المناطق الحرة في الامارات

والجدير بالذكر أن الإمارات احتلت المراتب الأولى في مجال المناطق الحرة، إذ تمكنت من تحقيق أهدافها من خلال هذه المناطق و التي أثرت على اقتصادها و ساعدت على إرساء و تطوير الجانب التنموي، حيث على سبيل الذكر نجد أن المنطقة الحرة بجبل علي لوحدها نجحت في استقطاب عدد كبير من المشاريع و ما ترتب عليها.

إن المرتبة الأولى التي احتلتها الإمارات كانت نتيجة الحوافز و الضمانات التي تقدمها، و التي تتمثل في :[1]

- امتلاك المستثمرين الأجانب للشركات بنسبة 100 %وبدون الحاجة إلى شريك محلي .
- الإعفاء الكامل من ضرائب الاستيراد والتصدير • . حرية تحويل رأس المال والأرباح بالكامل .
- إعفاء الشركات من الضرائب لمدة 15 سنة قابلة للتجديد لمدة مماثلة .
- عدم وجود ضرائب على الدخل الشخصي .
- المساعدة في توفير العمالة وخدمات الدعم الإضافية مثل الكفالة والسكن

[1] منور أوسرير: " دراسة نظرية عن المناطق الحرة مع تجارب كل من كوريا الجنوبية ، هونغ كونغ ، سنغافورة ، مصر " رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، نوفمبر 1995، ص 43

الفرع الثالث: المناطق الحرة بالجزائر

لقد سعت الجزائر كغيرها من الدول النامية إلى إنشاء المناطق الحرة نظرا لإدراكها لمدى أهميتها في تعزيز قدراتها التنموية

اولا: بوادر إنشاء المناطق الحرة بالجزائر

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 106/97 المؤرخ في 1997/04/05 تم رسميا وضع الإطار القانوني للمناطق الحرة بالجزائر، و الذي تجسد من خلال إنشاء المنطقة الصناعية الحرة " بلارة " بولاية جيجل، مع العلم أن الفكرة تبلورت فعليا من خلال قانون الاستثمار رقم 12/93 و المؤرخ في 1993/10/05 ،إذ خصص الفصل الثاني من الباب الثالث للمناطق الحرة . لقد تم إنشاء هذه المنطقة بعد الدر اسة التي أعدتها الوكالة الوطنية للتهيئة العمرانية بطلب من وكالة ترقية الاستثمارات، حيث أخذت هذه الدراسة عدة معايير لاختيار أحسن موقع لاحتضان المنطقة الحرة الأولى) 16)من بين 16 ولاية ليقع الاختيار على ولاية جيجل، و قد تمثلت هذه المعايير فيما يلي :

العيار أ : الهياكل القاعدية للنقل و المرافق المتعلقة بها (المطار، الميناء،الطرق البرية، السكك الحديدية ...)

المعيار ب: نوعية و إمكانيات الخدمات العامة (الغاز، الوقود، الكهرباء، الماء و المواصلات)

المعيار ج: توفير اليد العاملة المؤهلة و المهارات المحلية

المعيار د: الخدمات المتعلقة بالقطاع الثالث (المؤسسات البنكية و التامين، قطاع الصحة و السياحة، المؤسسات الإدارية)

ثانيا: الهيئات المتكفلة بالمناطق الحرة بالجزائر: تتمثل

هده الهيئات في :

•اللجنة الوطنية للمناطق الحرة: و هي تضم ممثلي 10 وزارات محددة في المادة 24 م ن المرسوم 94 – 320 ،ويبلغ عدد أعضائها 21 عضو .

•الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار :وضعت تحت إشراف رئيس الحكومة و نظمت في شكل شباك وحيد[1].

ثالثا: الحوافز الممنوحة بالمنطقة الحرة " بلارة " بالجزائر:

هناك عدة حوافز تمثلت في :

•حوافز جمركي ة و جبائية: حيث تعفى الاستثمارات في هذه المنطقة من جميع : الضرائب، الرسوم و الاقتطاعات ذات الطابع الجبائي و الشبه جبائي، الرسوم الجمركية الخاصة بالتصدير .

•حوافز مالية و تجارية: تتمثل في: السماح للمستثمرين بالمنطقة ببيع 20 % من منتجاتهم في السوق المحلية، و يمكن أن تبلغ هذه النسبة 50 % بالنسبة للمنتجات التي تكون قيمتها المضافة من عناصر إنتاجية محلية خارج الموارد الطاقوية تعادل أو تفوق 50 ،% كما تخضع المبيعات في التراب الجمركي

[1] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 14

لنفس تنظيم التجارة الخارجية و الصرف المعمول به و تدفع الحقوق و الرسوم المستحقة عند الاستيراد، إضافة إلى أن المعاملات التجارية تتم بعملات قابلة للتحويل الحر و مسعرة من بنك الجزائر .

•الحوافز الاجتماعية في مجال العمل: حيث يمكن للمستثمرين أن يوظفوا بدون شكليات مسبقة عمالا تقنيين و مؤطرين من جنسية جزائرية بدون تحديد عددهم لكل مؤسسة، و يكون توظيف العمال الأجانب بمجرد تصريح لدى المصالح المختصة بالتشغيل إقليميا، كما يجوز للعمال ذوي الجنسية الأجنبية و الذين يتمتعون بصفة " غير مقيم " قبل توظيفهم أن يختاروا نظاما للضمان الاجتماعي غير النظام الجزائري [1].

رابعا: إلغاء المنطقة الحرة "بلارة " بالجزائر

لقد فشل مشرع إنشاء المنطقة الحرة بلارة " بالجزائر، إذ تم إلغاؤها بموجب القانون رقم 06/10 في 28 جمادى الأولى 1427 الموافق ل 24 جوان 2006 ، وفقا للسلطات الجزائرية، و إلغاء قانون 2003 بشان المناطق الحرة في المقام الأول تزامنا مع بدء سريان اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي و المفاوضات الخاصة بالانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، و عليه فرغم مرور سبع سنوات عن صدور المرسوم الخاص بإنشاء المنطقة إلى أن العملية باءت بالفشل[2]

خامسا: أسباب عدم انطلاق أداء المنطقة الحرة " بلارة"

هناك عدة أسباب وراء فشل المنطقة الحرة " بلارة " في بدء نشاطها و فشلها في جذب الاستثمارات إليها، تتمثل أهمها فيما يلي:[3]

الإعفاءات الضريبية و المزايا و الضمانات الأخرى وحدها لا تكفي لجلب الاستثمار بل هناك جوانب أخرى تتعلق بمناخ الاستثمار بمكوناته المختلفة سواء البيئية أو السياسية أو المؤسسية أو المتعلقة بالسياسات الاقتصادية التي يجب دراستها و المفروض تحسين مناخ الاستثمار في مجموعه و ليس من الجانب التشريعي فقط .

•غياب تحليل الدوافع و المحددات الرئيسية للاستثما ر الأجنبي بالدرجة المطلوبة، فيجب التعر ف على الإستراتيجية الفعالة التي تجعل المناطق الحرة جاذبة .

•عدم ايجاد الية للتحالف الاستراتيجي مع الشركات متعددة الجنسيات العملاقة ذات الاستثمارات الضخمة، و كذلك عدم تهيئة المنطقة لاستقبال الكيانات الاقتصادية الكبيرة .

•عدم الترويج الكافي للاستثمار بالمنطقة الحرة وطنيا و دوليا و كذا عدم الاستفادة بالدرجة المقنعة من تجارب المناطق الحرة الرائدة في العالم، مثل المنطقة الحرة بجبل على (دبي) وهونغ كونغ

[1] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 14

[2] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 14

[3] منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة ") ، مرجع سبق ذكره ، ص .45

خلاصة الفصل

تعد المناطق الحرة من الأدوات التي تستعمل في جذب الاستثمارات لما تقدمه من تسهيلات وامتيازات وخاصة عندما تمكن المؤسسات الأجنبية من زيادة قدرتها التنافسية وعائد أكبر .

وعرف العالم المناطق الحرة منذ القرن الثامن عشر كانت تعبر محطات توقف لتداول السلع دخولا وخروجا بدون تحصيل ضرائب أو رسوم جمركية ولعمليات التخزين وإعادة التغليف والتعبئة وإضافة عمليات تجارية بسيطة للسلع حتى يتم إعادة تصديرها مرة أخرى وعموما فان المنطقة الحرة هي أية منطقة جغرافية محددة المساحة تستقر بها المشروعات لمزاولة أي نشاط اقتصادي وتتمتع هذه المشاريع بمزايا معينة وهناك سمات وخصائص معينة تميز المنطقة عن غيرها وتعد منطقة شانون بإيرلندا أول منطقة صناعية حرة في العالم حيث تم إنشاؤها في سنة 1959 ثم تبعها نشأة المناطق الصناعية الحرة وبتطورها فـ] أوربا وبعدها أمريكا الجنوبية ودول جنوب شرق آسيا والدول العربية ومع تطور عدد المناطق تطورت طبيعة عملها.

الفصل الثاني: نماذج عن اتفاقيات التبادر الحر

تمهيد

يقوم تصور منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على كونها نظاما إقليميا فرعيا من النظام التجاري الدولي الذي يسمح بتشكيل التجمعات التجارية الإقليمية و لكن ما يجب معرفته هو أن هذه المنظمة لا تمثل إلا خطوة أولية و صغيرة في هذا التجمع الذي لم يتم استكماله بعد، إذ تختلف عن التكامل الاقتصادي لكونها أداة لفتح الأسواق و تحفيز القدرات التنافسية، بينما يفترض التكامل الاقتصادي صياغات متعددة في مجال التجارة و وسائل الدفع وا لنقد و حل المنازعات التجارية و المسائل الاجتماعية المترتبة على سياسات التحرير الاقتصادية التي تتم في إطار المنظور اللبرالي الجديد الذي باتت تقوم عليه التجارة العالمية.

إن ما يمكن قوله في هذه المقدمة هو أن منطقة التجارة الحرة العربية تمت تحت وطأة ضغوطات منظمة التجارة العالمية، أكثر مما تتم تحت وطأة الحاجة الفعلية للتكامل الاقتصادي العربي الفعال، لكن يمكن تطويرها و تفعيلها في إطار ذلك الهدف الأشمل الذي يلتقي مع مصالح معظم الدول العربية و إن كانت نسبة التجارة العربية في التجارة الدولية ضئيلة و بناءا على ذلك يصبح من الضروري أن يخصص هذا الفصل لإلقاء الضوء على الجوانب المختلفة لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

المبحث الاول: اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

انطلاقا من المعوقات السالفة الذكر في الفصل السابق و التي وقفت عائقا أمام محاولات الدول العربية لإقامة تكامل اقتصادي فيما بينها، و نظرا للمتغيرات الإقليمية و الدولية و أثارها على المنطقة العربية، كان لابد على الدول العربية إعادة بناء تكامل اقتصادي أسس جديدة يجمعها خاصة في ظل انتشار وتنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية في العالم.[1]

و في ظل الفرصة التي منحتها المنظمة العالمية للتجارة في عام 1994 م لإقامة التكتلات و الاتفاقيات الإقليمية، و الاستفادة من المبدأ الوارد في الفصل الرابع من اتفاقية الغات و الخاص بالدول النامية و التكتلات الإقليمية، و الذي يمنح فترة عشرة سنوات لإقامة أي شكل من أشكال التكتل الاقتصادي الإقليمي [2] برزت أهمية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى من اجل تشجيع التبادل التجاري بين الدول العربية و الحفاظ على مصالحها أمام التكتلات العالمية، و في هذا المبحث سنتعرض بالتفصيل إلى إعلان قيام المنطقة، العوامل المساعدة على قيامها،فوائدها، ثم آفاق التكامل الاقتصادي في ظل المنطقة.

المطلب الأول :مفهوم منطقة التجارة الحرة العربية

الفرع الاول : إنشاء منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى

تعد منطقة التجارة الحرة العربية خطوة كبيرة على طريق السوق العربية المشتركة، ذلك الحلم الكبير الذي لطالما راود الشعوب و الحكومات العربية لفترة طويلة، كما شهدت الأعوام السابقة للتأسيس انخفاض حجم التجارة العربية من % 10 إلى ما يقارب 3% من الاقتصاد العالمي، في الوقت الذي شهدت فيه بعض الدول نموا كبيرا في ثقلها الاقتصادي في العالم، كما سجلت التجارة العربية البينية ما قيمته 15,5 مليار دولار عام 1997 بنسبة تقدر ب % 10 من حجم التجارة العربية الإجمالية[3].

لذا أصبح التعاون الاقتصادي العربي ضرورة ملحة، تمليها تحريات النظام العالمي الجديد المبني على تحرير المبادلات التجارية و التكتلات الإقليمية، فقد بات من اللازم تقليص ثم إلغاء الرسوم الجمركية و القيود الكمية التي فشلت في حماية الصناعات المحلية .ضف إلى ذلك تكمن أهمية منطقة التجارة الحرة العربية إلى جانب زيادة حجم التبادلات التجارية و تنويعها في:

1-تخلق المنطقة مجالا واسعا و مناخا مناسبا في تحقيق التعاون في علاج المشكلات الخاصة بالبيئة ومنع التلوث في تلك البيئة[4].

---

[1] جان شارل رواو " التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية "الطبعة 1 ، ترجمة مركز الدراسات العربي- الأوربي ، باريس ، 1995 ، ص214

[2] محمد الأطرش : " هموم اقتصادية عربية – حول تحديات الاتجاه نحو العولمة الاقتصادية "، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 2005، ص 226.

[3] جاسم محمد" التجارة الدولية "، دار زهران للنشر، عمان – الأردن، 2006، ص25

[4] بوبكر جيلاني البعد السياسي للعولمة و تداعياته في التاريخ المعاصر ، التجديد العربي، 2012، ص07

2-تساعد المنطقة على التعاون في مكافحة الجرائم الاقتصادية و الاجتماعية، و التعاون في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية، و زيادة القدرة على التعامل مع التكتلات الاقتصادية الكبرى في العالم، و زيادة القدرة على المفاوضات.

3-زيادة القدرة على التصدي لمنافسة السلع و الخدمات المستوردة داخل منطقة التكتل الاقتصادي.

4-الزيادة الملموسة في إنتاجية عناصر الإنتاج و حجم الاستثمار و التجارة البينية، فمثلا عن تنوع النشاط الاقتصادي و زيادة معدل نمو الدخل القومي[1]

إذن يمكن القول أن أهمية منطقة التجارة العربية الحرة كو نها تستجيب للمتغيرات الإقليمية و العالمية الجديدة، التي تعلي من شأن المنافسة الاقتصادية و العولمة، بعد أن أصبح من المسلم به أنه لا تستطيع دول بمفردها مهما بلغت قوتها أن تعيش بمعزل عما يجري بها من أحداث و تغيرات متلاحقة جعلت السمكة الكبيرة تأكل الصغيرة.

ثانيا: إعلان قيام المنطقة.

أقر المجلس الاقتصادي و الاجتماعي بموجب قراره رقم 1317 في دورته رقم 19 بتاريخ1997/02/19 البرنامج التنفيذي و جدوله الزمني لإقامة تجارة حرة عربية كبرى، وفقا لأحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجار و يتم تنفيذها اعتبارا من أول جانفي 1998 إلى غاية 2007 ، تم وافق المجلس الاقتصادي و الاجتماعي في دورته ال 68 على تخفيض الفترة الزمنية لتنتهي في2005/01/01 فمشروع منطقة التجارة العربية الحرة قدم في إطار مداولات المجلس الاقتصادي و الاجتماعي،

حول رفع كفاءة التجارة العربية في سبتمبر 1995 ، و بناء على ما طرحه وزراء الاقتصاد لكل من مصر، سوريا و السعودية، تم اعتماد العمل على مشروع برنامج تنفيذي لاتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري، يؤدي إلى منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى و يراعي أوضاع الدول العربية و ينسجم مع متطلبات لتجارة العالمية، و كانت مذكرة الجامعة العربية قد طرحت ثلاث بدائل لإقامة منطقة تجارة حرة [2]

1-دمج مناطق التجارة الحرة القائمة كمجلس التعاون الخليجي و اتحاد المغرب العربي و مجلس الوحدة الاقتصادية.

2-ربط و تطوير الاتفاقيات التجارية الثنائية القائمة بالفعل، و إقامة منطقة تجارة ثنائية يتم من خلالها تحرير التجارة الخارجية تحريرا كاملا وفقا لإطار موحد يحتوي على مبادئ و قواعد محددة، ثم ربط هذه المناطق ببعضها.

3-التحرير الفوري للتجارة بين الأقطار العربية مع السماح ببعض الاستثناءات خلال فترة يتم تحديدها بأسباب مقبولة.

---

[1] أحمد عارف العساف ومحمود حسين الوادي "اقتصاديات الوطني العربي "ط 1 ،دار المسيرة للطباعة،عمان، 2010 ،ص 228

[2] نشأت علي عبد العال، الا ستثمار والترابط الاقتصادي الدولي، دار الفكر الجامعي ، مصر،2012 ، ص 654

الاقتراح الثالث هو الاقتراح الذي قامت الدول العربية بتثبيته، لأنه يؤدي إلى تحقيق التعاون المشترك المنشود بالسرعة و الكيفية المطلوبتين لإقامة كيان اقتصادي عربي قادر على مواكبة التكتلات الاقتصادية العالمية، كما حرص المجلس الاقتصادي و الاجتماعي عند تكليفه الأمانة العامة بجامعة الدول العربية، بإعداد مشروع إقامة منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى، وأن يكون هذا الإنشاء قائما على النحو التالي:[1]

1-أن تتماشى هذه المنطقة مع أوضاع و احتياجات الدول العربية و أحكام منظمة التجارة العالمية.

2-أن يتم إقامة منطقة تجارة حرة عربية من خلال تفعيل اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية، خاصة و أن نصوص الاتفاقية تتجه لذلك.

3-أن يشمل البرنامج التنفيذي خطة عمل و جدولا زمنيا محددا لإنشاء منطقة التجارة الحرة.

الفرع الثالث :أهداف برنامج منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

أورد الدكتور مصطفى عبد الله ألكفري، مجموعة من الأهداف الخاصة ببرنامج المنطقة يمكن إيجازها فيما يلي:[2]

1-تحرير التبادل التجاري بين الدول العربية، كما يتم تحديد السلع التي تدخل دائرة التبادل.

2-التنسيق بين النظام و التشريعات و السياسات التجارية و النقدية و إقامة شبكة معلومات موحدة من السلع، و وضع عريضة للعلاقات.

3-توحيد المواصفات و المقاييس للسلع و المنتجات المتبادلة.

4-التنسيق ما بين المصاريف العربية لتطوير خدماتها و تعزيز تعاونها.

5-تشجيع الاستثمارات و انتقال رؤوس الموال و إقامة المشاريع المشتركة.

6-ت عميق و تطوير العلاقات الاقتصادية و التجارية فيما بين الدول العر بية و الأطراف و صولا إلى التكامل الاقتصادي فيما بينها.

7-الاستفادة من المتغيرات في نظام التجارة العالمية.

8-وضع الأسس لقيام تكتل اقتصادي عربي تكون له مكانة على الساحة الاقتصادية الدولية.

و أخيرا، فان إقامة منطقة التجارة العربية الكبرى، في ظل المستجدات الدولية المعاصرة و تعاظم دور التكتلات الاقتصادية الدولية بصورة لم يسبق لها مثيلا، تشكل حصنا للاقتصاديات العربية تتحصن فيه وتحتمي به، للتقليل إلى أكبر حد ممكن من الانعكاسات السلبية للتحديات العالمية الجديدة، شريطة توافر مجموعة من العوامل و الشروط لإنجاح المنطقة على حسب رأي الخبراء الاقتصاديين.

---

[1] عبد القادر رزيقالمخادمي ،التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الإنتاج والتبادل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2009 ،ص91

[2] نزيه عبد المقصود مبروك ،التكامل الاقتصادي العربي وتحديات العولمة مع رؤية إسلامية ،دار الفكر الجامعي،مصر، 2007،ص31 .

الفرع الثاني :الشروط الأساسية والموضوعية لإنجاح منطقة التجارة الحرة العربية.

تحتاج منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى إلى أن تستند على مجموعة من المرتكزات و التي يمكن اعتبارها شروط أساسية و عوامل مساعدة يمكن أن يستند عليها التكتل الاقتصادي في مرحلة إنشاءه، وهي لازمة لإنجاحه كما تعمل على تفعيل الجهود التكاملية و تضمن لها الاستمرار بفعالية في المستقبل القريب و البعيد. و لعل من المفيد إلقاء الضوء على هذه الشروط، و التي سوف نميز منها الأساسية و الموضوعية.

أولا:الشروط الأساسية

نوجز هذه الشروط فيما يلي:

1-**توفر الإرادة السياسية** :حيث يلاحظ أن إنشاء منطقة التجارة العربية قد صدر على مستوى رؤساء و ملوك الدول العربية، و كذلك وزراء الخارجية و وزراء المالية و الاقتصاد في الدول العربية، و هو ما يعني أن الإرادة السياسية متوافرة، و وجودها أمر ضروري لقيام هذه المنطقة ذلك أن عملية التكامل الاقتصادي عملية سياسية و اقتصادية في آن واحد[1].

2-السند القانوني :و هو عنصر متوفر في هذه المنطقة، حيث أنها تستند إلى اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية الموقعة في 1981 و هذه الاتفاقية تعتبر الإطار القانوني لمنطقة التجارة العربية و هي ملزمة للدول الأعضاء، و ذلك بعد إقراره من طرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي، و من الناحية القانونية تلتزم الدول الراغبة في الانضمام أن توقع أولا على الاتفاقية كي تصبح طرفا فيها و تلتزم بتطبيق البرنامج.

3-البرنامج الزمني لإقامة منطقة التجارة الحرة :يعتبر وجود برنامج زمني لأية منطقة تجارة حرة أمرا ضروريا للاعتراف بها، و خاصة من قبل منظمة التجارة العالمية، و لقد وضع المجلس الاقتصادي والاجتماعي البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة كمنهج لإقامة هذه المنطقة، خلال فترة زمنية مدتها عشر سنوات و ذلك بتخفيض الرسوم الجمركية و الضرائب و الرسوم ذات الأثر المماثل ابتداءا من جانفي 1998و تنتهي في عام 2007 ، وحتى تتماشى مع أحكام منظمة التجارة العالمية وقواعدها العامة المنظمة للتجارة الدولية، دخلت حيز التنفيذ عام 2005 م أي قبل الموعد المحدد بعامين[2]

4-توافر آليات تمويلية على درجة عالية من الكفاءة و نظام متكامل للمقاصة و تسوية المدفوعات:و هي مسألة ضرورية لتمويل التجارة البينية و ما ينتج عنها من ضرورة تسوية المدفوعات و إجراء المقاصة بين معاملات الدول الأعضاء، و بالتالي إتاحة نظام الائتمان التجاري بين دول االمنطقة، على درجة عالية

[1] نزيه عبد المقصود مبروك ،المرجع السابق، ص 32

[2] محمد علي عوض الحرازي،الدور الاقتصادي للمناطق الحرة في جذب الاستثمارات- دراسة مقارنة.- ماجستير في القانون، .منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، 2007 ، ص.246

من الكفاءة لتحقيق الهدف الرئيسي من قيام المنطقة و هو زيادة حجم التجارة البينية و زيادة معدلاتها بين الدول الأعضاء[1]

5-حرية تدفق السلع و الخدمات و انتقال الملكية الفكرية: يعتبر مقوم أساسي لإنجاح المنطقة ونقصد به التحرير الشامل لكافة السلع و الخدمات دون اختيار مجموعة معينة من السلع وإلا تفقد المنطقة أهم مقومات قيامها، ناهيك عن اختيار سلع معينة دون الأخرى مسألة تتعارض مع اتفاقية الجات و آليات عمل منظمة التجارة وهو ما يقتضي توافر التحرير الشامل لكافة السلع والخدمات في نطاق منطقة التجارة الحرة العربية.

6-تحرير خدمات النقل، الترانزيت و حرية استخدام الموانئ و المطارات: و هو مقوم أساسي و يدعم المقوم السابق ذكره، حيث من الضروري أن تتعهد الدول المكونة لمنطقة التجارة الحرة، بتوفير التسهيلات اللازمة التي تعمل على تسهيل حركة النقل و الترانزيت داخل أراضي كل دولة من الدول الأعضاء، و التي تعمل على نقل السلع بسهولة و يسر وهذا لتحقيق هدف انسياب و تدفق السلع المتداولة في نطاق منطقة التجارة الحرة، و بالتالي يؤدي إلى زيادة حجم التجارة البينية، وهو ما يؤدي إلى نجاح و استمرار منطقة التجارة الحرة الكبرى في تحقيق الأهداف[2]

ثانيا :الشروط الموضوعية.

عموما تشكل الشروط الموضوعية الآتية ذكرها مناخا ملائما لنجاح المنطقة، و يمكن رصدها و جمعها على النحو التالي:

1-تنوع الاقتصاديات المكونة للتكتل الاقتصادي: و هذا الشرط موضوعي يعمل على ترسيخ مبدأ الإنتاج المحرك للتجارة ذلك لأن تنو ع الإنتاج و ارتفاع كفاءته يؤديان إلى تخصيص الموارد في الاتجاه الذي يعمل على الإنتاج من أجل التصدير وبالتالي زيادة الدخل القومي للدول الأعضاء، و تزايد قدراتها على جذب الاستثمارات الأجنبية، وإقامة المشاريع الإنتاجية للتصدير، و بالتالي ترسيخ مبدأ الاعتماد المتبادل بين الدول الأعضاء و الانتقال إلى الاقتصاديات التكاملية .[3]

2-تقارب مستويات التطور الاقتصادي: ذلك لأن الدول التي تتقارب فيها مستويات التطور الاقتصادي تتوزع مكاسب التكامل فيها بشكل متقارب و أكثر عدالة، و بالنسبة للدول العربية فهي متقاربة فيما بينها من حيث التطور الاقتصادي بسبب التقارب في مستويات البحث العلمي و التكنولوجي، و مستويات تراكم رأس المال، و هو ما يسهل عملية التخصص الإنتاجي.

---

[1] محمد علي عوض الحرازي،المرجع السابق ص.246

[2] سليمان عمر عبد الهادي، الاستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة، الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2009 ، ص 24

[3] عبد الوهاب رميدي " التكتلات الاقتصادية الإقليمية في العصر العولمة و تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،دراسة تجارب مختلفة " أطروحة مقدمة نيل دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ،2006 -2007، ص 13

3-تكوين التجمعات الاقتصادية العربية: كمجلس التعاون الخليجي و اتحاد المغرب العربي، و دول اتفاقية أغادير.

4-الاتجاه إلى عقد اتفاقيات ثنائية لتحرير التجارة البينية. : التي تعتبر من الخطوات الهامة والدينامكية المؤدية إلى الإسراع بإقامة واستكمال المنطقة ،إن العمل على تحرير التجارة الثنائية، يراها القادة العرب أنهه الطريقة العملية و الواقعية لقيام السوق العربية المشتركة [1]،بالنظر إلى طريقة قيام السوق الأوروبية المشتركة 1957

5-تنامي مؤسسات العمل العربي المشترك: حيث توجد عدد من مؤسسات العمل العربي الاقتصادي المشترك التي يمكن أن تساعد بشكل فعال على تفعيل هذا العمل، إذا ما أمكن إيجاد التنسيق الفعال فيما بينها و تحديد الاختصاصات بشكل واضح و محدد .

فمن بين هذه المؤسسات، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، أسست عام 1974 بموجب اتفاقية متعددة الأطراف، وقعها كافة الدول العربية و مودعة لدى وزارة الخارجية الكويتية، وتضم في عضويتها إلى جانب الدول العربية بعض الهيئات الدولية، و هدفها الأساسي هو توفير خدمات الضمان ضد المخاطر غير التجارية للاستثمارات العربية، وكذا المساهمة في زيادة الوعي الاستثماري العربي من خلال مجموعة من الأنشطة المكملة و الخدمات المساندة التي تساهم في تطوير بيئة و مناخ الاستثمارات العربية وأوضاعها

و يوجد أيضا صندوق النقد العربي، الذي أنشأ عام 1976 و يعمل على فرض إنشاء نظام لتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الأعضاء و تشجيع التبادل التجاري بين الدول الأعضاء، و إنشاء برامج لتمويل التجارة العربية وإ صدار بصفة دورية التقارير الاقتصادية الموحدة لمجموعة الدول العربية

ضف إلى ذلك توجد صناديق الإنماء العربية القطرية و الإقليمية، مثل صندوق أبو ظبي و الصندوق الكويتي، و كذا الصندوق السعودي للتنمية الخارجية و الصندوق العراقي و صندوق الأوبك و الصندوق العربي للتنمية في إفريقيا و المغرب العربي.

6-تطبيق العديد من الدول العربية لبرامج الإصلاح الاقتصادي: حيث يلاحظ أن عقدا الثمانينيات والتسعينات قد شهدا تطبيق عدة برامج للإصلاح الاقتصادي و إعادة الهيكلة سواء في الدول النفطية أو الغير نفطية، حتى وان أدت في بعض الدول العربية إلى زيادة معدلات البطالة و تفاقم مشكل المديونية[2]،إلى أنها كانت متشابهة و قائمة على اقتصاديات السوق و تحرير التجارة الخارجية، الأمر الذي أدى إلى تقارب السياسات الاقتصادية في كثير من الدول العربية.

---

[1] عبد القادر رزيق المخادمي " التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الإنتاج و التبادل" ،د.م.ج، الجزائر، 2009 ، ص24

[2] نزيه عبد المقصور مبروك" التكامل الاقتصادي العربي و تحريات العولمة مع رؤيا إسلامية "، ط 01 ،دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006 ، ص18

7-توفر إنتاج سلعي قابل للتداول و التجارة البينية: و نعني بذلك أن تمتلك الدول العربية الأعضاء قواعد إنتاجية زراعية و صناعية، تنتج كميات من السلع تفوق حاجات الطلب المحلي لكل دولة و أن تتمتع هذه السلع بالجودة و بأسعار تنافسية.

8-توافر نظام اقتصادي يقوم على آليات السوق و الحرية الاقتصادية: لأن منطقة التجارة الحرة لا تقوم إلا على مبادئ الحرية الاقتصادية و تعميق آليات السوق، حيث أن أي القيود على حرية تدفق السلع و حرية تحديد الأسعار و التحويلات و حركة رؤوس الأموال تؤدي إلى عرقلة إقامتها، و يلاحظ في هذا المجال أن الدول العربية الأعضاء، تتقارب نظمها الاقتصادية و تتبنى

معظمها عمليات التحول إلى آليات السوق، و إن كانت بمستويات تطبيقية متفاوتة مما ساعد إلى حد كبير في إزالة أحد أهم معوقات قيام منطقة التجارة الحرة العربية[1]

الفرع الثالث :فوائد منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بالنسبة للدول العربية.

في هذا الإطار لابد من التأكيد على أن الفوائد التي يمكن أن تحققها إقامة منطقة تجارة حرة عربية، لا تمثل فقط مكسبا للصالح العربي العام، و لكنها تحقق فائدة مباشرة لكل من الدول العربية، و أن الفائدة الأكثر أهمية لكل من الأقطار العربية تتمثل في تعريض الإنتاج الصناعي، و الغير صناعي على مناخ المنافسة بعد فترة زمنية طويلة من تحصن هذه الصناعة بالحماية الجمركية، و تحقيقها لمكاسب غير قليلة دون بذل جهود إضافية، لتطور نوعية الإنتاج و اكتساب القدرة على مواجهة و منافسة الإنتاج الأجنبي، و عموما يمكن إدراج مجموعة من المكاسب و الفوائد التالية[2] :

1-توسع حجم السوق الداخلية :يؤدي إقامةم نطقة تجار ة حرة، بما تتيحه من فتح الأسواق العربية على بعضها البعض، إلى توسع حجم السوق الداخلية، ذلك أنه قبل إقامة مشروع الشراكة يكون حجم السوق محدودا و مقيدا بالقوة الشرائية المحلية، و إذا كان ضيق السوق المحلي قبل إقامة منطقة التجارة الحرة يمثل السبب الأهم في صغر حجم المشاريع الإنتاجية و انخفاض إنتاجية العمل، فان اتساع حجم السوق بما يوفره من إمكانات لإدخال التقنيات الجديدة، يعمل على زيادة إنتاجية العمل و التشجيع على نقل التكنولوجيا في الفروع الإنتاجية القائمة، و الفروع الإنتاجية الجديدة و بالتالي تساهم بصورة فعالة في زيادة معدلات النمو.

2-إمكانية مضاعفة القدرات العربية :يؤدي تو سيع السوق الداخلية بنتيجة انفتاح الأسواق على بعضها البعض إلى إمكانية مضاعفة القدرات و الإمكانات العربية المجتمعة المادية والمالية والبشرية والتكنولوجية، التي تتجاوز كثيرا القدرات المنفردة لأي من هذه الدول كل على حدى، و ما من شيء أن تتعاظم هذه القدرات، يساعد على إقامة العديد من الصناعات الجديدة، و تحقيق زيادات ملموسة في الإنتاج، تساعد بالضرورة على نمو حجم المبادلات التجارية البينية، بل زيادة حجم التجارة العربية مع الدول الأجنبية.

---

[1] محمد بوعشة " التكامل و التنازع في العلاقات الدولية الراهنة ، دراسة المفاهيم و النظريات " ط 2 ،دار شما للنشر ، الجيزة ،2009، ص 222

[2] محمد أحمد السريتي "التجارة الخارجية "الدار الجامعية للطباعة، الإسكندرية، 2009 ص198

إن حدوث مثل هذه التحولات، يشجع على زيادة حجم الاستثمارات بل وجذب الاستثمارات من الأسواق الخارجية، و خاصة الاستثمارات ذات التقنيات المتقدمة.

3-توفير الاستقرار الاقتصادي :إن حسن تنفيذ بنود اتفاقية منطقة التجارة العربية الحرة العربية الكبرى، وبما يمكن أن يوفره ذلك من الاستقرار الاقتصادي على مستوى الوطن العربي، و في ظل الظروف الدولية المتجددة، و احتمال تعرض العالم إلى أزمات اقتصادية، و بخاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، و ما جلبته من اضطرابات سياسية و اقتصادية في مواقع عديدة من العالم، سيعمل على جعل المنطقة العربية، منطقة جاذبة للاستثمار و يشجع على عودة جزء من رؤوس الأموال العاملة في الخارج، بل و عودة أعداد متزايدة من العلماء العرب العاملين بالخارج، للمساهمة في تطوير جهود البحث العلمي العربي، و المساهمة في حل مشكلات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للمنطقة العربية و ما من شك أن مثل هذه التوقعات التي نتمنى تحقيقها مرتبطة بمقدار الجهود التي ستبذلها الأنظمة العربية بل و القطاع الخاص العربي لتنفيذ برامج هذه الاتفاقية بصورة جدية، بل و الارتقاء بها إلى المستوى الإتحاد الجمركي و السوق المشتركة وصولا إلى الوحدة الاقتصادية العربية.

4-إمكانية تطوير الاقتصاديات العربية و تنويع القاعدة الإنتاجية :بفضل تعاظم القدرات المشتركة تو نوع الموارد الطبيعية، و تحقق توفر مثل هذه المقومات، في حال توفر برامج تنموية مشتركة، إلى زيادة اطر التشابك و الترابط بين فروع الإنتاج إقليميا و قطريا، و تحسين استثمار الموارد، و تحقيق الوفرات الاقتصادية، هذا إلى جانب انفتاح الأسواق على بعضها البعض، سيعزز من إمكانات التخصص وفقا لمبدأ الميزة التنافسية، خاصة و أن الالتزام بهذا المبدأ لازال محدودا في الوطن العربي و معقدا بتطبيق سياسات الحماية ذات الأجل الطويل، و لقد أدى هذا الأخير إلى قيام بعض الأقطار العربية بإنتاج سلع ليس لها أية ميزة مقارنة، أي إنتاجها بتكلفة مرتفعة يتجاوز بصورة واضحة أسعار السلع المشابهة المستوردة من الخارج.[1]

إن تحول العالم إلى مجموعة من التكتلات، يفرض بالضرورة أن يواجه العرب هذه التكتلات بتكتل عربي، يمكن أن يصون مصلحة العرب و يحميها من مزيد من محاولات السيطرة و التهميش، كما أن تكوين تكتل اقتصادي عربي سيزيد من القدرات التفاوضية للمنطقة العربية و يحقق لها مجموعة من المكاسب.

و مما لا شك فيه أن رفع القدرة التفاوضية العربية، تمثل مطلبا ملحا و على غاية من الأهمية في وقت يحاول تكتل الإتحاد الأوربي إقامة نوع من الشراكة مع الأقطار العربية، و بخاصة المتوسطية منها، كما أن حاجة الدول العربية إلى المزيد من القدرة على تصليب المواقف الجماعية، هي حالة سيتوجها أيضا الدور المتعاظم لمنظمة التجارة الدولية،وما تفرضه من تحديات في منافسة المنتجات العر بية داخل وخارج المنطقة.

[1] محمد أحمد السريتي "المرجع السابق، ص198

إذن العالم العربي يعيش الآن مرحلة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و التي تعتبر خطوة أولى لتحقيق التكامل الاقتصادي العربي، و الوصول إلى سوق عربية مشتركة، فما هي آفاق هذا التكامل في ظل المنطقة، و ما هي مجهودات الدول العربية الواجب القيام بها للانتقال إلى الخطوات الأخرى؟ هذا ما سنعرضه عليه في المطلب الموالي.

الفرع الرابع :آفاق التكامل الاقتصادي في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

إذن الدول العربية مطالبة في الظروف الراهنة أن تعي و تدرك و تستوعب مجريات الأمور حولها، و أن تراجع حساباتها بدقة و موضوعية و أن تضع نصب عينها مصالح شعوبها و تدع خلافاتها الهامشية جانبا و أن ترتفع إلى مستوى المواجهة التحديات و تركز كل اهتماماتها اتجاه القضية الجوهرية والأساسية و هي التكامل الاقتصادي العربي.

هذا التكامل الاقتصادي الذي بدأ بأول مراحله، المتمثلة في منطقة التجارة العربية الحرة، إذ وجب على مجموعة الدول العربية و على رأسها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي الإسراع في تذليل كافة العوائق الآتي ذكرها لاحقا، و كذا الإسراع في استكمال إجراءات و خطوات بناء منطقة التجارة الحرة العربية وفق منظومة متكاملة من مختلف الجوانب فنيا و إداريا و تنظيميا و تسويقيا، و ذلك على أسس موضوعية علمية تنسجم مع معطيات الواقع الراهن و تستشرق آفاق المستقبل مع وضع الخطط و البرامج والسياسات لبلوغ الأهداف المنشودة، و ذلك من منطلق أن المنطقة تمثل المدخل الرئيسي نحو آفاق واسعة تنمو في رحابها التجارة العربية البينية و يتحقق النظام الجمركي الموحد و تتكون السوق العربية المشتركة و تؤدي في النهاية للتكامل العربي الاقتصادي العربي [1]

إن القراءة المتأنية و التشخيص الدقيق للواقع الحاضر يجعلنا نعيد النظر في السياسة العربية الاقتصادية، و أن نعمل على إيجاد سياسة جديدة لمواكبة التطورات المعاصرة و الملائمة لاستراتجيات التنمية الاقتصادية العربية واستراتيجيات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و تر تكز على تحقيق المنطلقات و الوظائف المختلفة الأساسية و العامة التي تنمي العمل العربي المشترك في المجالات الاقتصادية و أهمها العمل بالاتجاهات التالية:[2]

1-إنشاء صندوق عربي لتمويل المشروعات الاقتصادية المشتركة و إيجاد المؤسسات المالية الداعمة لاتجاه تنمية مجالات الأعمال المشتركة، و وضع أنظمة مناسبة لتوظيف رأس المال العربي، خاصة إذا علمنا أنه متدن جدا و لا يصل إلى الحد الأدنى المطلوب للتنمية.

2-تجميع المقومات الحيوية العربية المشتركة و فتح المجال أمام تكامل الموارد الطبيعية و البشرية والاستغلال الأمثل للموارد و الإمكانيات المتوفرة و المتاحة.

---

[1] أشرف أحمد العدلي " التجارة الدولية " دار رؤيا للطباعة و النشر، المعمورة ، 2006 ، ص210

[2] مصطفى سلامة " منظمة التجارة العالمية- ال نظام الدولي للتجار ة الدولية " ط1 ، دار الجامعة الجديدة للطباعة، الإسكندرية،2006، ص 190

3-ضرورة تفعيل التعاون و العمل العربي المشترك على مستوى الحكومات و مجتمعاتها و تحفيز القطاع الخاص العربي على القيام بالدور المنوط به بالمساهمة الفعالة في التنمية الاقتصادية العربية المشتركة.

4-تهيئة البيئة المناسبة و المناخ الاستثماري الملائم لتحقيق الاستثمارات العربية المشتركة وفقا لما يلي:

*إعداد دليل استثماري إرشادي عربي و توجيه المشتركين للمجالات المتاحة للاستثمارات العربية المشتركة.

*توفير الدراسات الاقتصادية و الفنية عن المشاريع العربية المشتركة المتاحة و كافة المعلومات التي تتطلبها قيام المشروعات العربية المشتركة.

*تأمين حرية انتقال عناصر الإنتاج و رأس المال و العمالة.

*إيجاد التوازن بين الاستثمارات العربية الموجهة لقطاع الخدمات، الزراعة و الصناعة.

أما الدكتورة الجوزي جميلةفترى انه على الدول العربية أن تسعى إلى استكمال حلقات التكامل الاقتصادي العربي بعد البدء بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و ذلك بالمرور إلى مرحلة الإتحاد الجمركي و ذلك كما يلي:[1]

المرحلة الأولى :مدتها 03 سنوات2006-2009

يتم في هذه المرحلة توحيد الرسوم الجمركية التي يبلغ الفارق بينها% 10 ، و توحيد نصف الرسوم التي يكون فيها الفارق بينها بين % 10 و% 25 ،إضافة إلى توحيد ربع الرسوم التي يقع الفارق بينها بين 25 %و% 50 ، و يعرض الأمر على اللجنة الجمركية ليتخذ المجلس قرار أنشأ فيه، و تقوم الدول بإعلان برامجها للتخفيضات التي تجريها خلال هذه الفترة على أن تستكمل النسب المقررة لها لنهاية الفترة.

المرحلة الثانية:2010-2012

يستكمل توحيد الرسوم التي كانت فروقها بحدود% 25 ، كما يضاف توحيد ربع آخر من الرسوم التي يقع الفارق بينها بين % 25 و% 50 ، و تسري قرارات مجلس الوحدة بالنسبة لما تجاوز ذلك، و تقوم الدول بإعلان برامجها للتخفيضات التي تجريها خلال تلك الفترة.

المرحلة الثالثة2012-2015

تستكمل توحيد الرسوم، و تقوم الدول بالإعلان عن برامجها للتخفيضات التي تجريها خلال تلك الفترة على أن يستكمل التوحيد بنهاية هذه الفترة، و يتم إعلان قيام الإتحاد الجمركي بحلول عام2016 أما الدكتور زكي حنوش ، فيرى أن آفاق التكامل الاقتصادي العربي التي بدأت مع إعلان منطقة التجارة الحرة لا نتوقف عند إعلان الإتحاد الجمركي، فعلى الدول العربية الالتزام بالمراحل التالية:

-**مرحلة السوق العربية** :تتضمنه بالإضافة إلى ما يتضمنه الإتحاد الجمركي، إطلاق حرية انتقال القوى العاملة و رأس المال بين الدول الأعضاء، كما تتضمن المرحلة إقامة نوع من التنسيق بين السياسات الاقتصادية.

[1] علي عبد الفتاح أبو شرار " الاقتصاد الدولي ، نظريات و سياسات " ط 1 ،دار المسيرة للطباعة ، عمان ، 2007 ،ص 390

-**مرحلة الوحدة الاقتصادية** :تتضمن إضافة إلى ما تضمنته المراحل السابقة إنشاء عملة واحدة .كوسيلة للتداول و توحيد السياسات و التشريعات الاقتصادية و الاجتماعية في الدول الأعضاء.

أما الرئيس عبد العزيز بوتفليقة و في كلمته لدى افتتاح القمة العربية الاقتصادية و الاجتماعية بشرم الشيخ المصرية في 19 جانفي 2011 ، قد أكد على أهمية الاستثمارات العربية البينية كمدخل للتكامل الاقتصادي العربي بعد الانتهاء من ترتيبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، كما دعا إلى العمل في عدة محاور أساسية و رئيسة و بصورة تكاملية و دون النظر لأية اعتبارات سياسية أو إقليمية قد تتعارض مع هذا العمل، كما ألح التركيز على: [1]

1-إزالة جميع القيود المعرقلة لحركة الاستثمارات من خلال فتح الأسواق العربية أمام منتجات المشاريع العربية و معاملتها معاملة المنتجات الوطنية.

2-تطوير و ربط الأسواق المالية العربية و إلغاء القيود التي تحول دون تملك الأسهم و السندات من قبل المواطنين العرب.

3-تطوير مساهمة صناديق التنمية العربية و المصارف المشتركة و المؤسسات المالية المشتركة في تمويل الشركات العربية العامة و الخاصة بدون تمييز.

4-إعادة النظر و كذا تطوير الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية.

5-الربط الكامل بين الاتفاقية الموحدة للاستثمار رؤوس الأموال العربية و بين إستراتيجية السوق العربية المشتركة، و من الطبيعي بأن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تعتبر مفصلا أساسيا لهذا الربط.. هذه المقترحات و التصورات ثم طرحها من طرف مجموعة من القادة و الخبراء الاقتصاديين على أساس نجاح منطقة التجارة الحرة الكبرى، و إعداد الترتيبات للانتقال إلى مرحلة أخرى.

ما سنتفق عليه خلال المبحث الموالي يعد بمثابة إطار نظري، حيث سنحاول أن نلم بالمنطقة الحرة بجميع الجوانب القانونية و المؤسساتية و كذا برنامجها التنفيذي.

المطلب الثاني :الإطار القانوني ، البرنامج التنفيذي و كذا الهيكل التنظيمي لمنطقة التجارة العربية الحرة الكبرى.

إن إدراك الدول العربية بأن تعاونها المشترك هو وحده الكفيل للاستفادة من مزايا النظام الاقتصادي العالمي الجديد، و تقليص الآثار السلبية التي سوف تواجهها كل دولة تحاول انفراد الدخول إليه، جعلها تعمل على إنجاح منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و ذلك أيضا راجع للأهمية الاقتصادية لهذا المشروع، و للتأثير الكبير المتوقع منه على الأوضاع الاقتصادية العربية في ظل التحديات الجديدة لمتطلبات الاندماج بالنظام الاقتصادي العالمي الجديد.

[1] زكي حنوش" رؤية عربية للتعاون و الشراكة مع الإتحاد الأوربي للاستثمار و التكامل الاقتصادي"مجلة كلية العلوم الاقتصادية ،العدد2005 ، 04،جامعة سطيف،ص59

لأجل ذلك الإنجاح ثم وضع إطار قانوني و برنامج تنفيذي، يعمل على تنظيم العمل في المنطقة، و توفير الشفافية و كذا وضع لوائح تعمل على فض النزاعات و قواعد تعمل على إيضاح المنشأ التفصيلي للسلع العربية.

و في هذا المبحث سنعمل على إعطاء فكرة أوضح عن اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية و كذا البرنامج التنفيذي للمنطقة ثم عرض الهيكل التنظيمي للمنطقة) الإطار المؤسسي(،وأخيرا محاولة معرفة مدى تلاءم أحكام المنطقة مع أحكام منظمة التجارة الدولية.

الفرع الأول :اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية كإطار قانوني.

يتمثل الإطار القانوني لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في الاستناد إلى اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية التي ثم التوقيع عليها في تونس في إطار الجامعة العربية في1981/02/27، حيث تتضمن الاتفاقية أحكاما عامة و أخرى موضوعية[1]

الأولا:الأحكام العامة :

وردت هذه الأحكام في المواد الثانية، الثالثة، الرابعة و الخامسة كما يلي:

المادة الثانية :حددت هذه المادة أهداف الاتفاقية كما يلي:

1-تحرير التبادل التجاري بين الدول العربية من الرسوم و القيود المختلفة التي تفرض عليها وفق مايلي:

-تحرير كامل لبعض السلع و المنتجات العربية المتبادلة بين الدول العربية من الرسوم و القيود المفروضة على بعض المنتجات الغير قطرية.

-التخفيض التدريجي للرسوم و القيود المختلفة المفروضة على بعض السلع و المنتجات العربية المتبادلة الأخرى.

-توفير حماية متدرجة للسلع و المنتجات العربية لمواجهة منافسة السلع غير العربية المثيلة أو البديلة.

-تحديد السلع و المنتجات المشار إليها سابقا في ضوء المعايير الاسترشادية الواردة في المادة الرابعة أو تلك التي يقررها المجلس.

2-الربط المنسق بين إنتاج السلع العربية و تبادلها، و ذلك بمختلف السبل، و على الأخص تقديم التسهيلات التمويلية اللازمة لإنتاجها.

3-تيسير تمويل التبادل التجاري بين الدول العربية و تسويق المدفوعات الناشئة عن هذا التبادل.

4-منح تيسيرات خاصة للخدمات المرتبطة بالتجارة المتبادلة بين الدول العربية.

5-الأخذ بمبدأ التبادل المباشر في التجارة بين دول الأطراف.

6-مراعاة الظروف الإنمائية لكل دولة من الدول الأعضاء و على الخص أوضاع الدول الأقل نموا منها.

7-التوزيع العادل للمنافع و الأعباء المترتبة على تطبيق الاتفاقية.

[1] أنظر إلى نص الاتفاقية على موقع جامعة الدول العربية بالأمانة العامة – الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية

http://www.arableagueonline.org/las/arabic/details/r.jsp?art.rd3502levelides110

المادة الثالثة :فقد أعطت كل دولة الحق في منح ميزات و أفضليات أكثر لأية دولة أو دول عربية أخرى، و ذلك من خلال اتفاقات تعقدها سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف.

المادة الرابعة :فقد حددت المعايير التي يتم بها الاسترشاد في انتقاء السلع و المنتجات العربية، كالطلب الكبير، الموقع الاستراتيجي في نمط الاستهلاك و كذا أهمية السلع في تنمية إحدى الدول الأعضاء، وكذا الأهمية التصديرية للسلعة.

المادة الخامسة :فأشارت إلى منع اللجوء إلى العقوبات الاقتصادية بين الدول الأطراف في المجال التجاري الذي تنظمه الاتفاقية، إلا بقرار من المجلس الاقتصادي و لأسباب قومية عليا.

ثانيا :الأحكام الموضوعية.

شملت المواد السادسة، السابعة، الثامنة و التاسعة و العاشرة من نص الاتفاقية، و عموما أوردت هذه المواد إعفاءات السلع العربية من الرسوم الجمركية و الضرائب و كذا أطراف التفاوض بين الأطراف المعنية بشأن التخفيض التدريجي في الرسوم الجمركية و الضرائب إلى جانب تحديد قواعد المنشأ التي بها
يتم اعتبار السلع عربية المصدر والمنشأ.

المادة السادسة :جاء فيها كما يلي[1]:

"تعفى السلع العربية التالية من الرسوم الجمركية و الضرائب ذات الأثر المماثل و من القيود غير الجمركية المفروضة على الاستيراد.

1-السلع الزراعية الحيوانية سواء في شكلها الأولي، أو في شكلها المناسب في عملية التصنيع.

2-المواد الخام المعدنية و الغير المعدنية سواء في شكلها الأولي، أو في شكلها المناسب لها في عملية التصنيع.

3-السلع النصف المصنعة الواردة في القوائم التي يعتمدها المجلس إذا كانت تدخل في إنتاج سلع صناعية.

4-السلع التي تنتجها المشروعات العربية المشتركة المنشأة في إطار جامعة الدول العربية أو المنظمات العربية العاملة في نطاقها.

5-السلع المصنعة التي يتفق عليها وفق للقوائم المعتمدة من طرف المجلس".

المادة السابعة :و مما جاء في أحكام هذه المادة ما يلي: يتم التفاوض بين الأطراف المعنية بشان التخفيض التدريجي في الرسوم الجمركية و الضرائب ذات الأثر المماثل المفروض على السلع العربية المستوردة و ذلك بالنسب و الأساليب وفق القوائم التي يحددها المجلس".

المادة الثامنة :و مما جاء في أحكامها ما يلي :يتم التفاوض بين الأطراف المعنية لغرض فرض حد أدنى موحد و مناسب من الرسوم الجمركية و الضرائب و القيود ذات الأثر المماثل على السلع التي تستورد من

[1] رسلان خضور، منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ومنعكساتها على سورية، ندوة الثلاثاء الاقتصادية التاسعة عشرة حول قضايا اقتصادية راهنة. ورقة عمل 2006/4/11 ص 8.

غير الدول العربية و تكون منافسة أو بديلة للسلع العربية و يصدر بذلك قرار من المجلس، كما يتولى المجلس زيادتها تدريجيا من وقت لآخر بالتشاور مع الدول المذكورة.

المادة التاسعة :و مما ورد في المادة التاسعة ما يلي:

1-يشترط لاعتبار السلعة عربية لأغراض هذه الاتفاقية أن توفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس و ألا تقل القيمة المضافة الناشئة عن إنتاجها في الدولة الطرف عن % 40 من القيمة النهائية للسلعة عند إتمام إنتاجها، و تخفض هذه النسبة إلى % 20 كحد أدنى بالنسبة لصناعات التجميع العربية، و يقوم المجلس بوضع جدول زمني لزيادة هاتين النسبتين تدريجيا.

2-يجوز لأي دولة طرف أن تطلب إلى المجلس خفض النسبة المشار إليها سابقا إذا كانت السلعة ذات طبيعة إستراتيجية، أو ذات أهمية خاصة بالنسبة للبلد الطرف المنتج، و تكون موافقة المجلس محددة بفترة زمنية[1].

المادة العاشرة :و مما ورد في المادة العاشرة ما يلي:

تشجع الدول الأطراف من خلال سياستها النقدية و المصرفية التبادل التجاري بينها و تسهيل توفير التمويل اللازم له و توسيع قاعدته بشروط تفضيلية و ميسرة و حث المؤسسات المالية العربية المشتركة وفق نظمها الخاصة على تشجيع عمليات التبادل التجاري بين الدول الأطراف و تيسير و تقديم التمويل اللازم لها و توسيع قاعدتها طبقا لشروط تفصيلية مسيرة.

يلاحظ من خلال قراءة تحليلية لمواد هذه الاتفاقية، أنها تضمنت أحكاما تؤدي إلى إنشاء منطقة تجارة حرة عربية بين الدول العربية الأعضاء فيها، و إن لم تنص صراحة على مسماها، فقد ثم الاتفاق بين الدول العربية على وضع برنامج زمني لتفعيل الاتفاقية و إقامة منطقة تجارة حرة عربية، بحيث يكون ملزما للدول الأعضاء في الاتفاقية بعد مرور شهر من قبل المجلس الاقتصادي.

و مما يلاحظ أيضا أن اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، لم تتضمن في أي من موادها ما يشير إلى تجارة الخدمات، و بالتالي فان البرنامج التنفيذي للاتفاقية لم يتضمن تجارة الخدمات في مشمولات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى[2]

إن الدول الأعضاء في الاتفاقية يبلغ عددهم 16 دولة، كلها أعضاء حكما في منطقة التجارة العربية الحرة و ملتزمين بتنفيذ البرنامج الخاص بها، و كل دولة عليها أولا الانضمام إلى الاتفاقية، ثم تلتزم بتطبيق البرنامج، فما محتوى هذا البرنامج؟

الفرع الثاني :الأركان الرئيسية للبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية.

لقد سعى البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، للاستفادة من المبدأ الرابع الوارد في اتفاقية الغات و الخاص بالدول النامية و التكتلات الإقليمية، والذي يمنح فترة عشرة سنوات قابلة للتمديد

[1] رسلان خضور، المرجع السابق، ص 8.

[2] نبيل حشاد " العولمة و مستقبل الاقتصاد العربي " ط1 ، دار إيجي للطباعة و النشر ، القاهرة ، 2006 ،ص351

إلى 12 سنة لإقامة أي شكل من أشكال التكتل الاقتصادي الإقليمي.

و في اجتماع المجلس الاقتصادي و الاجتماعي كجامعة الدول العربية في فبراير 1997 ، قراره رقم 1317 د 59 .، أقر البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال عشرة سنوات اعتبارا من 01 جانفي 1998 ، حتى 2007/12/31 وكما اشرنا سابقا وافق المجلس في دورته الثامنة و الستين على تخفيض الفترة الزمنية لتنتهي في 2005/01/01و تتمثل الأركان الرئيسية للبرنامج التنفيذي فيما يلي:

اولا :القواعد و الأسس.

1-يعتبر هذا البرنامج إطارا لتفعيل اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

2-تلزم الدول العربية الأطراف في اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية باستكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة الكبرى خلال عشرة سنوات اعتبارا من01/01/1998

3-تتم مراجعة نصف سنوية لتطبيق هذا البرنامج من قبل المجلس الاقتصادي و الاجتماعي.

4-تعامل السلع العربية التي تدخل التبادل وفق لهذا البرنامج، معاملة السلع الوطنية في الدول الأطراف فيما يتعلق بقواعد المنشأ و المواصفات و المقاييس و اشتراطات الوقاية الصحية و الأمنية، و الرسوم والضرائب المحلية.

5-تتبع في تعريف و معالجة حالات الإغراق الأسس الفنية المتبعة دوليا فيما يخص مكافحة **الإغراق** مراعاة الأحكام و القواعد الدولية فيما يتعلق بالأسس الفنية لإجراءات الوقاية و مواجهة حالات الدعم و إجراءات و معالجة خلل ميزان المدفوعات الناجم عن تطبيق هذا البرنامج*.

7-الرسوم الجمركية و الضرائب ذات الأثر المماثل التي سوف يطبق عليها الإعفاء التدريجي هي الرسوم الجمركية و الضرائب ذات الأثر المماثل السارية في كل دولة طرف بتاريخ 1998/01/01 تكون هذه الرسوم قاعدة الاحتساب للتخفيضات الجمركية لأغراض تطبيق هذا البرنامج.

8-ب مو جب أحكام المادتين الثالثة و السابعة من اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية يجوز لي بلدين عربيين أو أكثر من أطراف الاتفاقية الاتفاق فيما بينها على تبادل الإعفاءات مما يسبق الجدول الزمني للبرنامج.

ثانيا :تحرير التبادل التجاري بين الدول الأطراف.

تتمثل أهم محاور تحرير التبادل التجاري فيما يلي:

1-يتم تحرير كافة السلع العربية المتبادلة بين الدول الأطراف وفقا لمبدأ التحرير المتدرج بنسب سنوية متساوية (% 10) للرسوم الجمركية و الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل بداية من1998/01/01الى 2007/12/31 و ينطبق التحرير المتدرج على قوائم السلع العربية التالية:[1]

أ -السلع العربية التي اقر إعفاءها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي قبل تاريخ نفاذ البرنامج.

[1] نبيل المرجع السابق، ص351

ب –السلع العربية الزراعية و الحيوانية و المواد الخام المعدنية و الغير معدنية وفقا لأحكام الفقرتين1 –2 من المادة السادسة من أحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري.

2– تحدد مواسم الإنتاج الرزنامة الزراعية لعدد من السلع الزراعية التي لا تتمتع فيها هذه السلع بالإعفاءات و التخفيضات من الرسوم الجمركية و الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل، و ينتهي العمل بهذا التحديد في موعد أقصاه تاريخ الانتهاء من تنفيذ البرنامج.

3–تحدد الدول العربية السلع الزراعية التي ترغب في إدراجها ضمن الرزنامة الزراعية المشار إليها في الفقرة 2أعلاه و ترفع إلى المجلس الاقتصادي و الاجتماعي للإطلاع عليها.

و مما يجب الإشارة إليه في هذا المقام هو أن المجلس الاقتصادي و الاجتماعي وافق في دورته . ال 68 المنعقدة بمارس 2001 على خفض التعريفات الجمركية و إزالتها مع نهاية2005 و عليه اتخذ المجلس الاقتصادي و الاجتماعي في الدورة العادية ال 69 المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 10–2002/02/14 قرار رقم 1431 ينص بتخفيض الرسوم الجمركية و الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل سنويا على النحو التالي[1])

10% /2003/01.ابتداءا من01

20% /2004/01.ابتداءا من01

20% /2005/01.ابتداءا من01

ثالثا: القيود الغير الجمركية.

تعرف هذه الأخيرة على النحو التالي' **:هي الإجراءات و التدابير التي قد تتخذها الدولة الطرف للتحكم في الواردات لغير الأغراض التنظيمية أو الإحصائية، و تتمثل هذه القيود على وجه الخصوص في القيود الكمية و النقدية و الإدارية التي تفرض على الاستيراد'**، إذن البرنامج يلزم عدم خضوع السلع العربية التي يتم تبادلها في إطار هذا البرنامج .إلى أية قيود جمركية تحت أي مسمى كان، و قد اهتم المجلس كثيرا بهذه المسالة حيث قام بإرسال فرق عمل ميدانية لزيارة ثلاث عشرة دولة عربية حتى الآن 2005 ، و ذلك للتعرف على هذه القيود و مدى مواءمتها مقابل الخدمات المقدمة[2]،وفي نهاية 2008 زارت الفرق 17 دولة عربية.

رابعا :قواعد المنشأ.

يشترط لاعتبار السلعة عربية لأغراض تطبيق هذا البرنامج أن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي و تنفيذا لذلك فان كافة السلع التي تدخل التبادل الحر أو التحرير المتدرج، و التي منشؤها إحدى الدول الأعضاء، تخضع لقواعد المنشأ تضعها لجنة قواعد المنشأ،التي أنشأها المجلس

[1] شعبوني محمو د فوزي" المنطقةا لتجارة الحرة العر بية الكبرى بين تحديات الواقع و طموح المستقبل"بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول"التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة الاورو عربية "جامعة سطيف،8 –2005،09

[2] فاديه محمد عبد السلام " درجة فاعلية الأركان الرئيسية لمنطقة التجارة 'مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005 ، ص 261

الاقتصادي و الاجتماعي بموجب القرار رقم – 1249 د 56 بتاريخ 1996/09/13 لحين إقرار ما تتوصل إليه اللجنة، يتم العمل بقواعد المنشأ التي اقرها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي بموجب قراره رقم 1269 المتخذ في دورته ال 57

خامسا :تبادل المعلومات و البيانات.

في هذا الجانب ورد ما يلي ' :تتعهد الدول الأطراف بتطبيق مبدأ الشفافية و أقطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالمعلومات و البيانات و الإجراءات و اللوائح الخاصة بالتبادل التجاري بما يكفل حسن تنفيذ اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية و البرنامج التنفيذي لها.

الفرع السادس :المعاملة الخاصة للدول العربية الأقل نموا.

أشارت هذه المادة إلى ما يلي ' :تطبيقا لمبدأ المعاملة الخاصة بالدول العربية الأقل نموا الوارد في أحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، يتم منح معاملة تفضيلية لهذه الدول في إطار هذا البرنامج، على أن تتقدم هذه الدول بطلب يتضمن طبيعة المعاملة التفضيلية المطلوبة و الفترة الزمنية و موافقة المجلس عليها، و الدول العربية الأقل نموا هي الدول المحددة وفق تصنيف الأمم المتحدة و تعامل دولة فلسطين معاملتها.

في هذا المقام يجب الإشارة إلى أن السودان استفاد من هذه الميزة التي أقرتها القمة العربية في بيروت في مارس 2001 ، و التي منحت الدول الأقل نموا مهلة حتى عام 2010 للوصول إلى التعريفة الجمركية الصفرية، و ترك لهذه الدول تحديد الأسلوب الذي تتبعه في التخفيض التدريجي، و قد اختار السودان أن يبدأ في تطبيق التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية مع مطلع 2005 بنسبة % 20 سنويا و 16% بالنسبة لليمن ليصلا إلى إزالة الرسوم الجمركية جميعها خلال فترة 05 سنوات[1]

أما فلسطين فقد تم إعفاء منتجاتها بالكامل من الرسوم الجمركية، عند دخولها إلى الأسواق العربية دون إلزامها بتطبيق أي تخفيض عن الرسوم الجمركية على سلع الدول العربية الأخرى المصدرة إلى فلسطين، و ذلك مراعاة لأوضاعها الخاصة .

الفرع السابع :نظرا لارتباط تحرير التجارة و تأثره بعدد من النشاطات الاقتصادية الأخرى يتم التشاور بين الدول الأطراف حول:

–الخدمات و بالذات المرتبطة بالتجارة

–التعاون التكنولوجي و البحث العلمي

–تنسيق النظم و التشريعات و السياسات التجارية

–حماية حقوق الملكية الفكرية.

يلاحظ في هذه الفقرة أن البرنامج التنفيذي بخلاف اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري قد أشار إلى تجارة الخدمات، حيث أمكن للدول الأعضاء التشاور حول الخدمات و بالذات المرتبطة بالتجارة.

[1] فاديه محمد عبد السلام " المرجع السابق ، ص261

أما بقية أركان البرنامج فتطرقت إلى بعض الأجهزة و التي تمثل الإطار المؤسسي أو الهيكل التنظيمي للمنطقة و هو محور المطلب الموالي.

الفرع الثالث :الإطار المؤسسي للمنطقة

يتمثل الإطار المؤسسي للمنطقة في:

اولا :المجلس الاقتصادي و الاجتماعي.

كما سلف ذكره في الفصل السابق فان إنشاء هذا المجلس هو ثمرة إبرام اتفاقية الدفاع المشترك و التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في الجامعة العربية، إذن فإنشاء هذا المجلس كان انطلاقا من ميثاق الجامعة[1]

و يتكون المجلس الاقتصادي من وزراء الاقتصاد للدول المتعاقدة أو من ممثليهم ، و ذلك تطبيقا للمادة الثامنة من نفس المعاهدة و التي قررت أن" **ينشأ مجلس اقتصادي من وزراء الدول المتعاقدة المختصين بالشؤون الاقتصادية أو من يمثلوهم عند الضرورة لكي يقترح على حكومات تلك الدول ما يراه كفيلا بتحقيق تلك الأغراض المبنية في المادة السابعة** "إذن يعتبر المجلس الجهة الاقتصادية للعمل العربي المشترك في إطار الجامعة و هذا ما خول له الإشراف المباشر على منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، حيث أقر البرنامج التنفيذي للمنطقة كمنهاج خلال برنامج زمني مدته 10 سنوات، و يتولى أيضا بالموازاة الإشراف على تنفيذ الاتفاقية حيث ورد في المادة الحادية عشر من نفس الاتفاقية ما يلي:

1-يتولى المجلس الإشراف على تنفيذ الاتفاقية و له الحق في:

-وضع و إصدار القوائم الجماعية للسلع المعفاة من الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل و القيود الجمركية.

-وضع و إصدار القوائم الجماعية للسلع التي تتمتع بتخفيض في الرسوم و الضرائب ذات الثر المماثل و القيود الجمركية.

-وضع و إصدار قوائم السلع الغير عربية المنافسة أو البديلة للسلع العربية.

-تحديد الدول الأطراف الأقل نموا لأغراض هذه الاتفاقية.

2-يصدر المجلس قراراته فيما يتعلق بأحكام هذه الاتفاقية بموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء.

3-للمجلس أن يشكل لجانا يفوضها بعض اختصاصاته المشار إليها في الاتفاقية، أما البرنامج التنفيذي فقد اعتبر المجلس الاقتصادي جهة الإشراف الرئيسة على تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية، حيث وردت في المادة التاسعة ما يلي[2]:

---

[1] رانية ثابث الدروبي' منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و آثارها في التجارة العربية البينية 'مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية ،المجلد 23 ، العدد01 ،2006، ص 206

[2] مصطفى حسين سلامة"المنظمات الدولية، منظمة الأمم المتحدة، الجامعة العربية، منظمة الوحدة الإفريقية"دار منشاة المعارف، الإسكندرية، 2000 ، ص474

المجلس الاقتصادي و الاجتماعي هو جهة الإشراف على تطبيق البرنامج و للمجلس الحق في:

-إجراء مراجعة نصف سنوية لمدى التقدم في تطبيق البرنامج التنفيذي.

-اتخاذ القرارات الملائمة لمواجهة أي عقبات تعترض طريق تطبيق البرنامج.

-فض النزاعات الناشئة عن تطبيق البرنامج.

-تشكيل اللجان الفنية و التنفيذية التي يفوضها المجلس بعض اختصاصاته و صلاحيته في المتابعة والتنفيذ و فض المنازعات الناشئة عن تطبيق البرنامج.

ثانا :الأجهزة التنفيذية .و تتكون من:

1-لجنة التنفيذ و المتابعة :و هي بمثابة اللجنة التنفيذية للبرنامج، و لها صلاحيات المجلس فيما تتخذه من قرارات، و تتخذ قراراتها بأغلبية الثلثين و تكون نافذة على كل الدول الأطراف، كذلك تقوم اللجنة بفض المنازعات الناشئة عن تطبيق البرنامج، و لها الاستعانة بخبراء العرب في التجارة الدولية، و كذا تشكيل لجان تحكيم من خبراء و قضاة.

و تتولى اللجنة مهمة تنفيذ البرنامج على النحو التالي:[1]

1-دراسة التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء كل ثلاثة أشهر و المتضمنة:

-مدى التقدم في تطبيق البرنامج.

-العقبات و المشاكل التي تواجه التطبيق و الحلول المقترحة لمواجهتها.

-الأساليب التي تقترحها لتطوير العمل بالبرنامج.

2-تعقد اللجنة أربعة اجتماعات سنوية لدراسة التقارير هي:

-**الاجتماع الأول** :الأسبوع الأخير من يناير.

-**الاجتماع الثاني** :الأسبوع الأخير من أفريل.

-**الاجتماع الثالث** :الأسبوع الأخير من يوليو.

-**الاجتماع الرابع** :الأسبوع الأخير من أكتوبر.

كما يمكنها عقد اجتماعات أخرى حسب يتطلب الوضع بين مجموعات من الشركاء الرئيسين في التجارة.

2-لجنة المفاوضات التجارية :تتولى اللجنة مهمة تصفية القيود الغير جمركية المفروضة على السلع العربية و متابعة تنفيذ ذلك في الدول العربية الأعضاء في البرنامج، بما في ذلك تحديد قوائم السلع الممنوع استيرادها و أسلوب معالجتها في إطار تطبيق البرنامج

لجنة قواعد المنشأ :تتولى وضع قواعد المنشأ للسلع العربية لأغراض تطبيق اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، و تطبيق البرنامج التنفيذي، حيث تعتبر اللجنة أن السلعة أو المنتجات ذات منشأ عربي إذا كانت:[2]

---

[1] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره ص92

[2] فادية محمد عبد السلام ، مرجع سبق ذكره، ص263

1-المنتجات المتحصل عليها كليا في أي من الأطراف ضمن مفهوم القاعدة 7 من قواعد المنشأ.

2-السلع المصنعة لدى أي من الأطراف العربية و التي تدخل في إنتاجها مدخل من منشأ طرف آخر يجب أن لا تقل نسبة القيمة المضافة لهذه السلع عن % 40 فيها .

4-اللجنة الجمركية :و تهتم بالقضايا الجمركية المرتبطة بتطبيق البرنامج.

5-الأمانة الفنية :تتولى القيام بمهامها الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية، و هي تقوم ب :[1]

1-إعداد مشاريع جدول الأعمال للجان المنشقة عن البرنامج.

2-إعداد تقرير سنوي عن تسيير التجارة بين الدول الأعضاء.

3-التعاون مع المنظمات العربية و المؤسسات المالية العربية.

تطوير تبادل البيانات و المعلومات بين الدول العربية باستخدام شبكات الاتصال العربية و الدولية وتكوين قواعد المعلومات الاقتصادية و الإحصائية الجمركية.

5-التعاون مع الاتحادات العربية من القطاع الخاص.

6-الاستعانة بالمنظمات العربية المتخصصة في مجال قواعد المنشأ العربية المواصفات و المقاييس، الرزنامة الزراعية و غيرها من المجالات التي يغطيها البرنامج.

6-اللجان الفنية المؤقتة و فرق العمل :هي عبارة عن لجان تضم خبراء حسب الاختصاص :مثل فريق عمل الرزنامة الزراعية، اللجنة الفنية لتصنيف السلع الزراعية[2]

7-لجان أخرى :هي كيانات غير محدودة يمكن أن تشارك في متابعة برنامج المنطقة و ذلك برفع تقارير لها إلى لجنة المتابعة و التنفيذ .

آلية تسوية النزاعات :ارتئ الباحث الإشارة إلى هذه النقطة، بحيث لا تخلوا أي اتفاقيات دولية او قليمية من وجود خلافات و تجاوزات قد تنشأ عند العمل بالاتفاقية، حيث تعتبر ضرورة أساسية لزيادة الثقة وتفعيل التعامل في إطار المنطقة.

إذن تعتبر آلية تسوية النزاعات من الأدوات الضرورية لعمل المنطقة، و تزداد أهميتها مع زيادة حجم المبادلات التجارية بين الدول الأعضاء و الذي يؤدي إلى ترابط المصالح التجارية بين هذه الدول و بين المتعاملين في إطارها من القطاع الخاص، و وجود آلية تسوية النزاعات التي تنشأ بين الأطراف المتكاملة في إطار المنطقة يساعد في سرعة البحث في القضايا التي تكون موضوع خلاف بين الشركاء التجاريين حتى لا تتعرض مصالحهم الاقتصادية للضرر[3]

---

[1] عادل عبد العزيز السن"نحو اتفاقية عربية لتعظيم الاستفادة من المناطق الحرة العربية"....بحث مقدم إلى ندوة"مستقبل الاستثمار والتجارة في المنطقة الحرة"شرم الشيخ، ديسمبر 2010

[2] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره ص93

[3] أحمد عارف العساف و محمود حسين الوادي ،مرجع سبق ذكره،ص240

و لقد نصت المادة 13 من اتفاقية تيسير و تنمية التبادل على" **:تعرض المنازعات الناشئة عن تطبيق هذه الاتفاقية على المجلس للفصل فيها و له أن يحيلها إلى اللجان الفرعية التي يفوضها لبعض اختصاصاته، كما له أن يطبق بشأنها أحكام تسوية المنازعات الواردة في الفصل السادس من الاتفاقية الموحدة لاستثمار الأموال العربية في الدول العربية و ملحقاتها، و يحدد المجلس في كل حالة طريقة لتسوية النزاع.**"

إذن و في إطار ما يتلقاه المجلس من الشكاوي، وخاصة التي تتعلق بالمعوقات التي تواجه عمليات التصدير إلى بعض البلدان العربية و حالات الحرمان من التخفيض التدريجي من الرسوم الجمركية، أو بمسائل تتعلق بشهادة المنشأ و ما يرتبط بها من بيانات تتعلق بالقيمة المضافة و توقع تزايد عدد القضايا

المتعلقة بالإغراق و الدعم و قواعد المنشأ، نجح المجلس في دورة فيفري 2004 بإقرار آلية جديدة لتفعيل المنطقة، و تعتمد اللائحة العديد من الإجراءات على مدار أربعة مراحل[1]

المرحلة الأولى :معالجة الخلاف من خلال نقاط الاتصال،و إ ذا فشلت يتم اللجوء إلى المرحلة الموالية.

المرحلة الثانية :و هي حالة اللجوء إلى التوفيق و التحكيم، و فيها يمكن لطرفي النزاع الاتفاق على من سيتولى التوفيق بينهما، و تزويده بكافة البيانات و المعلومات التي تساعد في مهمته.

و تنحصر مهمة الموفق في التقريب بين وجهات النظر بين الطرفين، و هذا و قد أعطيت للموفق مدة ثلاثة أشهر للانتهاء من مهمته

المرحلة الثالثة :اللجوء إلى التحكيم، و هذا إذا لم يتم فض النزاع، أو في حالة عدم اتفاق أطراف النزاع اللجوء إلى التوفيق و اختيار التحكيم مباشرة.

المرحلة الرابعة :اللجوء إلى محكمة الاستثمار في حالة عدم تمكن من تنفيذ ما يتم التوصل إليه من قرارات في إطار التوفيق و التحكيم و يكون حكمها نهائيا و غير قابل للاستئناف، و يجري تنفيذه مباشرة ، كما يمكن للأطراف المتنازعة اللجوء مباشرة إلى لجنة التنفيذ والمتابعة.

أما المحكمين من رجال القانون، فيتم اختيارهم من طرف المجلس الاقتصادي و الاجتماعي من مختلف الدول العربية.

رابعا : هل هناك توافق بين منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و اتفاقيات الغات و المنظمة العالمية للتجارة ؟.

لقد أقر المجلس الاقتصادي و الاجتماعي بموجب قراره رقم . 1317 رقم 59 بتاريخ1997/02/09 بأن البرنامج التنفيذي و جدوله الزمني لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى يكون وفقا لأحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية من جهة، و يتماشى مع أحكام منظمة التجارة العالمية من جهة أخرى.

[1] محمد محمود الإمام"منطقة التجارة الحرة العربية ،التحديات وضرورات التحقيق"مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت، 2005 ، ص274

بالرجوع إلى المادة 24 من الاتفاقية للتعريفات و التجارة الخاصة بمنطقة التجارة العالمية نجد:

–تعترف المنظمة العالمية للتجارة بحق الدول المتعاقدة في إنشاء تجمعات إقليمية، و بأهمية التكامل الاقتصادي بين الدول، و تنص هذه المادة على السماح بإنشاء الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرة، شريطة أن لا يؤدي ذلك إلى زيادة الحواجز أمام تجارة الدول الغير الأعضاء في تلك التجمعات الإقليمية، و أن يشمل تحرير التجارة الإقليمية ما يزيد عن % 80 من إجمالي تجارتها البينية حتى لا يكون تبادل الإعفاءات التجارية انتقائي و على حساب الأطراف غير الأعضاء في التجمع المعني [1]

إذن المنظمة العالمية للتجارة لا تمانع قيام منطقة التجارة الحرة العربية أو اتحاد جمركي و لكن بالوفاء بما يلي:[2]

–الالتزام بشمول التجمع أو التكتل للمبادلات التجارية الأساسية بين الدول الأعضاء.

–الالتزام بتقديم برنامج تأسيس التكتل أو منطقة التجارة الحرة، يتضمن خطة تشتمل على عنصرين:

العنصر الأول :خطوات التأسيس المتدرج للتكتل في إطار محدد و كاف للتعرف على مضمون تدابير إنشاء الاتحاد الجمركي أو منطقة التجارة الحرة.

العنصر الثاني :تحديد فترة محدودة ومعقولة للمدة التي سيتم بحلو ل نهايتها انجاز التكتل، و عادة الفترة لا تتجاوز عشر سنوات إلا في حالات استثنائية.

–الالتزام بعدم التأثير سلبا على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية.

–الالتزام بعدم زيادة العوائق اتجاه الدول الأخرى، و يلاحظ أن الالتزام بعدم زيادة العوائق يأتي كنتيجة منطقية للالتزام السابق بيانه بعدم تأثير سلبا على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية نتيجة تأسيس المناطق الحرة التجارية و الاتحادات الجمركية، و يأخذ هذا العائق صورتين:

الصورة الأولى :فيما يتعلق بالاتحاد الجمركي، يجب أن لا تكون الرسوم و غيرها من أنظمة التجارة المفروضة عند إقامة مثل هذا الاتحاد، أعلى أو أكثر تعقيدا من الأثر العام للرسوم و أنظمة التجارة المطبقة في الأقاليم المشاركة قبل تكوين الاتحاد.

الصورة الثانية :فيما يتعلق بإقامة منطقة التجارة الحرة :يجب أن لا تكون الرسوم و غيرها من أنظمة التجارة القائمة في أي من الأقاليم المشاركة، و المطبقة عند تكوين مثل هذه الاتفاقيات المؤقتة، على تجارة الأطراف المتعاقدة غير المشتركة في مثل هذه المنطقة، أو غير الأطراف في هذه الاتفاقية،أعلى آو أكثر تعقيدا من الرسوم المناظرة،وغيرها من أنظمة التجارة الموجودة في نفس الأقاليم المشاركة قبل تكوين منطقة التجارة الحرة[3]

---

[1] تواتي بن علي فاطمة،م رجع سبق ذكر ه ص144

[2] محمد محمود الإمام" منطقة التجارة بين "....مرجع سبق ذكره، ص275

[3] وصاف عتيقةا" لاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات و أثر ها على القطاع المالي في البلدان العربية بالتركيز على حالة الجزائر" ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة،2002–2003، ص 12

الملاحظ أن البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى يتضمن التزامات تذهب إلى أبعد مما تذهب إليه اتفاقيات الغات، و لذلك فان اتفاقيات الجات ترتبط مع البرنامج التنفيذي للمنطقةالتجارة بعلاقة تكاملية و يتجلى ذلك في :[1]

1-السعي للاستفادة من المبدأ الوارد في الفصل الرابع من اتفاقية الغات، و الخاص بالدول النامية وبالتكتلات الإقليمية و الذي يمنح فترة عشر سنوات قابلة للتمديد إلى 12 سنة لإقامة أي شكل من أشكال التكامل الاقتصادي.

2-اعتماد نفس الأسس الفنية المتبعة في منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بإجراءات الوقاية، معالجة حالات الدعم و الخلل في ميزان المدفوعات و مكافحة الإغراق.

3-اعتماد الأحكام التي جاءت في اتفاقية منظمة التجارة العالمية و الخاصة بقواعد المنشأ و الواصفات القياسية و الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل.

4-اعتماد مبدأ الشفافية و تبادل المعلومات الخاصة بالتبادل التجاري.

5-الالتزام بقاعدة المعاملة الخاصة لأقل البلدان نموا.

إلى أن ذلك لم يمنع من وجود بعض التناقض بين منطقة التجارة الحرة العربية و المنظمة العالمية للتجارة، تتمثل أهمها في :

1-في حين تجيز منظمة التجارة العالمية الاحتكار في ميدان التكنولوجيا، فان البلدان الأعضاء في المنطقة تتعاون فيما بينها في ميدان التكنولوجيا و البحث العلمي.

2-البرنامج التنفيذي ينقصه الدليل الاسترشادي لإزالة القيود الجمركية على السلع العربية المتبادلة في إطار المنطقة و الجدول الزمني لها.

3-المبدأ الأول من البرنامج التنفيذي للمنطقة، و الخاص بتطبيق المعاملة الوطنية على السلع المنتجة ضمن منطقة التجارة الحرة العر بية، يتناقض مع اتفاقية الجات.

4-المبدأ الخاص بالالتزام بقاعدة المعاملة الخاصة لأقل البلدان نموا تطبق في منظمة التجارة العالمية لفترة محدودة فقط، بينما في منطقة التجارة الحرة تطبق و تحدد وفقا لمتطلبات كل دولة و أوضاعها الاقتصادية.

خلاصة القول أنه يمكن القول أن هناك توافق كبير بين منظمة التجارة العالمية و منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى[2].

[1] مصطفى سلامة " منظمة التجارة العالمية، النظام الدولي للتجارة الدولية "ط1 ، دار الجامعة الجديدة للطباعة، الإسكندرية، 2006، ص134

[2] مصطفى سلامة " المرجع السابق، ص134

المبحث الثاني: اتفاقية التبادل الحر الوطنية (اتفاقية المشاركة الأوروجزائرية نموذجا)

واجه الاقتصاد الجزائري في بداية التسعينات صعوبات مختلفة مرتبطة أحيانا بزيادة حجم المديونية وتراجع أسعار البترول، وأحيانا أخرى بانعكاسات توسيع المجموعة الأوروبية وما ترتب عن ذلك من تقلص المجهود الاستثماري، وانخراط الحكومات في توجيهات التعديل الهيكلي، فكان منطقيا أن تكون نتائج السياسة المتوسطية الشاملة التي انتهجتها المجموعة الاقتصادية الأوروبية محدودة ودون المستوى المطلوب، الأمر الذي دفع بهذه الأخيرة إلى تبني سياسة جديدة في علاقاتها مع البلدان الجنوبية والشرقية للمتوسط توجت بعقد مؤتمر برشلونة في نوفمب ر 1995 م للشراكة الأورومتوسطية بأبعادها الثلاثة

الأمنية والسياسية، والبعد الاقتصادي والمالي إضافة إلى البعد الاجتماعي والثقافي، ثم تلى ذلك سلسلة من الاتفاقيات الثنائية للشراكة مع كل من تونس، المغرب، الأردن ومصر.

وفي هذا الاتجاه أمضت الجزائر اتفاق شراكة مع الإتحاد الأوروبي بمدينة فالنسيا الإسبانية في أفريل 2002 م و نص على التحرير الكامل للسوق الجزائرية بخصوص الاستيراد والتصدير مقابل منح فرص محدودة أما التصدير الجزائري إلى أوروبا، إضافة إلى إزالة الحواجز التي تعرقل التجارة والقدرات التنافسية .و يعد دخول هذا ا لاتفاق حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 م منعطفا حاسما أمام الاقتصاد الجزائري نتيجة ما سيترتب عنه من آثار وانعكاسات اقتصادية، سواء على المستوى الكلي أو الجزئي، خاصة وأن الجزائر تتمتع بعلاقة ارتباط وثيقة بالإتحاد الأوروبي يبررها حجم المبادلات القائمة بين الطرفين من جهة، وتبعية الاقتصاد الجزائري بشكل كبير لقطاع المحروقات من جهة ثانية .ومن هذا المنطلق فإن الاتفاق الموقع يمثل فرصا وتحديات معتبرة للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية وخاصة الصناعية منها، سواء على مستوى تنويع الأسواق والتنافسية أو تنويع المنتجات، باعتبار أن إقام ة منطقة للتبادل الحرتعني الانتقال التدريجي من نظام تفضيلي قائم على أساس التنازلات التجارية من طرف واحد وهو الإتحاد الأوروبي إلى اتفاق شراكة يقتضي تنازلات تجارية متبادلة بين الطرفين الموقعين على الاتفاق، مما يؤدي حتما إلى اشتداد المنافسة من خلال تزايد وجود المؤسسات الأوروبية للدفاع عن حصتها في السوق تجسيدا للإستراتيجية التي تتبناها والتي ترمي إلى دعم النمو الخارجي من خلال التعاون بين المناطق المتجاورة في المجالات ذات المصلحة اكتسابا وانتسابا.

فانعكاسات منطقة التبادل الحر الأوروجزائرية على المؤسسات الاقتص ادية تختلف حسب القطاعات، ودرجة الانفتاح، ومستوى الكفاءة في الأداء، وامتلاكها للقدرة التنافسية. [1]

وفي هذا المجال نلاحظ أن المنظومة الإنتاجية الحالية للجزائر لا تمتلك قدرة تنافسية عالية لمواجهة حدة المنافسة الدولية والإقليمية كما أن حرية دخول السلع الأوروبية إلى السوق الجزائرية يمثل تحديا حقيقيا أمام المؤسسات الصناعية الجزائرية خاصة، بسبب ما ترتب عنه من تقويض لإمكانية تأسيس أو إقامة صناعة

[1] براق محمد – ميموني سمير : " الاقتصاد الجزائري ومسار برشلونة– دراسة تحليلية للجانب الاقتصادي لاتفاق الشراكة الأورو–جزائرية "، ملتقى دولي حول آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة فرحات عباس– سطيف، 13–14 نوفمبر 2006، ص 09.

تحويلية وذلك في ظل استبعاد المحاصيل الزراعية التي تمتلك فيها الدول المتوسطية ميزات نسبية من اتفاق الشراكة الموقع.

إن التطلع إلى آفاق مستقبلية من خلال هذا الاتفاق يتطلب إعادة هيكلة المؤسسات وتأهيلها ماليا وبشريا وتكنولوجيا، وضرورة تبني برنامجا استثماريا ليس فقط في القطاعات المعنية بل في جميع الخدمات والميادين المرافقة للاستثمار المنتج حتى تستطيع المؤسسات الجزائرية اكتساب قدرة تنافسية تمكنها من الصمود أمام صدمة الانفتاح، وتقوي وجودها على مستوى الأسواق الخارجية.[1]

المطلب الاول : المحاور الأساسية لاتفاق المشاركة الأوروجزائرية:

يعتبر الاتحاد الأوروبي الشريك التجاري الأول للجزائر، ولا يضاهيه في هذه الأهمية تكتل اقتصادي آخر فقد ظل يحتفظ بنصيب كبير في السوق الجزائرية حيث بلغت صادرات الجزائر نحو الاتحاد الأوروبي سنة 2010 حوالي 57 %، في حين بلغت واردات الجزائر من الاتحاد الأوروبي سنة 2010 حوالي 55%

وفي ضوء هذه الأهمية للاتحاد الأوروبي جاء التوقيع على اتفاقية المشاركة الجزائرية ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 .

تأتي الاتفاقية لتشمل ثلاث مكونات أساسية: المكون السياسي والأمني، المكون الاقتصادي والمالي، المكون الاجتماعي والإنساني، شأنها في ذلك شأن كافة اتفاقيات المشاركة الأخرى وسيتم التركيز في هذا الجزء على المكون الثاني للاتفاقية، لما تتضمنه من التزامات محددة يرتقب أن تترك تأثيرها على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.

❖ **المكون الاقتصادي المالي:**

ويتم تناول هذا المكون من خلال استعراض ما تضمنه من محاور أساسية يمكن أن تترك آثارها على قطاع الصناعة الجزائرية ومن بين هذه المحاور:

- إقامة منطقة للتجارة الحرة

حيث جاءت الاتفاقية في مادتها السادسة لتنص على إزالة الجزائر لكافة الضرائب الجمركية والقيود الكمية، وأي رسوم أخرى ذات أثر مماثل أمام المنتجات الأوربية، ومن ثم إقامة منطقة تجارية حرة، بشكل تدريجي بين الطرفين خلال فترة تقدر بـ 12 سنة من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ:[2]

---

[1] قصاب سعدية ، الاقتصاد الجزائري بين التأهيل للشراكة الأوروبية و الأداء للاندما ج في الاقتصا د العالمي ، مداخلة في الملتقى الدولي حول أهمية الشفافية و نجاعة الأداء للاندما ج الفعل ي في الاقتصا د العالمي، كلية العلوم الإقتصا دية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ،2003

[2] موفق أحمد .حلا سامي خضير، الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره في البيئة الاقتصادية، مجلة الإدارة والاقتصاد ،العدد الثمانون، . 2010 ص139

- **تحرير حركة السلع الصناعية:**

بالنسبة للصادرات من المنتجات الصناعية الجزائرية إلى الاتحاد الأوروبي يتم إعفاؤها من الرسوم الجمركية وأية رسوم أخرى ذات الأثر المماثل، ودون أية قيود كمية أخرى بمجرد دخول الاتفاقية مرحلة التنفيذ، ويستثنى من هذا قائمة من السلع التي يعتبرها الاتحاد الأوروبي حساسة وتحظى بمعاملة خاصة، والتي من بينها السلع النسيجية، في حين أن تجارة المنتجات الصناعية الوافدة من الاتحاد الأوروبي إلى السوق الجزائرية، فيتسم تحريرها من الرسوم الجمركية ودون أية قيود كمية أو قيود أخرى بشكل تدريجي، وهذا بغية مساعدة الجزائر على الدخول الجيد إلى منطقة التبادل الحر.[1]

- **تحرير التجارة في الخدمات.**

تمنح الجزائر لشركات المجموعة المؤسسة على إقليمها وممولي الخدمات التابعين للدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي تمنحها لشركاتها ابتداءً من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ, كما تمنح المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء الممولة للخدمات والشركات الجزائرية المؤسسة على إقليمها نظامًا مماثلا

- **الإجراءات الوقائية لحماية الصناعة المحلية**

إن اتفاقية المشاركة سمحت للجزائر بإتخاذ جملة من التدابير أو الإجراءات الاستثنائية بغية حماية الصناعات الوطنية الناشئة، أو القطاعات التي تخضع لإعادة الهيكلة .[11]

- **المساعدات المالية والفنية والمؤسساتية** : وجاءت المادة 47 لتنص على تقديم مساعدات في عدد من المجالات هي:

(أ.) التعاون الاقتصادي: وجاءت الاتفاقية في الباب الخامس لتنص على تقديم الطرف الأوروبي المعونة الفنية والمساعدات في عدد من المجالات التي يمكن أن تترك تأثيرها على قطاع الصناعة من خلال تحديث وإعادة هيكلة الصناعة الجزائرية، ودعم القدرة التنافسية في المنتجات الصناعية الجزائرية.

(ب.) التعاون المالي: في إطار إمكانيات المجموعة الرامية إلى دعم برنامج التعديل الهيكلى في بلدان البحر الأبيض المتوسط، قصد إعادة التوازنات المالية الكبرى وتوفير محيط اقتصادي مناسب لتعجيل النمو، وتحسين رفاهية السكان الجزائريين، وتنسيقا مع المؤسسات المالية تحرص المجموعة الأوروبية والجزائر على تكييف الأدوات التي من شأنها مرافقة سياسات التنمية وتلك الرامية إلى تحديث الاقتصاد الجزائري.

[1] محمود أبو العينين ، الاتحاد الأوروبي وإفريقيا : نموذج للعلاقات بين الأقاليم غير المتكافئة في عصر العولمة ، مجلة إفريقيا والعولمة ، حصيلة أعمال المؤتمر السنوي الأول للدراسات المصرية الإفريقية ، القاهرة 12-14 فيفري 2002 ، مكتبة البرنامج لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة ، 2004

- قواعد المنشأ. وسوف نركز فى دراستنا على قواعد المنشأ

. قواعد المنشأ:

تعتبر قواعد المنشأ جزءا أساسيا في اتفاقية المشاركة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، كما جاء بالبروتوكول رقم 6 الملحق بالاتفاقية، وتعرف قواعد المنشأ "les régles de L'origine " بأنها مجموعة القواعد المستخدمة لتحديد هوية أو جنسية السلع موضع التبادل وهناك تعريف آخر لقواعد المنشأ على أنها مجموعة من الأسس و المعايير التي يتم استخدامها في صناعة أو إنتاج سلعة، مما يضمن عليها صفة السلعة وبالتالي تحديد الدولة التي صنعت فيها.

وتنبع قواعد المنشأ من نظرية شرط المكون المحلي والتى تنص على ضرورة اشتمال السلع محل التجارة على حد أدنى من المكون المحلي، والتي تستخدم لتحقيق الحماية المطلوبة لمستلزمات الإنتاج المحلية، من هنا نجد أن قواعد المنشأ تحدد الحد الأدنى للعمليات الإنتاجية بما فيها عمليات التشغيل الواجب إجراؤها على المدخلات التى ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ، ولقواعد المنشأ أهمية كبيرة تتمثل فيما يلى:

أولا: تهتم الإدارات الجمركية بوجود قواعد لتحديد منشأ البضاعة سواء كانت قواعد تفضيلية أو قواعد تطبيق عامة حيث أنها تساعدها في ممارسة دورها الآتي[1]:

- تطبيق القوانين واللوائح الاستيرادية والتصديرية.
- تطبيق القوانين والقرارات الصادرة بشأن تقرير الرسوم التعويضية ورسوم الإغراق ورسوم الوقاية.
- يساعد وجود قواعد منشأ مستقرة وواضحة على تقليل المنازعات بين الإدارات الجمركية والمستوردين في مجالات التقييم وتطبيق النواحي الاستيرادية وإجراءات مكافحة الإغراق وغيرها.

ثانيا: يهتم المصدرون بوجود قواعد المنشأ واضحة ودقيقة تتيح لهم الحصول على المزايا التي ترتبها الأنظمة التفضيلية والاتفاقيات التجارية (المناطق الحرة، الاتحادات الجمركية، الاتحادات الاقتصادية) بشكل يتيح إمكانية نفاذ منتجاتهم إلى الأسواق الخارجية ويدعم من القدرة التنافسية لها.

ثالثا: يهتم المستوردون بوجود قواعد لتحديد منشأ السلع حتى يستفيدوا من التيسيرات والإعفاءات التي تقررها الاتفاقيات التفضيلية وبما يضمن تخفيض التكلفة الاستيرادية ويعزز من قدراتهم على الربح.

رابعا: تهتم حكومات الدول المستوردة بإعمال قواعد لتحديد منشأ السلع والمنتجات لأسباب أهمها:

- تساعد قواعد المنشأ في تطبيق أية قيود كمية أو إدارية كالحصص وأذون الاستيراد وغيرها.
- تستخدم في مجالات تطبيق إجراءات وتدابير مكافحة الإغراق وتدابير الوقاية والرسوم التعويضية بما يحمي الاقتصاد الوطني: من مخاطر إغراق السوق الوطنية بمنتجات منخفضة القيمة تقل أسعارها

[1] صالح الراشد ، اتفاقات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول العربية بعد إعلان برشلونة 1995-2005 ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية ، المعهد العالي للدكتوراه في العلوم السياسية والإدارية والاقتصادية ،الجامعة اللبنانية ، 2010 ، ص 33

كثيرا عن تكلفة إنتاجها أو تقل عن الأسعار المماثلة في مجرى التجارة العادية، أو مخاطر طرح منتجات مستوردة مدعمة بشكل قد يضر الصناعات الوطنية، أو حينما تحدث زيادات غير متوقعة في الواردات من منتج معين تسبب أضرارا للصناعات المحلية. تواجه الحكومة الحالة الأولى بفرض رسوم مكافحة إغراق، والحالة الثانية باتخاذ تدابير تعويضية (كتقرير رسوم تعويضية على السلع المدعمة خارجيا)، والحالة الثالثة باتخاذ إجراءات وقاية تحمي الصناعة المحلية، وبطبيعة الحال يكون اتخاذ هذه الإجراءات مرهونا بشروط معينة مذكورة تفصليا باتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية (جات 1944)[1]

- كما أن لها أهمية كبرى في السياسة التجارية حيث تستخدم كأداة لإنجاز التكامل الإقليمي

وأخيرا تجدر الإشارة إلى أنه يجب أن تكون قواعد المنشأ متسقة بأكبر قدر ممكن من المنتجات المختلفة وعبر الاتفاقيات المختلفة. فكلما ارتفعت درجة عدم الاتساق كلما زاد نظام قواعد المنشأ تعقيدا على كل الشركات والموظفين المسؤولين بدوائر الجمارك والتجارة الخارجية.

ومن أبرز البنود الواردة في اتفاقية المشاركة الجزائرية الأوروبية والمتعلقة بقواعد المنشأ:

- مفهوم المنتجات ذات المنشأ المنسجمة مع أحكام هذا البند وطرق التعاون الإداري الخاصة بها تم وضعها في البروتوكول.
- بينت قواعد المنشأ الشروط والمتطلبات الدنيا للعمل أو التصنيع المطبقة على المواد التى لاتحمل منشأ لمنحها وضع المنشأ. وتعتبر المواد التالية ذات منشأ جزائري:

أ- المنتجات المصنعة بالكامل في الجزائر وفق ماجاء في المادة 6.

ب- المنتجات المتحصل عليها بالجزائروتحتوى على مواد لم يتم التحصل عليها كليا شريطة أن تكون هذه المواد محل تشغيلات أو تحويلات كافية بالجزائر في مفهوم المادة 6.

ت- توفر اتفاقية المشاركة الجزائرية الأوروبية نظاما تراكميا بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

وتنقسم شروط الحصول على صفة المنشأ إلى قسمين:

شروط عامة تطبق على جميع السلع وشروط خاصة بكل سلعة، والتي تحدد الحد الأدنى لعمليات التصنيع أو التشغيل الواجب القيام بها على المدخلات التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب المنتج صفة المنشأ، ونقتصر في دراستنا على القواعد العامة لأن القواعد الخاصة من الصعب تناولها في دراستنا هذه لما تتميز به من تعقيد وتفاصيل كثيرة تختلف من صناعة إلى أخرى. وتنقسم الشروط العامة إلى مايلي:

- **حظر رد الرسوم الجمركية:** بالنسبة للواردات من المدخلات التى ليس لها صفة المنشأ الوطني، والمستخدمة في تصنيع منتجات لها صفة المنشأ الوطني للجزائر أو الاتحاد الأوروبي، حيث تلتزم الجزائر بإنهاء العمل بهذا النظام بعد ست سنوات من تاريخ دخول الاتفاقية، وبعد دخول أحكام هذه المادة حيز

[1] زايري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي والجزائر ، مجلة إقتصاديات شمال أفريقيا ، عدد 03

التنفيذ وبغض النظر عن الفقرة 1، يمكن للجزائر أن تطبق الترتيبات الخاصة بالانتقاص أو الإعفاء من الرسوم الجمركية ذات الأثر المماثل المطبقة على المواد المستعملة في تصنيع المنتجات المنشئية مع مراعاة الأحكام التالية:

أ- سيتم تطبيق 5% من الضريبة الجمركية على المنتجات المشار إليها في الفصول من 25 إلى49 ومن 63 إلى 97 من النظام المنسجم، أو نسبة أقل إذا كانت سارية المفعول بالجزائر.

ب- سيتم تطبيق نسبة 10% من الضريبة الجمركية على المنتجات المشار إليها في الفصول من 50 إلى 63 من النظام المنسجم، أو نسبة أقل إذا كانت سارية المفعول بالجزائر.

- **تراكم المنشأ:** وينقسم إلى قسمين:

(أ) التراكم الثنائي: حيث تنص المادة 3 على مايلى: تعتبر المواد التي لها صفة منشأ الجزائر مواد لها صفة منشأ الاتحاد الأوروبي عند دخولها في تصنيع منتج متحصل عليه فيها، كما تعتبر المواد التي منشؤها المجموعة مواد ذات منشأ جزائري عندما تضاف إلى منتوج متحصل عليه فيها.

(ب) التراكم متعدد الأطراف: حيث تنص المادة 4 المتعلقة بالتراكم متعدد الأطراف في البيان الثاني والمختص بالأحكام العامة مايلي: إن المواد التي لها صفة المنشأ في أي بلد من الدول التالية (تونس، المغرب، سبة و مليلية) تتمتع بصفة المنشأ الأوروبي أو الجزائري عندما تدخل في تصنيع منتج يتم إنتاجه في أي من الطرفين. [1]

القواعد الخاصة بكل صناعة على حدة:

فيما يتعلق بهذه القواعد فقد تضمن بروتوكول قواعد المنشأ بندا خاصا بالسلع المنتجة بالكامل في الدولة، والتي تكتسب مباشرة منشأ الدولة، بالإضافة إلى بند مفصل للمواد الأولية مثل المعادن الأساسية، والمنتجات الزراعية التي تم حصادها فيها، بالإضافة إلى الحيوانات الحية والأسماك وجميع المنتجات المستخرجة من التربة الجزائرية أو من البحر أو ماتحته، وجميع السلع المصنوعة من المواد المشار إليها في الأعلى، ويتميز هذا البند بالسهولة والوضوح عند تحديد صفة المنشأ ووفقا لبروتوكول قواعد المنشأ.

يكسب المنتج النهائي صفة المنشأ الجزائري وفقا لعدة مناهج والتي يمكن الجمع في بعضها أو كلها في بعض السلع فتكسب السلعة صفة المنشأ في بعض الحالات:

1- إذا حدث في السلعة تغيير جوهري بحيث ينتج عن منتج جديد يترتب عليه تغيير البند الجمركي.

2- تحديد عمليات إنتاجية بعينها يجب القيام بها في الجزائر لتكسب السلعة صفة المنشأ.

إلا أنه على الجانب الآخر جاءت الاتفاقية الخاصة وفقا للمادة 7 لتتضمن إمكانية استخدام شرط الحد الأدنى، ويأتي هذا الشرط على نحو يسمح باستخدام عوامل الإنتاج من الدول غير الأعضاء بمنطقة التجارة، من أجل إنتاج منتجات تتمتع بالمعاملة التفضيلية شريطة ألا تفوق قيمتها الإجمالية 10% من سعر

[1] ميشال أبو نجم ، الاتحاد من أجل المتوسط» يبني «مستقبلا مشتركا» للدول المشاركة بالإجماع ، جريدة الشرق الأوسط ليوم : 2009.07.09 عدد : العدد 10816

المصنع. كما أن هذه القاعدة لا تطبق على المنتوجات الداخلة في الفصول من 50 إلى 63 من النظام المنسجم، وتأتي هذه النسبة لترتفع عن نظيرتها المسموح بها في اتفاقيات أخرى كمنطقة التجارة الحرة بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك (NAFTA) حيث لاتتجاوز هذه النسبة 7% [1].

لقد تضمنت الاتفاقية قائمة بعمليات التشغيل والتصنيع اللازم إجراؤها على المواد غير الناشئة حتى تتمكن المنتجات من الحصول على صفة المنشأ، وتظل الاستفادة من شروط تحديد صفة المنشأ سواء فيما يتعلق بقاعدة المنشأ الثنائي أو قاعدة المنشأ متعدد الأطراف أو شرط الحد الأدنى مرهونا بسمات الصناعة الجزائرية، والعلاقة التجارية بين الجزائر والاتحاد الأوروبي من جهة، والجزائر ودول المغرب العربي (باستثناء ليبيا).

المطلب الثاني: الإجراءات (السياسات) المرافقة لنجاح اتفاق الشراكة.

لا يقتصر نجاح اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي على تحرير حجم المبادلات ودخول السلع الجزائرية إلى السوق الأوروبية، بل ينبغي على الجزائر اعتماد جملة من السياسات والإجراءات المرافقة التي تساعد على خلق مناخ استثماري من شأنه أن يؤدي إلى تصحيح الاختلالات الهيكلية التي يعيشها الاقتصاد الوطني، ويمكننا تلخيص أهم هذه الإجراءات فيما يلي:

1- إعادة التأهيل الصناعي : يعرف برنامج إعادة التأهيل على أنه "مجموعة من الإجراءات المختلفة التي تقوم بها السلطات العمومية لفائدة المؤسسات قصد تحسين مردوديتها وأداءها في ظل المنافسة العالمية المتنامية"، ويمكن أن يؤدي برنامج إعادة التأهيل إلى إحداث أثرين إيجابيين يتمثلان في تحسين الإنتاجية والمنافسة على مستوى السوق المحلي، غير أنفعالية هذا البرنامج مرهونة بتبني المؤسسات لمجموعة من التدابير والمعايير المتعلقة بتحديث أساليب التنظيم، الإنتاج، الاستثمار، التسيير والتسويق، وذلك من خلال القيام بإصلاحات على المستوى الداخلي للمؤسسة، تتمثل في عملية تأهيل ثلاث محاور أساسية:[2]

أ- الاستثمارات غير المادية : ويتعلق الأمر بجميع الاستثمارات المعنوية الهادفة إلى تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة، خاصة ما يتعلق بالطاقات البشرية، المعارف العلمية، الدراسات والبحوث التطبيقية، البحث عن إقتحام أسواق جديدة، ابتكار منتوجات جديدة، تحسين الجودة، إعداد برامج معلوماتية تساعد على الرفع من القدرة التنافسية للمؤسسة، اعتماد أساليب جديدة في عمليات التنظيم، التسيير والإنتاج...إلخ.

ب- الاستثمارات المادية : على غرار الاستثمارات المعنوية التي تؤثر بطريقة غير مباشرة في تحسين أداء ورفع تنافسية المؤسسة، فإن الاستثمارات المادية المتمثلة في وسائل الإنتاج تساعد على رفع القدرة التنافسية للمؤسسة، عن طريق زيادة الإنتاج والتحكم في التكاليف، وذلك من خلال:

---

[1] بن عيشي بشير " آفاق تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر لمواجهة التنافسية " الملتقى الدولي حول "متطلبات

[2] سمينة عزيزة، الشراكة الأورو جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة، مجلة الباحث – عدد 09 / 2011، ص158

- تشخيص عام لكل الوظائف الموجودة في المؤسسة؛
- تحديث التجهيزات والمعدات ومواكبتها مع التطورات التقنية والتكنولوجية الجديدة؛
- اقتناء تجهيزات جديدة تؤدي إلى رفع أكثر للمردودية (التخفيض في التكاليف وتحسين الإنتاجية)؛
- الرفع من نسبة استعمال التجهيزات المتوفرة والتنازل عن الاستثمارات أو الأصول غير المستعملة أو التي تشتغل بطاقات ضعيفة.

ج- إعادة الهيكلة المالية : تتطلب إعادة التأهيل إعادة النظر في التوازنات المالية للمؤسسة وتحديد إمكانياتها المالية، وذلك من خلال:

- دعم الإمكانيات الذاتية (برفع رأسمال المؤسسة، وذلك إما بفتح رأسالمال للاكتتاب أو عن طريق إصدارات جديدة)؛
- التحكم في حجم ونوعية الديون؛
- تمويل الاستثمارات برؤوس أموال دائمة؛
- ترشيد استعمال القروض البنكية؛
- تقليص اليد العاملة مقارنة بحجم نشاط المؤسسة، وذلك باعتماد إحالة العمال على التقاعد، أو التسريح الإرادي ...إلخ.

2- توسيع نطاق الحكم الراشد : إن الظفر بالمكاسب التي توفرها الشراكة بشكل عام ومنطقة التبادل الحر التي تمس أساسا الجانب الاقتصادي، لا تقتصر على الإصلاحات الاقتصادية في ظل حكم لا يتمتع بالرشادة والعدالة، ولا تمتلك مؤسسات قوية تؤدي وظائفها بصورة جيدة.

وتتمثل هذه المؤسسات كما حددها " داني رودريك و سوبر أمانيات" فيما يلي:[1]

أ- المؤسسات المنظمة للسوق : هي تلك المؤسسات التي تتعامل مع التأثيرات الخارجية للسوق، وفورات الحجم، نقص المعلومات، ...إلخ، وتشمل عادة قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية، النقل والخدمات المالية.

ب- المؤسسات المحققة للاستقرار : هي تلك التي توفر البيئة الاقتصادية المستقرة من خلال وضعها لسياسات اقتصادية نقدية ومالية ملائمة، وتتمثل هذه المؤسسات في وزارة المالية، البنوك المركزية المسؤولة على الإدارة الاقتصادية والمالية والهادفة إلى تقليل التقلبات والهزات الاقتصادية الكلية وتفادي الأزمات المالية.

[1] داني رودريك، سوبر أمانيات، أسبقية المؤسسات : ماذا تعني وماذا لا تعني، مجلة التمويل والتنمية، المجلد40 ،العدد02 ،جوان 2003 ،ص.32.

ج- المؤسسات المانحة للشرعية : هي تلك المؤسسات التي تمنح الشرعية والمصداقية للسوق، وتعزز الكفاءة التشغيلية له، بوضع نظام يحمي حقوق الملكية للمستثمرين وعائداتهم، وكذا القواعد التنظيمية التي تحد من الغش ومن السلوكات المنافية للمنافسة.

وبالتالي يمكننا القول أنه من الأسباب الرئيسية لأوجه الاختلاف في مستويات الرفاهية والنمو الاقتصادي بين الدول راجع أساسا إلى الحكم الراشد المشجع على الاستثمار المادي والبشري والتحول التكنولوجي، والتمتع بالاستقرار السياسي والعدالة الاجتماعية.

وعليه فإن نجاح اتفاق الشراكة مرهون إلى حد كبير بتوسيع نطاق الحكم الراشد في إدارة شؤون الدولة، ولا يكون هذا إلا بوجود مؤسسات مستقلة ومتكاملة محققة لاستقرار السوق، مهمتها الأساسية الضبط الاقتصادي وإدارة مختلف أشكال السياسات الاقتصادية، فضلا عن وجود مؤسسات مانحة للشرعية (كمؤسسات التشريع، العدالة، القضاء...) تسعى إلى توفير عنصر الشفافية في أداء العمل الحكومي وذلك بتبسيط الإجراءات الإدارية المعتمدة وإقرار ما يسمى "بمبدأ المسؤولية والمساءلة".[1]

3- ضرورة الحصول على المزيد من الإعانات المالية : تعتبر المساعدات الأوروبية لمنطقة جنوب وشرق المتوسط دعما ضروريا لمرافقة الإصلاحات والانفتاح الاقتصادي، وقد استفادت الجزائر من 164 مليون أورو خلال الفترة (1995-1999) أي بنسبة 05 % فقط من المبلغ المخصص لبرنامج (MEDA) وهو 3.435 مليون أورو، وقد تم توجيه هذا المبلغ إلى الأوجه الآتية :

- برنامج التصحيح الذي باشرته الجزائر خلال الفترة (1995-1998) والذي مس التجارة الخارجية، وخوصصة المؤسسات العمومية، السكن والشبكة الاجتماعية؛
- تطوير القطاع الخاص وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم عملية إعادة الهيكلة الصناعية وتحديث القطاع المالي والمصرفي وإصلاح الخدمات البريدية؛
- تدعيم البنى التحتية أو الهياكل القاعدية وحماية البيئة.

هذا فضلا عن المساعدات المقررة في إطار البرنامج التأشيري الوطني (PIN) للفترة (2002-2004) والذي رصد له مبلغ 150 مليون أورو فقط موزعة كما يلي:

- انطلاقا من التحليل السابق، ينبغي التأكيد على أن نجاح هذا الاتفاق سيكون مرهونا بالحصول على المزيد من الدعم المالي والفني الممنوح من طرف الإتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى القدرة التنافسية للاقتصاد الجزائري ومدى التفاعل مع متطلبات المرحلة المقبلة ومدى نجاح الجهود الجزائرية لإعادة تأهيل صناعاتها ومؤسساتها بعد استفادتها من المساعدات الأوروبية ودخول رأسمال الأجنبي والاستمرار في الانفتاح أكثر على العالم الخارجي، ورفع قدراتها التصديرية.

[1] قدي عبد المجيد، الجزائر ومسار برشلونة، الندوة الدولية حول الاندماج العربي كآلية لتفعيل الشراكة الأورو- عربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 8/9 /ماي/2004 ،ص.07

4- ضرورة استقطاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة : يمكن اعتبار الاستثمارات الأجنبية المباشرة المرافقة لتوقيع اتفاقيات الشراكة عامل هام لنجاح هذه الاتفاقيات، غير أن استقطاب هذه الاستثمارات يتطلب ما يسمى بالمناخ الاستثماري المساعد على ذلك، والمتمثل في الأوضاع القانونية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتوفير البنى التحتية (الهياكل القاعدية)، حيث أن وضعية هذه الأخيرة تؤثر تأثيرا واضحا على الاستثمار لدى العديد من المستثمرين، كونها المحدد لقدرة المؤسسة على المنافسة، باعتبار أن الكهرباء وشبكات النقل (الطرق، الموانئ، المطارات والسكك الحديدية) وشبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية وخطوط أنابيب النفط والغاز كلها من عناصر الإنتاج، وتدخل ضمن تكاليفه[1]

[1] سمينة عزيزة، المرجع السابق، ص 160

خلاصة

وعلى هذا الأساس ومن أجل تحقيق هذا المسعى (جلب المزيد من الاستثمارات الأجنبية التي تساعد على إعطاء الانطلاقة الحقيقية للاقتصاد الوطني) ينبغي توفير بنك معطيات يتعلق بحصر الفرص الاستثمارية المتواجدة في البلد، وكذا توضيح مختلف الأنظمة والقوانين والتشريعات المالية والجبائية والمحاسبية (كأنظمة الخضوع، المعدلات الجبائية، الامتيازات، الإعفاءات...إلخ)، ووضعها تحت تصرف المستثمرين الوطنيين والأجانب (أي وضع دليل المستثمر).

الخاتمة

إن عالم اليوم تحكمه معدلات القوة و منطقها ، و تزايد التدويل المطرد للحياة الإنسانية ، والاعتماد الدولي المتبادل ، ولجوء الدول للتكتل لحماية مصالحها ، و هو ما يجعل إعادة بعث مسار التكامل الاقتصادي العربي تعرض نفسها بديلا بل حتمية موضوعية و حقيقية تاريخية باعتبارها المخرج الأمثل لإنقاذ العالم العربي ، من الضعف إلى القوة و من التبعية إلى تحقيق القوة الذاتية ، ومن التنافس إلى التكامل لبناء اقتصاد عربي موحد لمواجهة هذه التحديات، فمسار التكامل الاقتصادي العربي كما رأينا في الفصل الأول ، ظل متعثرا في التطبيق لأسباب تناولها باحثون كثيرون و أشبعوها تحليلا و تفصيلا ،

و يمكن القول إن عصارة هذه التحليلات هي أن متطلبات تحقيق التعاون الاقتصادي العربي تعوزها الإرادة السياسية قبل كل شيء للسير في هذا الخيار الذي إذا ما تأمن فإننا سنمتلك القدرة على التخطيط

لنجاحه.

وفي ضوء ذلك يمكننا القول أن البدء في تنفيذ منطقة تجارة حرة عربية هو دليل على أن الدول العربية قد توصلت أخيرا إلى إتحاد القرار السياسي المطلوب ، وقد يكون هذا القرار وليد تطورات العولمة المتسارعة الضاغطة في هذا الاتجاه ، وليس بالضرورة نابعة من قناعات سياسية أساسية في الدول العربية و لكن من ناحية أخرى قد يكون القرار انعكاسا لنضج القناعة السياسية العربية و أنه آن الأوان للمضي في مسيرة التقارب الاقتصادي ، و نأمل أن يكون الأمر كذلك ، إذ لا يدعي الباحث المعرفة في السياسة العربية و تشعباتها ، إلا أنه الخيارات المتاحة أمام العالم العربي لم تكن كما كانت عليه في السابق ، ففي ظل التطورات الاقتصادية و السياسية العالمية منذ أوائل العقد الماضي ، لم يعد خيار التكتل الاقتصادي أو عدمه مجرد واحد من الخيارات الإستراتيجية بل أصبح الخيار الأهم في رزمة خيارات يتقلص عددها مع مر ور الزمن.

إن تبني قرار إنشاء منطقة التجارة الحرة الكبرى هو بداية الطريق نحو التكامل الاقتصادي العربي و أما الوصول إلى نهايته بنجاح فهو مرهون باستمرارية القرار السياسي للمضي في هذا الاتجاه ، وبالقدرة العربية على التخطيط السليم لإرساء قواعد التقارب الاقتصادي العربي ، و إن الباحث يفترض أننا نملك

القدرة على ذلك.

و هذا ما حاولنا الوصول إليه من نتائج من خلال الفصلين الأولين ، و التي يمكن على أساسها تقديم جملة من المقترحات و التوصيات التي نراها مناسبة لتأمين نجاح منطقة التجارة الحرة و الرفع من أداء التبادل التجاري البيني بأكبر نسبة ممكنة و أيضا تمهيدا لانتقال إلى الاتحاد الجمركي الذي يمثل مستوى أكثر تتطور في إطار التكامل الاقتصادي العربي ، فمنطقة التجارة الحرة رغم أهميتها لا تمنح الدول العربية أي ثقل اتجاه التكتلات الاقتصادية الأخرى ، كونها تعنى بالتبادل

التجاري البيني ، في حين أن الاتحاد الجمركي يعكس موقعا موحدا أو سياسات و إجراءات موحدة في مواجهة المبادلات التجارية مع بقية دول العالم، من بين هذه المقترحات و التوصيات ماىلي:

1-إنشاء إدارة متخصصة معنية بشؤون منطقة التجارة الحرة في كل دولة عربية بما فيها الجزائر.

2-تطوير و رفع كفاءة و مستوى أداء الإدارة العامة في الدول العربية (الإدارات الجمركية ، إدارات

الموانئ و إدارات المعابر الحدودية)

3-إيجاد سلطة فعالة فو ق قطرية في إطار المجلس الاقتصادي و الاجتماعي تؤمن الوفاء بالالتزامات من قبل الدول الأعضاء تنفيذا للاتفاقيات و القرارات المتخذة ، وتعمل على إزالة كل القيود و العقبات الغير جمركية.

4-العمل يشكل منسق من أجل توفير بيانات عن الأسواق و فرص التصدير و الاستيراد و الخدمات

الملحقة من نقل و تخزين و ترويج و تسويق.

5-الإسراع بخطوات إقامة الاتحاد الجمركي بين الدول العربية ، بحيث يكون هناك تعريفة موحدة لكل الدول المنظمة لمنطقة التجارة مع العالم الخارجي.

6- جعل القيود غير الجمركية أكثر وضوحا و شفافية من أجل العمل على إزالتها و ذلك من خلال تحقيق الانسجام في القوانين و التشريعات المطبقة في كل دولة عضو.

7- ربط أفضل بين الأسواق المالية المحلية مع الأسواق المالية العالمية.

8- تنسيق أفضل لسياسات الاقتصادية بين الدول الأعضاء.

9- ضمان حرية حركة البضائع و الأفراد و رؤوس الأموال مترافقا بالبيئة السلمية في المنطقة.

بالنسبة للجزائر إن الاستقرار الاقتصادي المحقق مند سنوات نتيجة البحبوحة المالية التي تعيشها الجزائر نظرا لارتفاع أسعار البترول في الأسواق الدولية ، ساهم في انتعاش الاقتصادي الوطني و هو ما خلق عدة فرص للنهوض به و الخروج من الأزمة،بعد أن دفع المواطن البسيط فاتورة إصلاحات كانت الجزائر بحاجة إلى تطبيقها.

كما أن المتتبع لعملية تحرير التجارة الخارجية ، نجم عنها آثار سلبية و أخرى إيجابية ، فالسلبية تمثلت في رفع القيود على السلع الأجنبية التي ترد إلى الأسواق المحلية ، مما يدفع بالسلع الوطنية التي هي في معظمها غير قادرة على المنافسة إلى الكساد و بالتالي إلى غلق المؤسسات ، أما الآثار الايجابية فتمثلت في إضافة إلى الانفتاح على العالم الخارجي ، تحفيز المؤسسات الجزائرية عمومية كانت أو خاصة كبيرة كانت أو مؤسسات صغيرة و متوسطة على بذل المزيد من الجهود لأجل إنتاج يكون مقبول لدى المستهلك.

و بانضمام الجزائر إلى دول منطقة التجارة الحرة ،تكون قد فتحت باب آخر أمام تجارتها الخارجية بعد إمضائها لاتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي ، إلى أننا ما وقفنا عليه هو أن المبادلات التجارية الجزائرية مع دول المنطقة ضعيف و دون المستوى سواء قبل الانضمام أو بعده إذ لا تتعدى في أحسن الأحوال3% ،أي أننا لم نستفد بأي شيء على الأقل بعد مرور أكثر من سنتين من الانضمام الرسمي، إلا أننا نأمل أن ترتفع نسبة هذه التجارة ، بتنويع الصادرات خاصة خارج المحروقات و كذا الاستثمار في الميزة النسبية التي تتمتع بها في بعض الصناعات كأساس يمكن الاستناد إليه و الاستفادة منه لتحقيق ميزة تنافسية في الأسواق العربية المفتوحة أمام التجارة الجزائرية و هذا بالعمل على:

1-وضع إستراتجية وطنية بغية النهوض بالصناعات خارج المحروقات الذي يهيمن على % 98 من
مجموع الصادرات.

2-خلق مؤسسات صغيرة و متوسطة و فتح المجال أمام الكفاءات الشبانية لتسييرها ، مادام أن الموجودة
منها قد تأقلمت مع الوضع الراهن.

3-لابد من توفر النوايا الحسنة و الإرادة السياسية لدى المسؤولين بالجزائر من أجل بعث تكامل اقتصادي عربي حقيقي.

4-إعادة النظر في قوانين الاستثمار الجزائرية و العمل على تشجيع جذب رؤوس الأموال الأجنبية و العربية.

5-محاربة الإغراق المتوقع للسلع العربية في الجزائر ، يجب العمل على فرض ضريبة إضافية على
السلع المستوردة التي تقل أسعارها كثيرا عن أسعار مثيلاتها المحلية و مثيلاتها المستوردة.

6-اللجوء إلى المواصفات الصحية، العادات و التقاليد، ذوق المستهلك، كوسائل للحد من دخول السلع الغير مرغوب فيها من دون الوقوع في حرج في علاقات الجزائر مع دول المنطقة.

7-التعريف بفرض الاستثمار لدى رجال الأعمال العرب و ذلك بخلق فضاء داخل البلاد و خارجها لجلب المستثمرين و كذا التعريف بالمنتوج المحلي.

8-تفعيل دور الجمارك لتسهيل التعاملات التجارية من و إلى الجزائر.

9-إقرار الإصلاح الصناعي و دعم النسج الصناعي القادر على المنافسة و فتح الباب أمام الخوصصة التي تساهم في خلق مناصب شغل إضافية.

المراجع

الكتب

1. أحمد عارف العساف ومحمود حسين الوادي "اقتصاديات الوطني العربي "ط 1 ،دار المسيرة للطباعة،عمان، 2010
2. اسماعيل صبري عبد الله ، الكوكبة بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي التاسع عشر للاقتصاديين المصريين القاهرة ، 1995
3. أشرف أحمد العدلي " التجارة الدولية " دار رؤيا للطباعة و النشر، المعمورة ،2006
4. بوبكر جيلاني البعد السياسي للعولمة و تداعياته في التاريخ المعاصر ، التجديد العربي، 2012
5. جاسم محمد" التجارة الدولية "، دار زهران للنشر، عمان – الأردن، 2006،
6. جان شارل رواو " التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية "الطبعة 1، ترجمة مركز الدراسات العربي– الأوربي ، باريس ، 1995
7. السفير رؤوف غنيم ، الشراكة المصرية ، الأوروبية ، ملحق الأهرام ، الاقتصادي ، القاهرة ، جويلة 1995
8. سليمان عمر عبد الهادي، الاستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة، الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2009
9. سمير محمد عبد العزيز، "التجارة العالمية و" الجات " 94 ،"ط 2 ،مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر، مصر، 1997
10. عبد القادر رزيق المخادمي " التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الإنتاج و التبادل" ،د.م.ج، الجزائر، 2009
11. عبد القادر رزيقالمخادمي ،التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الإنتاج والتبادل،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر ، 2009
12. علي عبد الفتاح أبو شرار " الاقتصاد الدولي ، نظريات و سياسات " ط 1 ،دار المسيرة للطباعة ، عمان ، 2007
13. محمد السيد سعيد الكتل التجارية الدولية وانعكاساتها على الوطن العربي والمتغيرات العالمية (دراسة) معهد البحوث والدراسات العربية 1992
14. محمد العربي ، المتوسطة والشرق أوسطية وجهان لعملية واحدة دار الخلدونية الجزائر 2001.
15. محمد بوعشة " التكامل و التنازع في العلاقات الدولية الراهنة ، دراسة المفاهيم و النظريات " ط 2 ،دار شما للنشر ، الجيزة ،2009

المراجع

المذكرات

1. صالح الراشد ، اتفاقات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول العربية بعد إعـــــلان برشلونة 1995-2005 ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية ، المعهد العالي للدكتوراه في العلوم السياسية والإدارية والاقتصادية ،الجامعة اللبنانية ، 2010
2. عبد الوهاب رمىدي " التكتلات الاقتصادىة الإقلىمىة في العصر العولمة و تفعىل التكامل الاقتصادي في الدول النامىة،دراسة تجارب مختلفة " أطروحة مقدمة نىل دكتوراه في العلوم الاقتصادىة ،كلىة العلوم الاقتصادىة، جامعة الجزائر ،2006-2007،
3. عبد الوهاب رمىدي " التكتلات الاقتصادىة الإقلىمىة في العصر العولمة و تفعىل التكامل الاقتصادي في الدول النامىة،دراسة تجارب مختلفة " أطروحة مقدمة نىل دكتوراه في العلوم الاقتصادىة ،كلىة العلوم الاقتصادىة، جامعة الجزائر ،2006 -2007،
4. عبد الوهاب رمىدي،التكتلات الاقتصادية الاقليمية في عصر العولمةو تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،اطروحة مقدمة لنىل شهادة الدكتو راهفي العلوم الاقتصادىة – فرع التخطىط- كلىة العلوم الاقتصادىة وعلوم التسىىر،جامعة الجزائر،2006-2007،
5. محمد علي عوض الحرازي،الدور الاقتصادي للمناطق الحرة في جذب الاستثمارات- دراسة مقارنة.- ماجستىر في القانون،. منشورات الحلبي الحقوقىة بىروت، 2007 ،
6. منور أوسرير: المناطق الحرة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية مع دراسة لبعض تجارب البلدان النامية"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2004 – 2005
7. منور أوسرير: " دراسة نظرية عن المناطق الحرة مع تجارب كل من كوريا الجنوبية ، هونغ كونغ ، سنغافورة ، مصر " رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، نوفمبر 1995
8. وصاف عتىقةا" لاتفاقىة العامة للتجارة في الخدمات و أثر ها على القطاع المالي في البلدان العربىة بالتركىز على حالة الجزائر" ماجستىر في العلوم الاقتصادىة تخصص مالىة، كلىة العلوم الاقتصادىة، جامعة بسكرة،2002-2003،

المجلات

1. أ.م.د. عابد محمود جاد أ.م.د. مصطفى محمد الشناوى د.م. حسام الدىن إبراهىم، دراسة تحلىلىة للمناطق الحرة ودورها فى تحقىق التنمىة العمرانىة، المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء،مجلة جمعية المهندسين المصرية

المراجع

2. اتحاد الغرف العربية الخليجية و آخرون :ندوة المناطق الحرة ودورها في تشجيع الاستثمار دبي سبتمبر 1988
3. سمينة عزيزة، **الشراكة الأورو جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة**، مجلة الباحث – عدد 09 / 2011
4. داني رودريك، سوبر أمانيات، أسبقية المؤسسات : ماذا تعني وماذا لا تعني، مجلة التمويل والتنمية، المجلد40 ،العدد02 ،جوان 2003 ،ص.32.
5. رانية ثابت الدروبي' منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و آثارها في التجارة العربية البينية 'مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية ،المجلد 23 ، العدد01 ،2006
6. رسلان خضور، منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ومنعكساتها على سورية، ندوة الثلاثاء الاقتصادية التاسعة عشرة حول قضايا اقتصادية راهنة ورقة عمل 2006/4/11
7. زايري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي والجزائر ، مجلة إقتصاديات شمال أفريقيا ، عدد 03
8. زكي حنوش" رؤية عربية للتعاون و الشراكة مع الإتحاد الأوربي للاستثمار و التكامل الاقتصادي"مجلة كلية العلوم الاقتصادية ،العدد2005 ، 04،جامعة سطيف
9. عبد المطلب عبد الحميد ، إعادة بناء السوق العربية المشتركة في مواجهة السوق الشرق أوسطية ، المجلة العلمية لمعهد البحوث والدراسات العربية العدد 24 جامعة الدول العربية القاهرة 1995
10. على العنان،" منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى"، مجلة الرباط، الجمعية المصرية للبحوث الاقتصادية، العدد 09ديسمبر 1999
11. كلينتون شيلز، "التكتلات التجارية الإقليمية هل تخلق التجارة أم تحول اتجاهها"، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 22 ، العدد01، مارس
12. منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة) "، مجلة الباحث، العدد 02 ،2003
13. موفق أحمد .حلا سامي خضير، الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره في البيئة الاقتصادية، مجلة الإدارة والاقتصاد ،العدد الثمانون، . 2010
14. ميشال أبو نجم ، الاتحاد من أجل المتوسط» يبني «مستقبلا مشتركا» للدول المشاركة بالإجماع ، جريدة الشرق الأوسط ليوم : 2009.07.09 عدد : العدد 10816

الملتقيات

المراجع

1. احمد نبيل محمد الجداوي، " المناطق الحرة في مصر – النشأة، التطور، الأهمية –، الملتقى العربي الأول حول الأساليب الحديثة في تنظيم و إدارة المناطق الحرة، الشارقة، 27 – 31 مارس 2005
2. أوسرير منور، مستقبل المناطق الحرة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 23/22 أفريل 2003
3. براق محمد – ميموني سمير : " الاقتصاد الجزائري ومسار برشلونة- دراسة تحليلية للجانب الاقتصادي لاتفاق الشراكة الأورو-جزائرية "، ملتقى دولي حول آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة فرحات عباس- سطيف، 13-14 نوفمبر 2006،
4. حربي موسى عريقات- التحديات التي تواجه تجارب التكامل الاقتصادي العربي، مؤتمر التجارة العربية البينية والتكامل الاقتصادي ، الجامعة الأردنية، عمان، 20-22 سبتمبر ،
5. شعبوني محمو د فوزي" المنطقةا لتجارة الحرة العر بية الكبرى بين تحديات الواقع و طموح المستقبل"بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول"التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة الاورو عربية "جامعة سطيف،8 -09،2005
6. عادل عبد العزيز السن"نحو اتفاقية عربية لتعظيم الاستفادة من المناطق الحرة العربية"....بحث مقدم إلى ندوة"مستقبل الاستثمار والتجارة في المنطقة الحرة"شرم الشيخ، ديسمبر2010
7. عمر الشربيني، "التجمعات الاقتصادية ومبدأ حرية التجارة في أمريكا اللاتينية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 125 ،جويلية، 1996
8. فادية محمد عبد السلام " درجة فاعلية الأركان الرئيسية لمنطقة التجارة 'مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005
9. قدي عبد المجيد، الجزائر ومسار برشلونة، الندوة الدولية حول الاندماج العربي كآلية لتفعيل الشراكة الأورو- عربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 9/8 /ماي/2004
10. قصاب سعدية ، الاقتصاد الجزائري بين التأهيل للشراكة الأوروبية و الأداء للاندما ج في الاقتصا د العالمي ، مداخلة في الملتقى الدولي حول أهمية الشفافية و نجاعة الأداء للاندما ج الفعل ي في الاقتصا د العالمي، كلية العلوم الإقتصا دية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2003
11. محمد محمود الإمام"منطقة التجارة الحرة العربية ،التحديات وضرورات التحقيق"مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت، 2005

12. محمود أبو العينين ، الاتحاد الأوروبي وإفريقيا : نموذج للعلاقات بين الأقاليم غير المتكافئة في عصر العولمة ، مجلة إفريقيا والعولمة ، حصيلة أعمال المؤتمر السنوي الأول للدراسات المصرية الإفريقية ، القاهرة 12-14 فيفري 2002 ، مكتبة البرنامج لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة ، 2004

13. مزريق عاشور ،دور المناطق الحرة كشكل من أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية الإقـــليمية –تجارب مختارة، الملتقى الوطني الاول افاق التنمية الاقليمية والمكانية في الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013-2014

المواقع الالكترونية

1. http://www.arableagueonline.org/las/arabic/details/r.jsp?art.rd3502levelides110
2. http://www.gafi.gov.eg/AR/doingbusiness/generalfreezones.aspx

مقدمة

مقدمة

لقد تنامت ظاهرة العولمة الاقتصادية،فأصبحت حقيقة تشمل معظم اقتصاديات الدول، وهذا منذ تفكك المعسكر الشيوعي بزعامة الإتحاد السوفيتي،و انفراد القطب الراس مالي الليبرالي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية.ومن أجل إنجاح هذا المشروع أنشئت مؤسسات اقتصادية دولية داعمة لهذا المسار.

ومن بينها صندوق النقد الدولي، البنك الدولي والمنظمة العالمية للتجارة،وتهدف إلى تأطير وتوحيد القوانين والتشريعات على مستوى كل اقتصاديات العالم، والعمل على فك القيود التعريفية فيما بين الدول،لتحرير الأسواق وتسهيل حركة التجارة الدولية والسعي إلى رفع القيود التنظيمية و التشريعات المعقدة و تسهيل العملية الاستثمارية من تنقل رؤوس الأموال بكل حرية،وهذا مازاد من الترابط والتفاعل فيما بين الدول.

إن العديد من الدول الحديثة التصنيع بينت أن الإستراتيجية التصنيعية المستدامة تستند أساسا على تنافسية الصادرات وهذا باعتمادها على الاستثمارات الأجنبية المباشرة موفرة لها كل الشروط والظروف وجعلها الوجهة المفضلة.وعمدت على إنشاء هيئات لتحسين ظروف الاستثمار والترويج له.

فالعديد منها استعانت بالمناطق الح رة الصناعية للتصدير، كآلية اقتصادية أولية تجريبية قبل الدخول الكامل في اقتصاد الراس المالي الليبرالي العالمي،فهذه المناطق بمثابة جسورراس مالية للاقتصاديات الانتقالية.

ففي الغالب تنشأ هذه المناطق الحرة على مقربة من المطارات والموانئ،لتسهيل عمليات التصدير والاستيراد فالدول المتبنية لهذه المناطق هدفها الانتقال من اقتصاد موجه إلى اقتصاد حر بطريقة تدريجية بإتباع إستراتيجية التصنيع المرتكزة على الصادرات .خلافا للجزائر التي اعتمدت إستراتيجية التصنيع من أجل إحلال الواردات، أين بلغت وارداتها إلى 58 مليار دولار أمريكي عام 2014 م، وبصادرات خارج المحروقات التي لا تتعدى المليار دولار،وهذاراجع لضعف الصناعة الجزائرية التي لا تتعدى نسبة الخمسة بالمائة 5% من الناتج الداخلي الخام .ونستطيع وصفه بالاقتصاد الريعي حيث أكثر من % 98 من مداخيل الدولة بالعملة الصعبة .وهي من صادرات المحروقات،المقدرة بحوالي 61 مليار دولار لسنة . 2014 فالاقتصاد الجزائري خارج سرب الدول المستفيدة من الآثار الإيجابية للعولمة الاقتصادية،بل ساهمت في نمو وازدهار اقتصاديات الدول التي نمت صادراتها نحو الجزائر.

فالاقتصاد الجزائري يبدي مفارقة على غرار الاقتصاديات المصنفة بالتبعية،مندمجة بقوة في مسار العولمة الاقتصادية بمبادلاته التجارية،مع البقاء خارج مسار مستوى التأهيل،الشراكة والاستثمار إن الاقتصاد الجزائري يواجه تحديات صعبة ومختلفة من بينها:

–الدخول الكلي في اتفاقية التبادل الحر أفاق 2020 م،بحيث لاتفرض الحقوق الجمركية على منتجات الاتحاد الأوروبي، وهذه المنتجات تكون أكثر تنافسية للمنتجات الجزائرية التي تفتقد للمنافسة العالمية،ودول الإتحاد الأوروبي حينها تكون أكثر استقطاب للاستثمارات الأجنبية المباشرة الباحثة عن الميزة النسبية المتمثلة في الاستفادة من مزايا اتفاقية التبادل الحر لتكون الجزائر السوق المستهدفة.

–الدخول في المفاوضات مع المنظمة العالمية للتجارة،التي هدفها الجوهري هو تحرير القيود على التجارة الدولية والتنافسية بكل حرية.

–الاعتماد على المحروقات كمصدر أساسي للتمويل الاقتصاد الجزائري، الذي يتراجع إنتاجه سنة بعد سنة، وأسعار هذه المحروقات تتحكم فيها الأسواق الدولية التي تتأثر بالظروف الجيوسياسية والاقتصادية العالمية.

–الزيادة المتسارعة للطلب الداخلي، التي تترجمه زيادة الواردات من جهة،وضعف العرض الداخلي من حيث الكم والنوع من جهة أخرى.

استنادا لهذه المعطيات والمؤشرات الباعثة على القلق، وجب تغير التوجه الاقتصادي الجزائري من اقتصاد ريعي إلى اقتصاد منتج خالق للثروة والقيمة المضافة الموجه للتصدير، مع مراعاة التحولات الاقتصادية الداخلية و الخارجية ولكن السؤال الذي يطرح نفسه كيف يتم هذا الانتقال؟ وماهي الآليات الاقتصادية المرافقة لهذا التغير بشكل جدي وعملي؟ لأنه غالبا ما يتداول الحديث حول ضرورة تغير طبيعة الاقتصاد الجزائري كلما حلت أزمة اقتصادية، ولكن بمرورها يبقى التوجه كما هو، وٍ الى يومنا هدا نهاية ومن التحليل السابق تتجلى إشكالية البحث وهي: ما هي الاسس التي يقوم عليها انشاء مناطق تبادل حرة وما مدى أهمية المناطق الحرة بالنسبة للبلدان ؟

من أجل القيام بدراسة أكاديمية شاملة للموضوع،و التحقق من صحة الفرضيات أو خطئها ونظرا لطبيعة الموضوع، ارتأينا اختيار المنهج القائم على الاستقراء من خلال الوصف والتطرق للعديد من العناصر المكونة و المتداخلة للمناطق الحرة مع تحليل نتائج تجاربها عبر العديد من الدول المتبناة لها معتمدين على التجربة الأردنية.

–تكمن الأهمية الجوهرية فيبحثنا هذا لإيجاد البدائل الاقتصادية في الجزائر، وهل المناطق الحرة بديل من هذه البدائل الناجعة ؟.

–يضفي موضوع المناطق الحرة أهمية بالغة في عصر العولمة الاقتصادية،حيث تتسارع الدول على استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة لتكون المحرك الأساسي لسياساتها الاقتصادية.

–إعطاء نظرة اقتصادية لظاهرة الزيادة المضطردة في عدد المناطق الحرة في العالم.

–الدور الاقتصادي المتميز للمناطق الحرة للعديد من الدول المتبناة لها.

–إثراء البحوث العلمية في مجال المناطق الحرة التي هي جد محدودة.

نهدف من دراستنا

–إظهار مدى نجاعة المناطق الحرة اقتصاديا، كآلية لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ومدا قدرتها على رفع من مستوى الصادرات.

–محاولة إعطاء مقاربة اقتصادية بين الدول المتبناة للمناطق الحرة، من حيث مقومات الطبيعية، والجغرافية و السياسة الاقتصادية المنتهجة لهذه الدول ومحاولة إسقاطها ومقارنتها بالحالة الاقتصادية الجزائرية لهدف أخذها بعين الاعتبار كمشروع بديل للاقتصاد الريعي الجزائري

–محاولة التحكم الجيد لمفهوم المناطق الحرة بدراسة كل خصائصها و طبيعتها الاقتصادية، والتشريعية لاستخلاص النموذج المثالي الذي يوافق طبيعة الاقتصاد الجزائري.

وككل بحث وجدنا صعوبات منها

–نقص البحوث العلمية حول المناطق الحرة، وخاصة التطبيقية منها.

–نقص المعلومات و البيانات الخاصة بنشاط المناطق الحرة وهذا راجع في نظرنا إلى السرية من أجل كسب الميزة التنافسية لكل منطقة.فكل منطقة تحتفظ بدراساتها وخاصة الدراسات الإستراتيجية المستقبلية وتعمل على نشر بيانات يغلبها الطابع العمومي.

–تعدد أشكال المناطق الحرة حسب السياسة الاقتصادية لكل بلد، فالمضمون والجوهر واحد، والأشكال مختلفة لهذا تضفي صعوبة نسبية في تصنيفها.

من اجل دراسة الموضوع قمنا بتقسيم الدراسة الى فصلين الاول كان اطار مفاهيمي حول مناطق التجارة الحرة اما الثاني فقد كان امثلة عن بعض الاتفاقيات للتبادل الحر الدولية والوطنية

الفصل الأول

المناطق الحرة دراسة نظرية

تمهيد

منذ زمن نشأت المناطق الحرة لجلب جزء من حجم التجارة الدولية وتاريخيا ترجع فكرة المناطق الحرة إلى نحو ألفي عام مضت منذ عصر الإمبراطورية الرومانية وكانت أول منطقة في بحر ايجا حيث كانت DELOSحرة معروفة هي جزر تطبق فكرة إعادة الشحن والتخزين وإعادة التصدير للبضائع العابرة لحدود الإمبراطورية.

واعتمدت الدول الواقعة في حوض البحر الأبيض المتوسط على النشاط التجاري مستخدمة نظام المناطق الحرة في العصور الوسطى ، ومع ظهور المستعمرات قامت الدول الأوربية بإنشاء مناطق صغيرة لها في المدن ذات الموانئ لتسهيل انتقال التجارة بينها وبين مستعمراتها ومن أمثلة المناطق الحرة التي أقيمت في تلك الفترة.

المبحث الاول: مفهوم المناطق الحرة

أصبحت المناطق الحرة ظاهرة عالمية بامتياز، والمقدرة بحوالي 1735 منطقة موزعة على 133 بلد من أصل 192بلد في عام 2008م، فمعظم الدول ذات الاقتصاد الانتقالي من اقتصاد موجه لاقتصاد حر ، تبنت المناطق الحرة اعتبرتها مخابر تجارب لآليات اقتصاد الحر.

المطلب الاول: تعريف والتطور التاريخي للمناطق الحرة

المتأمل والمتمعن في التشريعات والنظم المختلفة التي تنظم أسلوب العمل بالمناطق الحرة في العالم نجد أنها لم تضع تعريفا محددا للمنطقة الحرة و إنما وضعت تحديدا لحدود المنطقة أو لإجراءات والتنظيمات الجمركية التي يخضع لها نظام العمل بداخل المنطقة أو تعيين لمجالات النشاط الذي من الممكن ممارسته داخل حدود تلك المناطق

الفرع الاول: تعريف المناطق الحرة

تعددت التعاريف باختلاف الأهداف " السياسية والاجتماعية والاقتصادية" بكل دولة فتطورت المناطق بتطور طبيعة الأنشطة الجارية فيها فهي شكل من أشكال الاستثمار الوطني والأجنبي وتعتبر جمركيا امتدادا للخارج إلا أنها تخضع للسيادة الوطنية من جهة النظر السياسية.

ويعرف البعض المنطقة الحرة في تعريف مبسط بأنها " جزء أراضي الدولة تسمح فيها بعمليات تجارية وصناعية وحالية مع دول العالم متحررة من قيود الجمارك والاستيراد والتصدير والنقد ومن هنا كان تسميتها منطقة حرة " [1]

وهي " المساحة المقفلة تحت الحراسة حيث تخزن بها البضائع سواء كانت تلك المساحة في ميناء بحري أو جوي أو كان داخلي أو على الساحل حيث ترد إليها البضائع ذات الأصل الأجنبي بقصد إعادة التصدير أو العرض أو إدخال بعض عمليات إضافية عليها ".[2]

تعد المناطق الحرة احد أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر لذلك يمكن إدراج تعريف له كالأتي : تلك الاستثمارات التي يملكها و يديرها المستثمر الأجنبي، إما بسبب ملكيته الكاملة لها أو ملكيته لنصيب منها يكفل له حق الإدارة[3]

بالرغم من الانتشار الواسع للمناطق الحرة إلا انه لا يوجد تعريف موحد لها، إذ نجد أن المتمعن في التشريعات والنظم المختلفة التي تنظم أسلوب العمل بالمناطق الحرة في العالم لم تضع تعريفا محددا للمنطقة الحرة و إنما وضعت تحديد لحدود المنطقة أو لإجراءات والتنظيمات الجمركية التي يخضع لها نظام العمل بداخلها.

---

[1] عبد الرحمن فريد : المناطق الحرة ، القاهرة : الشركة المصرية لفن الطباعة 1976 ص17

[2] اتحاد الغرف العربية الخليجية و آخرون :ندوة المناطق الحرة ودورها في تشجيع الاستثمار دبي سبتمبر 1988 ، ص1

[3] نزيه عبد المقصود مبروك، الا" ثار الاقتصادية للاستثمارات الاجنبية "، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ، 3. 2007، ص 31

و لإبراز مفهوم المناطق الحرة سوف نتعرض لبعض التعاريف حول المنطقة : فنجد أن لجنة الإحصاء التابعة لمنظمة الأمم المتحدة عرفتها على أنها:"مجال جغرافي حدوده ثابتة و مدخله مراقب من طرف مصلحة الجمارك، حيث يمكن للسلع القادمة من الخارج عبور الحدود الجمركية دون الخضوع للحقوق أو للمراقبة، ماعدا تلك التي يمنع دخولها من طرف القانون، ثم تستطيع لاحقا) الخروج دون أن تخضع لحقوق أو مراقبة الصادرات . "[1]

و تعرف أيضا على أنها: " جزء من أراضي الدولة تسمح فيها بعمليات تجارية وصناعية وحالية مع دول العالم متحررة من قيود الجمارك والاستيراد والتصدير والنقد ومن هنا كان تسميتها منطقة حرة "[2]

و هي : "المساحة المقفلة تحت الحراسة حيث تخزن ب اه البضائع سواء كانت تلك المساحة في ميناء بحري أو جوي أو كان داخلي أو على الساحل حيث ترد إليها البضائع ذات الأصل الأجنبي بقصد إعادة التصدير أو العرض أو إدخال بعض عمليات إضافية عليها".[3]

و تعرف أيضا بأنها: " مناطق مغلقة و معزولة و غير مأهولة بالسكان، و التي تدخل فيها الكثير من السلع غير الممنوعة، دون إجراءات جمركية رسمية للدخول ."[4]

فالمنطقة الحرة هي مجال جغرافي حدوده واضحة ومداخلها مراقبة جمركيا وتتمتع السلع القادمة إليها من الخارج بالحرية دون الخضوع للحقوق الجمركية أو الضريبية ما عدا الممنوعة قانونيا وتقام بغرض تحقيق أهداف معينة للدول المضيفة في إطار الحطة العامة والأولويات التي تسعى الدول لتحقيقها وتدعيمها لما أوردناه نورد الشكل الذي يبين أنواع العلاقات التي تنشأ نتيجة لقيام المنطقة الحرة.

النوع الأول : يضم العلاقات التي تتم داخل المنطقة والأحكام التي تطبق بها.

النوع الثاني : يضم العلاقات التي تتم بين المنطقة الحرة والعالم الخارجي متمثلة خصوصا في الصادرات والواردات و الإجراءات والأحكام المطبقة على حركة البضائع.

النوع الثالث : فهو خاص بالعلاقة بين اقتصاد الدولة المضيفة والمنطقة الحرة كصادرات السلع المحلية للمنطقة الحرة والإجراءات والقواعد المطبقة على السلع الوطنية المصدرة للمنطقة الحرة و يبين الشكل البياني أدناه أنواع هذه العلاقات.[5]

---

[1] مزريق عاشور ،دور المناطق الحرة كشكل من أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية الإقليمية – تجارب مختارة، الملتقى الوطني الاول افاق التنمية الاقليمية والمكانية في الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013-2014،ص03

[2] عبد الرحمن فريد : المناطق الحرة ، القاهرة : الشركة المصرية لفن الطباعة 1976 ص17

[3] تحاد الغرف العربية الخليجية و آخرون : ندوة" المناطق الحرة ودورها في تشجيع الاستثمار" دبي سبتمبر 1988 ، ص01

[4] هاني حامد الضمور، " التسويق الدولي "، دار وائل، عمان، الأردن، الطبعة الثالثة، 2004 ،ص 412.

[5] منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة) "، مجلة الباحث، العدد 02 ،2003 ،ص41

و عليه يمكن استخلاص أن المنطقة الحرة ما هي إلا : مساحة جغرافية محدودة غير خاضعة لأي حقوق جمركية أو ضريبية إلا للمعاملات أو المبادلات الغير قانونية حيث يسمح فيها باستيراد البضائع الأجنبية و تخزينها و إعادة تصديرها دون أية قيود.

ويقصد بالمنطقة الحرة عموما انها منطقة محاطة بسياج أو جدار ولها نقاط مراقبة للدخول والخروج بتم فيها منح مزايا اقتصادية ومالية محددة لتشجيع الصادرات بينما تعرفها اتفاقية كيوتو بأنها جزء من الأليم او الدولة تعتبر السلع المنتجة أو المقدمة فيه انها خارج المنطقة الجمركية و غير خاضعة للرسوم والضوابط الجمركية وهي على نوعين مناطق حرة تجارية تخزن فيها البضائع بصورة رئيسية دون أن يتم تصنيفها أو معالجتها قبل تصديرها والنوع الثانى مناطق حرة صناعية حيت يجري فيها تصنيع السلع الأغراض التصدير والمناطق الحرة فكرة قديمة تمثلت في منح تسهيلات في الموانئ والمراكز التجارية وخاصة بين الشرق والغرب ، ومن هذه الأماكن جبل طارق ، مالطا، عن وهونج كونج .

وقد أدت هذه التسهيلات إلى إزدهار عمليات التبادل التجاري وزيادة عدد العاملين بالإضافة الى النمو في الدخل القومي ، مما أدى الى زيادة إهتمام الدول والحكومات باهمية مثل هذه المناطق في الإقتصاد الوطني . فرضت التشريعات وسنت القوانين التي تحكم عملها وإعطائها المزيد من الميزات والحوافز التي تعمل على جعلها بوره لإستقطاب إستثمارات خارجية ومحلية في الأنشطة الإقتصادية المختلفة ، وخاصة الصناعات التصديرية وتزايد بعد ذلك عند المناطق الحرة في العالم فوصل عددها عام 2000 الى (850) منطقة حرة يتعاريف متعددة.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك عوامل كثيرة تنفع بالدول الإنشاء المناطق الحرة وهذه العوامل مختلفة تتعلق بالظروف السائدة في كل قطر بالرغم من أن الدافع الرئيسي لهذه الدول جميعا هو دفع عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية فيها . وفي الدول العربية فإن التوجه لإنشاء المناطق الحرة عائد لأسباب متعددة أولها هنالك إتجاه عام في الدول العربية نحو التحرير الإقتصادي مثلما يتبين ذلك من إلغاء القيود التنظيمية وتشجيع الاستثمارات الأجنبية والحد من الحواجز الجمركية و المزيد من الخصخصة و السبب الثاني يعود للتطورات التي يشهدها العالم حيث التوسع السريع في التجارة الحرة ويشمل ذلك الإتفاقيات بشأن التعريفات الجمركية و التكتلات الإقتصادية[1]

الفرع الثاني: التطور التاريخي للمناطق الحرة

ذا كان مفهوم المنطقة الحرة حديثا اليوم، فان نظامها وجد منذ القدم، حيث ا ناول منطقة حرة عرفت في التاريخ هي جزيرة ديلوس في بحر ايجا منذ ألفي سنة مضت بالإمبراطورية الرومانية، حيث كانت تطبق فكرة إعادة الشحن والتخزين واعادة التصدير للبضائع العابرة لحدود الإمبراطورية، إضافة إلى تحرر تجارتها الدولية من القيود الإدارية أو التشريعية، و هذا بفضل حيازتها على موقع جغرافي ممتاز، فهي تربط تجاريا بين الشرق و الغرب، كما نجد أن دول حوض البحر المتوسط اعتمدت على النشاط التجاري مستخدمة نظام

[1] هاشم محمد الاقداجي، العلاقات الدولية المعصرة ، مؤسسة شباب جامعة الاسكندرية ، 2009 ، ص ص201، 203

المناطق الحرة في العصور الوسطى، ومع ظهور المستعمرات قامت الدول الأوروبية بإنشاء مناطق صغيرة لها في المدن ذات الموانئ لتسهيل انتقال التجارة بينها و بين مستعمراتها و من الأمثلة على ذلك : [1]

منطقة جبل طارق و التي أنشأت عام 1704 .

منطقة سنغافورة و أنشأت عام 1819 .

منطقة هونغ كونغ و أنشأت عام 1842.

كما عرفت فرنسا منذ سنة 1938 نصوص تشريعية تسمح بإنشاء المناطق الحرة، لاسيما تجربة مارسيليا التي كانت ملتقى الطرق التجارية ما بين أوروبا الشمالية و حوض البحر الأبيض المتوسط، كما عرفت دول أوروبية أخرى هذه التجارب كايطاليا، النمسا و المجر .و مع النصف من القرن 19 وبداية القرن 20 بدأت فكرة الموانئ الحرة تنمو بسرعة في أوربا، وبعد الحرب العالمية الثانية عندما أخذت التجارة الدولية في النمو مرة أخرى بخطى سريعة في المواقع الإستراتيجية الهامة على خطوط التجارة العالمية وكان الاستخدام الغالب للمناطق الحرة في هذا الوقت في شكل مراكز للتخزين وإعادة التصدير .[2]

و لقد كانت المنطقة الحرة **بشانون** المتواجدة غرب ايرلندا هي أو ل منطقة حرة لتجهيز الصادرات و التي أنشأت عام 1959 ، ثم تلتها في فترات متلاحقة إقامة مناطق حرة في بورتويكو عام 1962 و في الهند عام 1965 و تايوان و الفلبين و الدومينك و المكسيك ...الخ . في إطار هذا التزيد و الانتشار الهائل في عدد المناطق الحرة فقد بلغ عددها في العالم في الفترة الممتدة بين 1970 و 1998 ما يزيد عن 176 منطقة حرة على اختلاف أنواعها و أنشطتها، كما يشير تقرير منظمة العمل الدولية حول التوظيف في العالم إلى أن عددها وصل عام 2002 إلى 3000 منطقة أي بمعدل نمو قدره 1604.5 . %

الفرع الثالث: أنواع وخصائص المناطق الحرة

بالرغم من الانتشار الواسع للمناطق الحرة الا انه لا يوجد تعريف موحد لها فقد يطلق عليها المنطقة الاقتصادية الحرة ، المنطقة الاقتصادية الخاصة، المنطقة التجارية الحرة والمناطق الحرة التصديرية .

اولا: انواع المناطق الحرة

ويمكن تقسيم المناطق الحرة وفق ما جاء في منظمة (WEPZA) من حيث المساحة :

1. **المناطق الحرة الواسعة :** وهي عبارة عن مناطق واسعة فيها سكان مقيمين مثل المناطق الاقتصادية الخاصة في الصين او ما يسمى بالمدن الجديدة بحيث تكون مأهولة بالسكان بالإضافة للغاية من إيجادهم (ارض واسعة وكثافة سكانية ومثال ذلك البرازيل هونغ كونغ ، مناكو ، سنغافوره

2- **المناطق الحرة الصغيرة :** وهي عبارة عن مناطق ذات المساحات التي تقل مساحتها عن (1000) هكتار بحيث تكون محاطة بسياج ويجب على المستثمرين ان يلتزموا بالجزء المخصص لهم من ذلك الموقع داخل

[1] منور أوسرير: " دراسة نظرية عن المناطق الحرة مع تجارب كل من كوريا الجنوبية ، هونغ كونغ ، سنغافورة ، مصر " رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، نوفمبر 1995 ص ص 2 – 4.

[2] منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة) "، مجلة الباحث، العدد 02 ،2003 ،ص .40

تلك الأسوار ولا يوجد سكان مقيمين فيها ويمكن أن تشمل (مهاجع) اماكن تخصص المبيت العمال و منال دلك بوليفيا ، فرنسا ، مصر ، فقلندا ، قبرص ، المانيا ، ايرلندا والأردن .

3.المناطق الحرة الصناعية : وهي عبارة عن مناطق حرة صغيرة المساحة هدفها دعم احتياجات صناعة معينة مثل الصرافة ، الحلي ، الغاز ، الإلكترونيات ، الملابس ... . الخ ، ويمكن للشركات المستثمرة في هذا النوع من المناطق ان تأخذ أي موقع لها في أي مكان ومثالها مناطق صناعة الحلي الهندية وينطبق هذا النوع على كل من برمودا ، الدمونيكان ، اليابان ، كوريا الجنوبية ، بنما وتايوان

4.المناطق الحرة ذات الأنشطة المحددة : عبارة عن مناطق لا تتعاقد الا مع المستثمرين الذين تنطبق عليهم معايير معينة مثل الوصول الى درجة محددة مثل الوصول الى درجة محددة من الصادرات والالتزام بمستوى تكنولوجي محدد مثال ذلك المصانع الهندية الموجهة للتصدير ، المكسيك والصين .[1]

هناك عدة تصنيفات للمناطق الحرة كالأتي :

أ. من حيث الهدف :

- ☒ المناطق الحرة بالموانئ البحرية .
- ☒ المناطق الحرة بالموانئ الجوية .
- ☒ مناطق التجارة الحرة .
- ☒ مناطق الاستثمار " مناطق المؤسسات "
- ☒ المناطق المصرفية الحرة .
- ☒ المناطق الصناعية العلمية .
- ☒ المناطق التصدير الصناعية الحرة .
- ☒ مناطق التخزين– الإيداع الجمركي
- ☒ مناطق التجارة العابرة .
- ☒ مناطق الحرة العامة.
- ☒ مناطق الحرة الخاصة
- ☒ المدن الحرة.
- ☒ النقط الحرة .
- ☒ مناطق التجارة الخارجية .
- ☒ المناطق الحرة للتأمينات

ب – من حيث الموقع و المساحة

[1] عبد الوهاب رميدي " التكتلات الاقتصادية الإقليمية في العصر العولمة و تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،دراسة تجارب مختلفة " أطروحة مقدمة نيل دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ،2006–2007، ص 06

و هنا نميز بين 3 أنواع كالأتي : [1]

1.المناطق الحرة الخاصة : وتكون مقصورة على مشروع واد لأغراض التخزين صناعية أو لأي عمليات أخرى .

2.المناطق الحرة العامة :

وتضم ما يلي :

- ☒ المناطق الحرة التي تنشأ داخل الدوائر الجمركية في الموانئ البحرية والجوية والمنافذ البرية
- ☒ المناطق الحرة ذات الموانئ الخاصة ب اه.
- ☒ المناطق الحرة التي تقام داخل الوطن .

3.المناطق الحرة التي تشمل مدينة بأكملها .

ج – من حيث طبيعة النشاط

و نميز هنا

- ☒ المناطق الحرة الصناعية .
- ☒ المناطق الحرة التجارية .
- ☒ المناطق المشتركة (الصناعية والتجارية)

المطلب الثاني: خصائص أهداف واهمية المناطق الحرة

الفرع الاول : خصائص المناطق الحرة:

إن خصائص المناطق الحرة تختلف باختلاف نوع المنطقة في حد ذاتها، إلا أنها تشترك في عدة مميزات تتمثل في : [2]

نظام جبائي مرن: يخضع المتعاملون لهذا النوع من النظام و تلمس جميع المعاملات والعمليات التي يمارسونها داخل المنطقة، فهي تمنح امتيازات في إطار الإجراءات المحفزة في مجال الاستثمار و بالخصوص من الناحية الجبائية .

الشمولية و العالمية : إذ تفتح هذه المناطق لكل المتعاملين الاقتصاديين الذين يرغبون في إقامة مشاريعهم الاستثمارية، بالإضافة إلى أن هذه المناطق لا تأخذ بعين الاعتبار الجنسية الأصلية لرؤوس الأموال المستثمرة من طرف المتعاملين الاقتصاديين.

المساواة : في هذا الإطار كل المستثمرين أو المتعاملين الاقتصاديين سواء كانوا جانب أو محليين (ينتمون إلى الدولة المضيفة) لهم نفس الحقوق و الواجبات داخل المنطقة الاقتصادية الحرة، فالحوافز والضمانات الممنوحة يشغلها و يستفيد منها كل الأطراف بدون استثناء .

---

[1] منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة) "، المرجع السابق، ص ص .42 – 41

[2] نور اوسرير، " المناطق الحرة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية مع دراسة لبعض تجارب البلدان النامية"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2004 – 2005 ، ص 108

غياب المشاكل الإدارية : إن العمليات التي تتم في المنطقة الحرة لا تخضع إلى عراقيل إدارية في التسيير، حيث أن الإجراءات الإدارية داخل المنطقة يجب أن تتم بصفة سريعة و بسيطة، دون تعقيدات ومشاكل في نوعية التسيير.

الفرع الثاني: أهداف إنشاء المناطق الحرة

هناك عدة أهداف تسعى الدول المصيفة إلى تحقيقها من وراء إقامة المناطق الحرة تتمثل فيما يلي : [1]

- ☒ إنشاء المشروعات الإنتاجية الصناعية التي تكون الهدف الأساسي من إقامتها هو التصدير .
- ☒ زيادة حصيلة الدولة من العملات الأجنبية .
- ☒ قيام المشروعات الإنتاجية التي تعمل على سد احتياجات الاستهلاك المحلي بدلا من الواردات لكل من السلع الاستهلاكية و الإنتاجية .
- ☒ استقطاب و جذب رؤوس الأموال الأجنبية و التي تجلب معها التقنيات الحديثة في الإنتاج والإدارة .
- ☒ المساهمة في تنشيط حركة التجارة الداخلية و الخارجية.
- ☒ الحد من مشكلة الضغط السكاني عن بعض المدن الكبيرة .
- ☒ تعمير و تنمية بعض الجهات و الأقاليم أو زيادة النمو الحضري لبعض الجهات المتخلفة نسبيا من أجل إيجاد نوع من التوازن الاجتماعي و الاقتصادي بينها و بين الأقاليم الأخرى.
- ☒ إيجاد و خلق فرص عمالة جديدة ، و رفع مستوى المهارات الفنية و الإدارية بما تستحدثه مشروعات المناطق الحرة من معرفة فنية حديثة و تكنولوجيا متطورة و الحد من مشكلة البطالة .
- ☒ جذب مشروعات التكامل الخلفي وايجاد الترابطات الأمامية مع قطاعي الاقتصاد المحلي .
- ☒ زيادة الدخل الوطني اعادة وتوزيعه وزيادة التكوين الرأسمالي الصافي وسد الفجوة بين الادخار والاستثمار
- ☒ إيجاد صناعة منتجة تكون نموذج للصناعة المحلية التي تحاول الالتحاق بالسوق الخارجية .

وباختصار يمكن إدراج أهداف المنطقة الحرة حسب وجهة نظر الدولة المضيفة و الأهداف التي تسعى الشركات الأجنبية لتحقيقها

الفرع الثالث: أهمية الناطق الحرة

ترجع الأهمية الاقتصادية للمناطق الحرة الى انها خطوة يتم من خلالها الاستجابة للمتغيرات الإقليمية والعالمية التي من شأنها زيادة حدة المنافسة الاقتصادية بعد أن أصبح من المسلم به أنه لا تستطيع توله بمفردها أن تعيش بمعزل عما يجري من أحدات وتغيرات متلاحقة ومن وحي فلسفة المناطق الحرة المتمثلة في زيادة الانفتاح الاقتصادي وتنشيط حركة التجارة وانتقال رؤوس الأموال بين الدول فإن إنشاء مناطق حرة مشتركة يؤدي الى تحقيق منافع اقتصادية وسياسية للدول التي تنشئ مثل هذه المناطق التي تعتبر وسيلة فعالة لتحرير التجارة من القيود الكمية والحواجز الجمركية تمهيدا للدخول في اتفاقيات التجارة العالمية. ويمكن

[1] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 06

وصف العلاقة بين المناطق الحرة المختلفة من جانب معين بأنها علاقة تنافسية (فيما يتعلق بكلية الخدمات المقدمة وسهولة الإجراءات إضافة الى توفر المزايا والحوافز والإعفاءات) ومن جانب أخر فهي أيضا علاقة تكاملية (فيما يتعلق بالعمليات الإنتاجية سواء كانت في المناطق الحرة أو خارجها) ويمكن الإشارة الى الأهمية الاقتصادية للمناطق الحرة المشتركة من خلال النقاط التالية :[1]

1- تساعد الإعفاءات والحوافز التي تقدمها المناطق الحرة على جذب الاستثمار الأجنبي و المحلي مما يساهم في دعم ميزان المدفوعات بالعملات الصعبة

2- **تنمية المبادلات التجارية بشكل عام وتجارة الترانزيت بشكل خاص** ، حيت تؤدي فلسفة المناطق الحرة القائمة على حرية انتقال السلع والخدمات بدون خضوعها لأية قيود جمركية وكمية إضافة الى مرونة الإجراءات المتبعة إلى تخفيض الكلفة على التجار والمستثمرين مما يؤدي الى زيادة قدراتهم التنافسية

3- الإعفاءات التي تمتاز بها المشاريع في المناطق الحرة تعمل على تشجيع إقامة صناعات ذات مستوىتكنولوجي متقدم وأساليب إنتاجية متطورة تمكنها من الإنتاج بجودة وكفاءة عاليتين مما يساهم في رفع تقافية مثل هذه الصناعات في الأسواق العالمية

4- **توفير فرص العمل** : اذ أن المشاريع التي تقام في المناطق الحرة تساهم بشكل مباشر وغير مباشر فيتوظيف الأيدي العاملة الوطنية وتكسبها المهارات الفنية التي يمكن نقلها إلى قطاعات خارج المناطق الحرة مما ينعكس ايجابيا على رفع إنتاجية هذه القطاعات .

5- **المساهمة المباشرة وغير المباشرة في تطوير وتنمية المناطق والأقاليم** التي تقام فيها المناطق الحرة إضافة الى التأثير الإيجابي على مختلف القطاعات الإقتصادية المرتبطة بنشاط المناطق الحرة كقطاع النقل والتأمين ..... الخ.

6- **التكامل الصناعي** : حيث يمكن إقامة صناعات تكون مكملة لصناعات في مناطق حرة أخرى أو خارج المناطق الحرة اذ أن كثير من المنتجات لم تعد تصنع في مصنع واحد بل يتم انتاجها في مصانع واقعه في عدة بلدان ويتم تجميعها في منطقة حرة بقصد تصديرها لاسواق العالمية.

7- **استغلال الموارد الطبيعية (المواد الأولية والخام)** فبدلا من تصدير هذه الموارد والمواد بصورتها الأولية وبأسعار متدنية جدا فإنه يمكن إقامة مشاريع صناعية يتم فيها إجراء عمليات تصنيع وتحويل لهذه المواد مما يضيف قيمة لها تؤدي إلى رفع أسعارها وتحقيق فوائض مالية تحسن من وضع الموازين التجارية للبلدان المشتركة في إقامة المناطق الحرة .

[1] احمد نبيل محمد الجداوي، " المناطق الحرة في مصر – النشأة، التطور، الأهمية –، الملتقى العربي الأول حول الأساليب الحديثة في تنظيم و إدارة المناطق الحرة، الشارقة، 27 – 31 مارس 2005 ،ص 25.

8- **التشارك في العملية الإنتاجية** : توفر صيغة المناطق الحرة المشتركة الفرصة للمستثمرين في الدول المعنية من الاشتراك في العمليات الإنتاجية وتبادل الخبرات الإدارية و غيرها مما يمكنهم من زيادة قدرتهم على المنافسة في الأسواق العالمية نظرا لأن تشارك الإنتاج يؤدي الى تراكم التصنيع.[1]

الفرع الرابع : التحولات الاقتصادية العالمية وموقفها من المناطق الحرة :

أولا: التحولات الاقتصادية العالمية :

لعل من المعروف أن التحولات الاقتصادية العالمية تتركز في أربعة تحولات رئيسية يمكن تناولها كما يلي:

أ.منظمة التجارة العالمية والتحول إلى الحرية التجارية : يمكن القول أن الجات ومنظمة التجارة العالمية WTO تلك المنظمة التي بدأت العمل من يناير 1995 ، والنتائج التي أسفرت عنها جولة أورجواى ، والمجالات التي شملت جداول الالتزامات المتبادلة بين الدول الأعضاء تشير كلها إلى أن الاقتصاد الدولي متجه لا محالة للتحول نحو نظام الحرية التجارية من خلال تحرير التجارة الدولية ليس فقط في مجال السلع بل في مجال الخدمات والملكية الفكرية الأدبية والفنية والصناعية وقوانين الاستثمار ذات الأثر على التجارة الدولية . خلال مهلة تتراوح ما بين سنتين وستة سنوات وعشر سنوات حسب المجال محل التحرير والدول المعنية بالتحرير من حيث ما إذا كانت دول نامية أم دول متقدمة .

1 – فالتحرير في مجال السلع يعني تحرير القطاع الزراعي والقطع الصناعي من القيود التعريفية وغير التعريفية وعدم التمييز بين الدول المختلفة في المعاملات التجارية من خلال تطبيق مبدأ " الدولة الأولى بالرعاية " Most Favored Nation ومبدأ تحديد قواعد السلوك في المعاملات التجارية بتحريم كل أنواع السلوك الجائر Predatory Conduct وبالتالي تحرير سياسة الإغراق والدعم ، وإذا اقتضت الضرورة تقييد التجارة الدولية فان ذلك يتم من خلال الاعتماد على التعريفة الجمركية وليس على القيود الكمية Quantitative Restrictions

2 – وتحرير تجارة الخدمات الذي يعتبر نقطة تحول هامة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، قد آثار جدل كبير حول معنى تحرير التجارة الدولية في الخدمات ، ذلك لأنه إذا كان ليس من الصعب معرفة المقصود بتحرير التجارة الدولية في السلع فهي تتناول القيود التعريفية وغير التعريفية التي تنال السلعة عند عبورها الحدود من دولة إلى أخرى ، فانه ليس من السهل تطبيق هذا المفهوم – أي عبور الحدود – بالنسبة للخدمات ، إلا أن إمعان النظر يكشف عن أن معنى التحرير في حالة الخدمات هو تحرير القيود واللوائح الداخلية التي تنظم مباشرة الخدمة أو تقديمها ، أي تحرير النظام الداخلي للخدمة في البلاد المختلفة . ومضمون تحرير الخدمات ينسحب هنا على أنه إذا كانت القوانين الداخلية تميز في المعاملة بين الخدمات الأجنبية والخدمات الوطنية فلا يجوز تعميق هذا التمييز ، مع تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية في مجال

[1] احمد نبيل محمد الجداوي، المرجع السابق ،ص 25.

الخدمات بمعنى أنه إذا أعطت إحدى الدول ميزة لأحد البنوك أو شركات الوساطة المالية أو السياحة الأمريكية مثلا فإن هذه الميزة تنسحب تلقائيا إلى كل الدول الأخرى [1]

و يلاحظ أن تحرير الخدمات يعني حرية تبادل الخدمات بين الدول الأعضاء على حدود جدول الالتزامات المقدم من كل دولة ولذلك يطبق في تحرير الخدمات الالتزام بمبدأ التحرير التدريجي ، مع التزام الأعضاء بمبدأ الشفافية بحيث يتم الإعلان بصورة منظمة عن كل القيود واللوائح التي تنظم الخدمات وما يرد عليها من تعديلات وتحرير ، مع ملاحظة أن كل ما يخص الاتفاقية من التزامات على الدول النامية لا ينفذ إلا في الحدود التي لا تتعارض مع مقتضيات التنمية ، مع حق تلك الدول في طلب المعونة الفنية لتنمية قطاع الخدمات فيها وتقوية قدراتها التنافسية .

3 – أما فيما يتعلق بالملكية الأدبية والفنية والصناعية ، فقد كفلت لها جولة أوروجواى الحماية والتنظيم والتحرير من القيود.

4 – أما عن تحرير قوانين الاستثمار من القيود ذات الأثر على التجارة الدولية فقد أقرت دورة أوروجواى على وجود أخطار الجات ومنظمة التجارة العالمية بكل الممارسات والشروط والقيود والأحكام في قوانين الاستثمار التي تؤثر على سير التجارة الدولية ، تأثيرا مشابها لما يحدث عند إخضاع التدفقات السلعية لقيود تعريفية أو غير تعريفية ، مثل القيود المعروفة بالمكون المحلي حيث تشترط بعض الدول استخدام نسبة معينة من المنتجات المحلية في إنتاج سلعة أخرى مثل صناعة السيارات ، مقابل الحصول على التعريفية الجمركية المنخفضة وفي ذلك إجبار المستثمرة على استخدام المنتجات المحلية بدءا من استيرادها من مواطنها الأجنبية الأكثر كفاءة سواء من حيث مستوى الجودة أو مستوى السعر ، وغيرها من الشروط والقيود التي تحد من جذب وتدفق الاستثمار الأجنبي إلى البلاد المضيفة ويؤثر على التجارة الدولية عموما.

وفي سبيل تحرير قوانين الاستثمار من مثل تلك القيود والشروط ، فقد اتفق على الالتزام بإزالتها خلال مدة سنتين بالنسبة للدول المتقدمة ومدة خمس سنوات بالنسبة للدول النامية ، وسبع سنوات بالنسبة للدول الأقل نموا . وفي نفس الوقت أنشئت لجنة في إطار الجات للإشراف على تنفيذ هذه الالتزامات.

ب.التكتلات الاقتصادية وتوجهاتها :

حيث اتجه العالم إلى تكوين التكتلات الاقتصادية العملاقة [2] بين مجموعة من الدول التي تربطها مصالح اقتصادية مشتركة ، فالاتحاد الأوروبي منذ 1995 ليكون أحد الكيانات الاقتصادية العملاقة ذات التأثير القوي على التجارة العالمية ، والتكتل الاقتصادي لمجموعة الدول الأمريكية ظهر منذ يناير 1989 وتطور في فبراير 1991 ليضم الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك ويعرف باسم النافتا NAFTA ، وهناك محاولات لمد جسر التعاون الاقتصادي لدول أمريكا اللاتينية وهناك تكتل الاقتصادي في

[1] .سعيد النجار ، الجات والنظام التجاري الدولي ، رسائل النداء الجديد ، جمعية النداء الجديد القاهرة ص 17.

[2] محمد السيد سعيد الكتل التجارية الدولية وانعكاساتها على الوطن العربي والمتغيرات العالمية (دراسة) معهد البحوث والدراسات العربية 1992، ص ص 325-333.

منطقة شرق آسيا وغرب الباسفيك حيث توجد ثلاثة محاور رئيسية للتجمع الاقتصادي في تلك المنطقة والذي يبرز دور النمور الأسيوية وهذه المحاور هي :

1/2/1 – رابطة جنوب شرق آسيا المعروف باسم الأسيان ASEAN

ويضم ستة دول

2/2/1 – جماعة التعاون الاقتصادي لأسيا الباسفيكية المعروفة اختصارا

باسم أبيك APECوتضم 12 دولة .

3/2/1 – جماعة جنوب أسيا وشبه القارة الهندية والمعروفة باسم : سارك " وتضم 7 دول وهم الأكثر فقرا

ناهيك عن بعض التكتلات الأخرى مثل تكتل دول أمريكا اللاتينية ، وفي الطريق هناك سعي حثيث لإقامة تكتل اقتصادي عربي ، في مواجهة ما يشاع عن محاولة إقامة سوق شرق أوسطية رغم ما يفتقده الأخير من المقومات الأساسية للتكتل الاقتصادي بمفهومه العلمي والتطبيقي[1]

والأهم أن محاولات التعاون والتكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء في هذه التكتلات تتراوح بين حرية انتقال السلع والخدمات بدون قيد تعريفية أو غير تعريفية و إقامة بعض المشروعات المشتركة وعقد اتفاقيات التبادل العيني للسلع بدون عملات حرة ، وحرية انتقال رؤوس الموال بهدف الاستثمار المباشر ، فيما عدا تكتل الاتحاد الأوروبي الذي خطا خطوات أوسع وأكبر من ذلك .

ج– التحول إلى اقتصاديات المشاركة الدولية :

ويأتي التحول الى اقتصادات المشاركة الدولية (الشراكة) في شكل أسلوب جديد يطرح للعلاقات الاقتصادية الدولة من خلال اتجاهين رئيسيين :

<u>الاتجاه الأول</u> : ينبع من سعي التكتلات الاقتصادية التي تكونت إلى إقامة علاقات اقتصادية دولية قائمة على : المشاركة " بين واحد من هذه التكتلات وبن الدول التي لم تتكتل وقد بادر بذلك الاتحاد الأوروبي حينما اكتمل وبدأ ينظر الى إقامة علاقات مشاركة (شراكة (بين التكتل الأوروبي والدول الواقعة جنوب البحر المتوسط في إطار التعاون الاقتصادي الأوروبي البحر المتوسط ليشمل 12 دول بحر متوسط [2] ، على إن يكون الهدف حرية التجارة والاستثمار من أجل صالح جميع الأطراف.

<u>الاتجاه الثاني</u> : التحول من المساعدات الإنمائية الرسمية والقروض التجارية إلى الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة وغير المباشرة وينبع هذا الاتجاه من التغيرات التي طرأت على النظام المالي الدولى فيما تعلق بنمط التمويل الخارجي للتنمية في الدول النامية [3]وتأثرت به باقي الدول والأطراف المانحة ، وعلى

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، إعادة بناء السوق العربية المشتركة في مواجهة السوق الشرق أوسطية ، المجلة العلمية لمعهد البحوث والدراسات العربية العدد 24 جامعة الدول العربية القاهرة 1995 ، ص ص 3 – 7

[2] السفير رؤوف غنيم ، الشراكة المصرية ، الأوروبية ، ملحق الأهرام ، الاقتصادي ، القاهرة ، جويلة 1995 ، ص 5 .

[3] اسماعيل صبري عبد الله ، الكوكبة بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي التاسع عشر للاقتصاديين المصريين القاهرة ، 1995 ، ص 12

رأسها الولايات المتحدة الأمريكية ، وبالتالي أصبحت الاستثمارات الأجنبية أكثر الصور تعبيرا عن اقتصاديات المشاركة

(الشراكة) الدولية حيث أصبحت الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة تمثل في الوقت الحاضر النمط السائد في التمويل الخارجي للتنمية وأصبح من الواجب تهيئة المناخ الاستثماري الملائم لاجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية وفي ذلك فليتنافس المتنافسون.

4- التحول من استراتيجية الإحلال محل الواردات إلى استراتيجية الإنتاج من أجل التصدير :

وهذا التحول نابع من أن الدول النامية التي استطاعت أن تحقق معدلات نمو عالية كما أن تجارب جنوب شرق آسيا وغيرها ، هي الدول التي انتهجت استراتيجية للتنمية ذات توجه تصديري تقوم على استغلال إمكانيات السوق العالمية الى أبعد الحدود الممكنة بالإضافة الى أن استراتيجية الإنتاج من أجل التصدير في إنتاج الطبيعي للتحول نحو تحرير التجارة العالمية وقيام التكتلات الاقتصادية واقتصاديات الشراكة الدولية ، بل والتحول نحو تشجيع الاستثمارات المباشرة وغير مباشرة في تمويل التنمية.

ثانيا: موقف التحولات الاقتصادية العالمية من المناطق الحرة :

لعل التحليل الخاص بالتحولات الاقتصادية العالمية يثير التساؤل حول موقف التحولات الاقتصادية العالمية من المناطق الحرة ، وما هي الاتجاهات العالمية فيما يتعلق بالمناطق الحرة ،كأسلوب أو سياسة لتشجيع الاستثمار المباشر من أجل التصدير وزيادة التبادل الدولي والنشاط التجاري الدولي ، هل يتم التوسع في إقامة المناطق الحرة بأنواعها المختلفة، أو يتم الاتجاه إلى أساليب وسياسات أخرى ؟

ويبدو أن الإيجاب على هذا التساؤل تستدعي إمعان النظر في مفهوم المنطقة الحرة وأنواعها وأهدافها ، هذا بالإضافة إلى ما تحمله التحولات الاقتصادية العالمية من توجهات واتجاهات فيما يتعلق بالمناطق الحرة .

فالمناطق الحرة لا تعدو أن تكون شكلا من أشكال الاستثمارات الوطنية والأجنبية المباشر التي يمكن أن تحقق العديد من الأهداف الاقتصادية للدول المضيفة وهي جزء من إقليم دولة،لا تسرى عليه الإجراءات الجمركية والإدارة التي تسري على باقي اقليم الدولة ، وهي تعمق بذلك مبدأ تحرير التجارة الدولية وتساعد على مرونة حركة الاستثمار الدولي من أجل التصدير ، وهي تجذب الشركات المتعددة الجنسيات التي تقوم بحوالي 50% من الاستثمار الدولي [1]

وقد تكون المنطقة الحرة قاصرة على مجموعة من الدول كأحد ترتيبات منطقة التجارة الحرة التي ينفق عليها بين مجموعة من الدول لإزالة الحواجز الجمركية فيما بينها مع احتفاظ كل منها بحاجزه الجمركي مع بقية دول العالم كما فيما يطلق عليه التفاعل بتحرير التجارة ، وقد تكون منطقة حرة مفتوحة لكل الجنسيات والدول التي تأتي لتمارس نشاط الاستثمار داخل المنطقة الحرة المخصصة من حدود دولة معينة.

[1] محمد العربي ، المتوسطة والشرق أوسطية وجهان لعملية واحدة دار الخلدونية الجزائر 2001.

وقد تكون منطقة حرة عامة لكل المشروعات تقوم على إدارتها ، هيئة عامة أو خاصة كما استحدث أخيرا في الكويت ولبنان واليمنوقد تكون منطقة حرة خاصة قاصرة على مشروع بعينه.

وفي كل هذه الصور المختلفة المناطق الحرة ،هناك العديد من الأهداف الاقتصادية المرجوة من جانب الدول المضيفة للمناطق الحرة تبغي تحقيقها من جراء إقامة هذه المناطق وأهمها تعظيم الصادرات والعائد من العملات الأجنبية من خلال زيادة الاستثمار من أجل التصدير المرتبط بالأسواق الدولية والأثر الإيجابي على ميزان المدفوعات ونقل التكنولوجيا والمساهمة في تنشيط حركة التجارة العالمية [1]

ويبدو من الإمعان في التحليل الخاص بمفهوم المناطق الحرة وأنواعها وأهدافها وربطه بما تحمله التحولات الاقتصادية العالمية من توجيهات واتجاهات فيما يتعلق بالمناطق الحرة أن مستقبل المناطق الحرة في العالم يشير الى أن التوسع في إقامة المناطق الحرة على اختلاف أشكالها سكون أحد السمات المميزة لاقتصاديات القرن الواحد والعشرين التي ستتعايش وتنتعش في ظل عصر تحرير التجارة الدولية ،ولعل ما يحمل على الاعتقاد بذلك هي مجموعة من البراهين والأسانيد التي يمكن استنباطها من الربط بين التحولات الاقتصادية واتجاهاتها نحو المناطق الحرة في العالم ، كما يظهر من التحليل التالي: [2]

1– لعل التأمل في أحكام الجات ومنظمة التجارة العالمية ينبأ عن ضرورة التوسع في المناطق الحرة وخاصة في مرحلة التحول و إعادة التكيف في اقتصاديات العالم وخاصة في الدول النامية ، وبعد دخول تجارة الخدمات في مجال تحرير التجارة الدولية .بل ان الجزء الخاص بتحرير قوانين الاستثمار المتعلقة بالتجارة الدولية ،تحمل في ثناياها التشجيع على إقامة المناطق الحرة ونجاحها ، وانتعاشها لأنهها تزيل القيود التي كانت تسبب مشاكل للاستثمار الأجنبي في المناطق الحرة كما تشير التجارب الماضية و فالجات ومنظمة التجارة العالمية تسعى إلى خلق وضع تنافس دولي في التجارة الدولية.

2 – تشير التكتلات الاقتصادية التي تكونت والتي في طريقها الى التكوين أن أكثر الصور انتشارا هو إقامة منطقة التجارة الحرة FREETRADE AREA التي تعبر عن التعاون والتكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء في هذه التكتلات من خلال رفع القيود التعريفية أو غير التعريفية على أمل إقامة بعض المشروعات المشتركة وضمان حرية انتقال رؤوس الأموال بهدف الاستثمار المباشر ، وستحتاج هذه الصور من التعاون الاقتصادي وخاصة في المرحلة الانتقالية إلى وجود مناطق حرة Free Zones بين دول الإقليم الاقتصادي يتم الاتفاق عليها لتشجيع إقامة المشروعات وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر داخل تلك المناطق.

3 – يلاحظ على اقتصاديات الشراكة الدولية أنها تتجه الى إقامة مناطق حرة لتشجيع الاستثمار وخاصة في المرحلة الانتقالية من اتفاقيات الشراكة الدولية ، وفي إطار تحسين مناخ الاستثمار لدول المشاركة.

---

[1] أوسرير منور، مستقبل المناطق الحرة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 23/22 أفريل 2003، ص 53

[2] أوسرير منور، المرجع السابق، ص 53

4 – تتجه دول العالم في إطار التحول إلى استراتيجية الإنتاج من اجل التصدير إلى زيادة المناطق الحرة وخاصة المناطق الحرة الصناعية ، حيث تزايدت أعداد المناطق الحرة الصناعية زيادة كبيرة في مختلف أنحاء العالم وخاصة في الدول النامية حيث أتخذ الكثير منها المناطق الحرة وسيلة من وسائل تطبيق استراتيجية افتتاح من أجل التصدير ، وخاصة في تجارب دول جنوب شرق آسيا والتي أخذت الدول الأخرى تحذو حذوها وتتوسع في المناطق الحرة العامة ، على نطاق كبير ، وكذلك التوسع في المناطق الحرة الخاصة ، على مستوى المشروع الواحد لزيادة الاستثمار من أجل التصدير ويكاد لا يخلو أي قانون لتشجيع وجذب الاستثمار الأجنبي في أي دولة من وجود العمل بنظام المناطق الحرة وإعطاء الميزات والتسهيلات التي تنافس بها كل دولة الدول الأخرى . وخاصة في مجال إقامة المناطق الحرة الصناعية.[1]

[1] أوسرير منور، مستقبل المناطق الحرة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية، المرجع السابق، ص 54

المبحث الثاني: مناطق التجارة الحرة

المناطق التجارية الحرة هى التى يتحدد نشاطها فى استيراد السلع والمنتجات من خارج الدولة التى تقام فيها أو من داخلها لتخزينها أو إعادة تعبئتها وتغليفها ومن ثم تصديرها للخارج وجزءً منها للداخل، أى أنها تعمل كمستودع أو مركز تخزين، وتتحدد أهدافها فى تنمية التبادل التجارى من خلال تنمية تجارة الترانزيت، وتجارة إعادة التصدير وتيسير تدفق السلع من والى الدولة المضيفة كما هو حال بعض الدول بتأسيس عدة مناطق حرة تجارية مخصصة لإنشاء مشروعات التخزين والنقل البحرى والخدمات المرتبطة بها

المطلب الاول : منطقة التجارة الحرة الدولية

الفرع الاول : التجربة الصينية

تعد الصين من ابرز الدول خبرة فى إقامة المناطق الحرة ، حيث يوجد بها 48 منطقة حرة كما أن لكور يا تجربة فريدة فى إقامة المناطق الحرة العالمية ، فضلا عن المناطق الحرة الموجودة فى سنغافورة وتايوان و تايلاند ودول شرق آسيا .

وكذلك برزت فى منطقة الشرق الأوسط المناطق الحرة التجارية التى أقامتها دولة الإمارات العربية المتحدة فى جبل على وعجمان . [1]

وقد اختلفت مجموعة السياسات التحفيزية التى اتبعت فى كل منطقة أو مجموعة من المناطق، حيث اعتمد بعضها على الاستعانة بسياسات ضريبية تحفيزية ، بجانب مجموعة من السياسات الخاصة، فى حين ركز البعض الآخر على انتهاج سياسات التعاون بين الدولة المضيفة ودول أخرى، كما أن هناك مجموعة أخرى من المناطق الحرة التى قدمت مزايا تحفيزية للصناعات عالية التكنولوجيا بصفة خاصة و فيما يلى سيتم تناول منطقة (جبل على) كأحد التجارب الدولية الناجحة فى مجال المناطق الحرة للتعرف على أهم السياسات التى انتهجتها ومكنتها من جعلها أحدى أهم مراكز التجارة العالمية والمناطق الحرة على مستوى العالم.

الفرع الثاني: منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (النافتا)

تعتبر هذه التجربة شكل من أشكال التكامل الاقتصادي المقيم حديثا مقارنة بتجربة الاتحاد الأوربي، كما لا تقتصر هذه التجربة على دول ذات اقتصاديات متجانسة و متقدمة، و نما ا تجاوزت السعي لربط شبكات من التعاون أو الشراكة مع أطراف أقل نموا، ونجد قيام هذه المنطقة أملته مصالح الولايات المتحدة الأمريكية التي ظلت ترفض الترتيبات الإقليمية، و تحاول الحد منها بدعوى أنها تعوق تحرير التبادلات الدولية و ذلك طيلة معظم القرن العشرين، أما خلال العقدين الأخيرين من هذا الأخير تحولت الولايات المتحدة نحو الإشادة بمنافع الترتيبات الإقليمية بالتفاوض حول إقامة اتفاقات تجارة حرة مع مجموعة من الدول، و من بينها اتفاقية " النافتا."

[1] أ.م.د. عابد محمود جاد أ.م.د. مصطفى محمد الشناوى د.م. حسام الدين إبراهيم، دراسة تحليلية للمناطق الحرة ودورها فى تحقيق التنمية العمرانية، المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء،مجلة جمعية المهندسين المصرية، ص 10

اولا: نشاة النافتا

دفعت التطورات الدولية الولايات المتحدة الأمريكية لبلورة اتفاقية تجارة حرة مع المكسيك و كندا، حيث أنها منذ الثمانينات من القرن الماضي بدأت تفكر في انتهاج سبل مختلفة لربط علاقات مع دول القارة الأمريكية، أي أنها تحاول انتهاج نهج جديد يعوض النمط التقليدي أو القديم أي من نمط منح القروض إلى نمط فتح الأسواق، و في بداية أوت من عام 1992 أبرمت كل من أمريكا و كندا و المكسيك اتفاقية تقضي بإقامة و نشاء منطقة تجارة حرة لمدة ، وسبقتها مفاوضات 14شهرا، بين الدول الثلاث، كما سبقها التمهيد بإنشاء منطقة تجارة حرة بين أمريكا و كندا عام 1989 [1].

وقد صاحب ميلاد هذه الاتفاقية قدر ملمو س من الجدل الشعبي إضافة إلى الانفعال السياسي كنتيجة طبيعية للظروف التي تعرضت إليها هذه الاتفاقية، و التي بدأت جهود إبرامها في عهد الرئيس الأمريكي بيل كلينتون و امتدت معركة إقرار النافتا من 14 سبتمبر1993 حتى 17 نوفمبر 1993 حتى وقع على الاتفاقية في 17 ديسمبر 1993 ،و ضمت الولايات المتحدة الأمريكية و كندا و المكسيك و دخلت حيز التنفيذ في أول جانفي 1994 بعد توقيعها من بتعداد سكان قدره 378 مليون نسمة طرف [2]برلمانات تلك الدول.

و جاءت هذه الاتفاقية في الوقت الذي كان مشروع أوربا الموحدة يناقش سنة 1992 ،كما كانت تخشى أمريكا من اتجاه أوربا إلى المذهب الحمائي هذا ما أدى بها الى الإسراع في عقد اتفاقية النافتا.

مما يؤكد أهمية هذا التكتل هو سعي الولايات المتحدة الأمريكية في حجم قارة و دولة عظمى إلى الارتفاع بمستواها إلى مستوى التكتل الاقتصادي، كما تحاول أن تستخدم القرب الجغرافي و الإطار التنظيمي للأمريكيتين لفتح منطقة تجارة حرة مع أمريكا الوسطى و أجزاء من أمريكا الجنوبية، إذا استوفت معايير و اشتراطات اقتصادية و مالية معينة، ثم صدر بما في ذلك البرازيل و الأرجنتين الإعلان الختامي لقمة ميامي لبلدان الأمريكيتين عام 1994 [3]متضمنا اتفاق دول النطاق على السعي لإقامة منطقة تجارة حرة ليشمل النطاق الغربي كله بحلول عام 2008 و كان آخر اجتماع عقد لهذا الغرض في مدينة كبيك الكندية في "نسيان" 2001 ،و قد دعى بيان هذه القمة إلى الترحيب بأية دولة لهذا أمريكية تنتهج الحرية و الديمقراطية و تؤمن بحقوق الإنسان، للانضمام إلى تجمع الأمريكيتين[4]

يرى البعض أن أمريكا هي التي دعت إلى هذا التكتل و رعت إنشاءه للدواعي التالية:

---

[1] سمير محمد عبد العزيز، "التجارة العالمية و" الجات " 94 ،"ط 2 ،مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر، مصر، 1997 ،ص 29

[2] عمر الشربيني، "التجمعات الاقتصادية ومبدأ حرية التجارة في أمريكا اللاتينية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 125 ،جويلية، 1996، ص 210

[3] عبد الناصر طلب نزال، مرجع سبق ذكره، ص 84

[4] حربي موسى عريقات– التحديات التي تواجه تجارب التكامل الاقتصادي العربي، مؤتمر التجارة العربية البينية والتكاملالاقتصادي ، الجامعة الأردنية، عمان، 20–22 سبتمبر ، ص 317

1-المخاوف الأمريكية من القوة الاقتصادية لأوربا الموحدة.

2-لقلق الأمريكي من القوة الاقتصادية و الصناعية و التكنولوجية لليابان .

3-القلق الأمريكي من استغلال أوربا الموحدة لانتزاع تنازلات تجارية من أمريكا إذا ما بقيت منفردة.

ثانيا: مبادئ النافتا

اتخذت الولايات المتحدة الأمريكية و كندا و المكسيك مجموعة من التدابير لتنشيط التجارة الإقليمية بينهما، فوضعوا الخطوط العريضة للاتفاقية و كانت ما يلي:[1]

-تحسين سياسات الاستثمار في السلع و الخدمات .

-تخفيض الرسوم الجمركية على مدى خمسة عشر عاما تدريجيا حتى تلغى تماما بين الدول الثلاث.

- تحرير حركة الشاحنات عبر الحدود لتقليل تكاليف النقل .

-ازالة كافة القيود المفروضة على الاستثمارات في القطاعات المختلفة،

-تحرير انتقال رؤوس الأموال و باستثناء قطاع البترول في المكسيك و الصناعة الثقافية في كندا، و الخطوط الجوية و الاتصالات السلكية و اللاسلكية في الولايات المتحدة الأمريكية .

-العمل على وجوب احترام اتفاقيات الملكية .

-يمكن لأية دولة الانسحاب من الاتفاق شريطة أن تعلن رغبتها في الانسحاب من الاتفاقية قبل التاريخ المعلن لذلك بستة أشهر .

-السماح بانضمام أعضاء آخرين .

-العودة إلى قيد من القيود الجمركية في حالة تعرض الصناعة المحلية لدول معينة لبعض الصعوبات نتيجة فتح السوق .

-اللجوء إلى التحكيم المستقل لحل الخلافات التي تنجم عن التطبيق في فترة من 30 إلى 45 يوم - . استفادة الهجرة أو حرية الحركة للأفراد باستثناء بعض النوعيات من العمال.

- تحديد إجراءات ووضع آلية عادلة و شفافة لتسوية النزاعات خاصة و بالذات في مجالات المنشأ و الإغراق و النواحي البينية .

-إلغاء القيود الإدارية مثل رخص الواردات التي تعمل كسقف على الواردات مع اتخاذ المواصفات الفنية كعقبة للتجارة بين هذه الدول، و ترجيح عمل اللجان للوصول إلى مواصفات محددة.

ثالثا: القطاعات التي تسري عليها الاتفاقية

قطاع الزراعة: يتم إزالة جل الحواجز و الرسوم الجمركية المفروضة على المعاملات الزراعية و بصورة فورية بين الولايات المتحدة الأمريكية و المكسيك، مع فرض رسوم جمركية بنسبة 6 % على السكر و الذرة و بعض الفواكه و الخضروات، على أن تزول هذه الرسوم بصفة تدريجية و تامة بعد مرور خمسة عشر

[1] -على العنان،" منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى"، مجلة الرباط، الجمعية المصرية للبحوث الاقتصادية، العدد 09ديسمبر 1999 ،ص 05.

عام، أما بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية و كندا فإن العمل يستمر بالاتفاقية السارية التي سبقت اتفاقية النافتا و ذلك سنة 1989 .

1-قطاع السيارات: يتم إزالة الحواجز الجمركية في هذا القطاع خلال مدة عشرة سنوات، كما تنطلق في ذات الوقت حصة المكسيك في الواردات من السيارات على مدى نفس الفترة، على أن تراعىضرورة التصنيع المحلي بنسبة 2,62 % من مكونات السيارات حتى يتم إعفاؤها من الرسوم الجمركية.

2-قطاع الطاقة: تقرر أن يستمر الحضر المكسيكي المفروض على قيام القطاع الخاص بعمليات البحث و التنقيب على النفط الخام، إلا أنه تم السماح للشركة البترولية المملوكة للدولة بفتح المجال أمام الشركات الأمريكية و الكندية للدخول في العقود الحكومية.[1]

3-قطاع الخدمات المصرفية: يجب على المكسيك فتح قطاع مصرفي و بصورة تدريجية أمام الاستثمارات الأمريكية و الكندية حتى تزال كافة القيود و الحواجز بحلول عام 2007 . كما نصت الاتفاقية على إلغاء الرسوم الجمركية المفروضة على قطاع المنسوجات على مدى عشرة أعوام من جانب الدول الثلاث و في وقت واحد .

4-قطاع النقل: كان لزاما على قطاع النقل أن يتطور بالقدر الكافي لمواجهة متطلبات إقامة منطقة تجارة حرة بهذا المعنى بين الثلاث دول، وتسعى الاتفاقية إلى الارتقاء بالأوضاع الخاصة بالعبور البري عبر الحدود المكسيكية الأمريكية إلى المستوى القائم على الحدود الكندية الأمريكية، و يقوم هذا الأمر على مرحلتين الأولى طبقت في عام 1996 ،في السماح للشاحنات بالعمل الحر في خمسة ولايات حدودية، و في عام 2000 كمرحلة ثانية يتم بالسماح لحركة الشاحنات المتبادلة بين جميع أنحاء كندا، و لكن تشير النتائج الفعلية إلى أن حرية الحر كة بهذه الصورة لم تتحقق بعد حتى حين بعض الاتفاقيات الجانبية، منها اتفاقية خاصة بحماية البيئة، حيث شملت أيضا اتفاقية النافتا نصت على أن تفرض غرامات مالية إضافة إلى العقوبات الأمريكية و المكسيكية في حالة ثبوت وجود مخالفات متكررة لقوانين حماية البيئة، وتعتبر اتفاقية البيئة من الاتفاقيات الأكثر صعوبة بالنسبة لتنفيذ "النافتا "، و السبب في ذلك هو التخوف من أن بعض المنشآة من خارج دول النافتا سوف تشجع الاستثمار في المكسيك للاستفادة من معاييرها البيئية المنخفضة للاستثمار و عدم التزامها بتطبيق كل المعايير، لهذا و قعت المكسيك و الولايات المتحدة اتفاقية لإنشاء بنك أمريكا الشمالية للتنمية من أجل تحويل عمليات تحسين البيئة، و رفع مستوى المناطق الواقعة على الحدود بينهما و قيام الولايات المتحدة بإنفاق حوالي 90 مليون دولار على مدى 18 شهرا الأولى من أجل إعادة ترتيب العمالة في الدول المشاركة في اتفاقية النافتا .

[1] عبد الوهاب رميدي،التكتلات الاقتصادية الاقليمية في عصر العولمةو تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتو راهفي العلوم الاقتصادية – فرع التخطيط- كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر،2006-2007، ص ص 61-62

رابعا-أهداف النافتا :[1]

تهدف منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها احلال المنتجات الإقليمية محل المنتجات المستوردة

-تنشيط التجارة الإقليمية بين الدول الأعضاء و مثل قيام الولايات المتحدة باستيراد عصير البرتقال المركز من المكسيك بدلا من أمريكا اللاتينية، و خاصة البرازيل .

-زيادة معدل نمو الناتج المحلي و الدخول للدول الأعضاء حيث تشير الدراسات أنه من المنتظر زيادة حقيقية في دخل المكسيك بنحو 05 % من ناتجها المحلي الإجمالي، ونحو 0.3 % في الولايات المتحدة و0.87% في كندا و فيما يخص المستوى القطاعي وافقت المكسيك على تحرير قطاع الذرة، بينما وافقت الولايات المتحدة على تخفيض الحواجز التي تفرضها على التجارة في الفاكهة الطازجة و الخضروات .

-إلغاء الحواجز الجمركية و تحرير التجارة و زيادة الاستثمارات بصورة تؤدي إلى زيادة حجم التجارة الدولية للدول الأعضاء مع العالم الخارجي، و في نفس الوقت زيادة حجم التجارة البينية فيما بين الدول الأعضاء

- قيام كل من الولايات المتحدة و كندا بزيادة الاستثمارات في المكسيك و هذا ما يؤدي إلى زيادة العمالة في هذه الأخيرة، و في نفس الوقت فتح السوق المكسيكية التي كانت مغلقة أمام السلع الأمريكية .

-رفع القدرة التنافسية لمنشآتها في الأسواق العالمية مع مراعاة حماية البيئة .

-تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء القائم على المزايا النسبية و المزايا التنافسية كل دولة .

-محاولة تعزيز موقف الولايات المتحدة الأمريكية في سعيها لقيادة الاقتصاد العالمي و تنشيط التجارة العالمية و محاربة انتشار الفساد الاقتصادي و مواجهة سياسات الحماية التجارية في أوربا و آسيا و بالتحديد في اليابان .

-زيادة قوة التفاوض لدول التكتل و زيادة قدرة التعامل مع التكتلات الاقتصادية العملاقة خاصة الاتحاد الأوربي، مع تحقيق ميزة تنافسية في مواجهة الصادرات من دول تلك التكتلات و زيادة القدرة التنافسية على الدخول إلى منطقة جنوب شرق آسيا بصفة خاصة التي تشهد أعلى معدلات نمو في العالم .

-علاج مشكلات البطالة في الدول الأطراف بزيادة الطاقات الإنتاجية الجديدة و بالتالي تعظيم فرص العمل أمام الراغبين .

-اتباع أساليب فعالة لتنفيذ الاتفاقية و حل المنازعات .

-تقليص الأعباء الإدارية على المصدرين و المستوردين و المنتجين الذين يقومون بالتبادل في الإقليم .

وتتمثل توجهات النافتا في تحرير التجارة المتبادلة لحوالي 900 سلعة من التعريفة الجمركية بشكل متدرج،

[1] كلينتون شيلز، "التكتلات التجارية الإقليمية هل تخلق التجارة أم تحول اتجاهها"، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 22 ، العدد01، مارس 95 ،ص 30

فالفئة(أ) من هذه السلع تتمتع بتحرير فور، و الفئة (ب) بتحرير بعد خمسة سنوات، و الفئة (ج) بعد عشر سنوات و الفئة (د) بعد خمسة عشر سنة هذا مع السماح بحرية تداول السلع بين الدول الأعضاء.[1]

المطلب الثاني: تجارب مختارة حول المناطق الحرة لبعض الدول العربية

لقد زاد اهتمام الدول و الحكومات بأهمية المناطق الحرة في الاقتصاد الوطني، لذا أصبحت الدول تلجأ إليها على اختلاف إمكانياتها الاقتصادية،و تجدر الإشارة إلى أن انتشار المناطق الحرة تزايد من 25 دولة عام 1970إلى 120 دولة عام 2006 ،و ارتفع عدد المناطق من 80 منطقة إلى 5000 منطقة والدول العربية شانها شان باقي دول العالم اهتمت بالفكر ة و عمدت على تعميمها، وكانت أول منطقة حرة في عدن بالجمهورية اليمنية و ببورسعيد بمصر بواسطة الاحتلال الانجليزي طبعا و ذلك في مطلع القرن العشرين .و حسب التقرير الاقتصادي العربي الموحد الصادر عن صندوق النقد العربي يوجد 12 دولة عربية لديها مناطق حرة هي: الأر دن، الإمارات، تونس، السودان، ليبيا، سوريا، العراق، الكويت، لبنان، مصر، المغرب و اليمن . و نظرا لصعوبة التكلم عن جميع المناطق الحرة بالدول العربية، ارتأينا اختيار انجح التجارب العربية في هذا المجال و هما مصر و الإمارات العربية، بالإضافة طبعا لتجربة الجزائر وان لم تصل إلى المستوى المطلوب.[2]

الفرع الاول : المناطق الحرة بمصر

عرفت مصر أول منطقة حرة بعد عقد اتفاق بين الحكومة المصرية و شركة قناة السويس العالمية في 01/02/1902 ، حيث أنشأت بموجبه منطقة برية بحرية في بور سعيد، و لم تحدد حدود المنطقة نهائيا إلا في سنة 1920 .

صدر التشريع الثاني للمناطق الحرة بمصر بصدور القانون رقم 306 سنة 1952 و الذي أعطى حق إنشاء المناطق الحرة في أي من الموانئ المصرية أو المناطق الملاصقة لها، وأخضعت المناطق الحرة آنذاك لرقابة الجمارك بالكامل من حيث الصادرات و الواردات و فحص المستندات والحراسة وغيرها، وكان الهدف من وراء هذا القانون تخفيف القيود الموضوعة على التجارة الخارجية وتشجيع التجارة العابرة وقيام بعض الصناعات مع عدم إخضاعها لقيود الإجراءات الجمركية إلا في أضيق الحدود، و استمرت التعديلات في القوانين و المراسم، حيث صدر القانون 66 في 1963 والقانون رقم 51 لسنة 1966 و الذي تم توقيف تطبيقه بسبب ظروف الحرب 1967 بين مصر وإسرائيل، ثم صدر في سبتمبر 1971 القانون رقم 65 في شان استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة و قد تضمن هذا القانون إنشاء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مقرها مدينة القاهرة، يكون من ضمن اختصاصاتها دراسة القوانين و اللوائح و الأحكام التي تنظم المناطق الحرة و اقتراح تطويرها بما في ذلك إنشاء مناطق حرة أو تعديل المناطق القائمة، ثم عدل

[1] عبد الوهاب رميدي،المرجع السابق، ص ص 63-64

[2] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 08

بالقانون رقم 43لسنة 1974 والذي عدل هو الآخر بالقانون رقم 32 لسنة 1977 و في الحي استمرت التعديلات ليصل إلى القانون رقم 13 لسنة 2004 .[1]

ثانيا: انواع المناطق الحرة بمصر

يوجد بمصر نوعين من المناطق الحرة العامة و الخاصة، غير انه بمقتضى القانون رقم 83 لسنة 2002 ظهرت المناطق الحرة الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة

- **المناطق الحرة العامة بمصر**: يوجد بمصر المناطق الحرة العامة التالية :

-**المنطقة الحرة العامة بالإسكندرية** : لقد تم إنشاؤها سنة 1976 ،و هي تعتبر إحدى اكبر أربع مناطق حرة عامة بمصر و يتبعها اكبر عدد من المناطق الحرة الخاصة .

-**المنطقة الحرة العامة بمدينة نصر**: أنشأت هذه المنطقة سنة 1975 و هي تبعد عن ميناء القاهرة الجوي ب 15 كم فقط و يمثل النشاط الصناعي بها حوالي 90 % .

-**المنطقة الحرة العامة ببورسعيد**: تبلغ مساحتها حوالي 729 ألف م^2 بجوار ميناء بور سعيد البحري كملتقى لطرق المواصلات الداخلية و الخارجية، فضلا عن سمعتها الدولية كملتقى لثلاث قارات هي: إفريقيا، آسيا و أوروبا .

-**المنطقة الحرة العامة بالسويس**: أنشأت بتاريخ 1975/04/17 و هي تضم منطقتين: بورتوفيق 2 مساحتها 75660 م و هي ملاصقة لسور ميناء السويس و منطقة الأدبية على مساحة م 247208 2 و التي تقع على ساحل خليج السويس .

-**المنطقة الحرة العامة بالاسماعلية**: مساحتها حوالي 325000 م^2 .

-**المنطقة الحرة العامة بدمياط**: و هي منطقة حرة بدا العمل فيها نهاية التسعينات، رغم أن تهيئتها انطلقت في سنة 1987[2] .

-**المنطقة الحرة العامة** بمحافظة قنا بمدينة فقط: و هي إحدى محافظات جنوب الصعيد - .المنطقة الحرة العامة بشبين كوم: تتربع على مساحة قدرها 84 ألف م^2

المناطق الحرة الخاصة بمصر: و نذكر منها :

-**شركة المملكة للتنمية الزراعية**: و هي أول منطقة حرة خاصة زراعية، تقع بمنطقة تشوكي بمصر .

-**شركة تنمية ميناء السخنة**: تقع بالسويس، هدفها الأساسي تصنيع و إنتاج الغاز الطبيعي بغرض تصديره للخارج .

-العربية للأسمدة افكو: تقع بالسويس، نشاطها الأساسي إنتاج الأسمدة المركبة الغير عضوية.

[1] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 08

[2] منور أوسرير: المناطق الحرة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية مع دراسة لبعض تجارب البلدان النامية"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2004 - 2005 ،ص191

ل مناطق الحرة الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة :و هي تتجسد في المنطقة الحرة العامة الإعلامية، حيث صدر قرار مجلس الوزراء رقم 411 لسنة 2000 بالموافقة على إنشاء هذه المنطقة بمدينة السادس من أكتوبر . لقد عملت مصر على إنشاء المناطق الحرة منذ أكثر من 40 سنة ، و هذا الاهتمام لازمته مجموعة من الحوافز و الضمانات تمثلت في:[1]

حرية اختيار مجال الاستثمار .

حرية تحويل الأرباح والمال المستثمر .

حرية الاستيراد من السوق المحلى أو الخارجي .

حرية تحديد أسعار المنتجات .

حرية الاستيراد والتصدير دون القيد بسجل المصدرين والمستوردين.

كما تضمنت

- عدم وجود قيود على جنسية رأس المال .
- عدم وجود حدود لرأس المال .
- عدم خضوع واردات وصادرات المشروع للقواعد الاستيرادية والجمركية المعمول بها داخل البلاد

أما من ناحية الاعفاءات فقد كانت:

- إعفاء الأصول الرأسمالية للمشروع ومستلزمات الإنتاج من الضرائب والرسوم الجمركية .
- إعفاء واردات وصادرات مشروعات المناطق الحرة من والى الخارج من الضرائب والرسوم الجمركية .
- إعفاء كامل المكونات المحلية من الرسوم الجمركية في حالة البيع للسوق المحلى

كما تضمن عدم:

- تأميم أو مصادرة المشروعات.
- رفع الدعاوى العمومية على المشروعات إلا بعد موافقة الهيئة.

الفرع الثاني: المناطق الحرة بالإمارات

اهتمت دولة الإمارات بإنشاء المناطق الحرة لجذب المستمرين المحليين و الأجانب وقد وصل عدد منطقة، تشك المناطق الحرة الإماراتية في الوقت الحالي إلى 30 لنحو ربع العدد الإجمالي للمناطق الحرة البالغ 123 منطقة في دول العالم العربي كلها.

و ذلك لتوفر عدة عوامل ساعدتها أن تكون من انجح الدول في هذا المجال و هي تتمثل في :[2]

البنية المتطورة للبنية الأساسية في مجال الخدمات و الإنتاجية لاسيما النقل والمواصلات، إضافة لامتلاكها لأحدث و اكبر الموانئ البحرية في المنطقة حيث يتم استعمال احدث الأساليب المتطورة وأيضا وجدود

[1] موقع الهيئة العامة للاستثمار بمصر، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2019/03/26 على الساعة 08:44 على الرابط:
http://www.gafi.gov.eg/AR/doingbusiness/generalfreezones.aspx

[2] منور اوسرير، المرجع السابق، ص 238

مجموعة من المطارات الدولية الحديثة ، إضافة إلى توفر بعض المواد الأولية التي تحتاج إليها الصناعة كالنفط الخام و الغاز الطبيعي، و للإشارة فان الإمارات افتتحت عام 1999 أول منطقة حرة للتجارة الالكترونية في العالم في مدينة دبي للانترنت.

اولا: المناطق الحرة في الامارت

. تتمثل أهم المناطق الحرة المتواجدة بالإمارات فيما يلي:

-**المنطقة الحرة في جبل على:** أنشأت هذه المنطقة بإمارة دبي سنة 1980 و تعتبر محورا رئيسا بفضل موقعها المتوسط بين الشرق و الغرب، و كونها نقطة توقف الملاحة لحركة التجارة العالمية و لاشك في أن استقرار اللوائح و القوانين التنظيمية و شبكات الاتصال والمواصلات و النقل المتقدمة، إلى جانب مناخ دبي المشجع للتجارة يجعل من جبل علي من المناطق الحرة المتميزة عالميا .

-المنطقة الحرة بعجمان: تقع هذه المنطقة بالقرب من الخليج العربي، و هي عند ملتقى الأسواق الإقليمية لعرض و تسويق السلع و المنتجات المصنعة فيها، تأسست سنة 1987 و تأتي في المرتبة الثانية بعد منطقة جبل علي .

-**منطقة السعديات الحرة في إمارة أبو ظبي:** هي عبارة عن جزيرة تقع على بعد 6 كلم من شواطئ مدينة أبو ظبي، وقد أنشأت بالقانون رقم 6 لسنة 1996القاضي بإعلانها منطقة حرة لتداول السلع و المواد الأولية .

-**المنطقة الحرة بالفجيرة:** تأسست سنة 1987 ،وقد عرفت هذه المنطقة تطورا كبيرا في مشاريعها، إذ ارتفع عددها من 6 شركات سنة 1990 إلى 54 مشروعا سنة 1995 إلى 120 مشروع في سنة 2000 ،و هو ما يعكس نجاح المنطقة في تحقيق أهدافها .

ثانيا: الحوافز الممنوحة في نجاح المناطق الحرة في الامارات

والجدير بالذكر أن الإمارات احتلت المراتب الأولى في مجال المناطق الحرة، إذ تمكنت من تحقيق أهدافها من خلال هذه المناطق و التي أثرت على اقتصادها و ساعدت على إرساء و تطوير الجانب التنموي، حيث على سبيل الذكر نجد أن المنطقة الحرة بجبل علي لوحدها نجحت في استقطاب عدد كبير من المشاريع و ما ترتب عليها.

إن المرتبة الأولى التي احتلتها الإمارات كانت نتيجة الحوافز و الضمانات التي تقدمها، و التي تتمثل في :[1]

- امتلاك المستثمرين الأجانب للشركات بنسبة 100 %وبدون الحاجة إلى شريك محلي .
- الإعفاء الكامل من ضرائب الاستيراد والتصدير • . حرية تحويل رأس المال والأرباح بالكامل .
- إعفاء الشركات من الضرائب لمدة 15 سنة قابلة للتجديد لمدة مماثلة .
- عدم وجود ضرائب على الدخل الشخصي .
- المساعدة في توفير العمالة وخدمات الدعم الإضافية مثل الكفالة والسكن

[1] منور أوسرير: " دراسة نظرية عن المناطق الحرة مع تجارب كل من كوريا الجنوبية ، هونغ كونغ ، سنغافورة ، مصر " رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، نوفمبر 1995، ص 43

الفرع الثالث: المناطق الحرة بالجزائر

لقد سعت الجزائر كغيرها من الدول النامية إلى إنشاء المناطق الحرة نظرا لإدراكها لمدى أهميتها في تعزيز قدراتها التنموية

اولا: بوادر إنشاء المناطق الحرة بالجزائر

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 106/97 المؤرخ في 1997/04/05 تم رسميا وضع الإطار القانوني للمناطق الحرة بالجزائر، و الذي تجسد من خلال إنشاء المنطقة الصناعية الحرة " بلارة " بولاية جيجل، مع العلم أن الفكرة تبلورت فعليا من خلال قانون الاستثمار رقم 12/93 و المؤرخ في 1993/10/05 ،إذ خصص الفصل الثاني من الباب الثالث للمناطق الحرة . لقد تم إنشاء هذه المنطقة بعد الدر اسة التي أعدتها الوكالة الوطنية للتهيئة العمرانية بطلب من وكالة ترقية الاستثمارات، حيث أخذت هذه الدراسة عدة معايير لاختيار أحسن موقع لاحتضان المنطقة الحرة الأولى) 16)من بين 16 ولاية ليقع الاختيار على ولاية جيجل، و قد تمثلت هذه المعايير فيما يلي :

العيار أ : الهياكل القاعدية للنقل و المرافق المتعلقة بها (المطار، الميناء،الطرق البرية، السكك الحديدية ...)

المعيار ب: نوعية و إمكانيات الخدمات العامة (الغاز، الوقود، الكهرباء، الماء و المواصلات)

المعيار ج: توفير اليد العاملة المؤهلة و المهارات المحلية

المعيار د: الخدمات المتعلقة بالقطاع الثالث (المؤسسات البنكية و التامين، قطاع الصحة و السياحة، المؤسسات الإدارية)

ثانيا: الهيئات المتكفلة بالمناطق الحرة بالجزائر: تتمثل

هده الهيئات في :

•اللجنة الوطنية للمناطق الحرة: و هي تضم ممثلي 10 وزارات محددة في المادة 24 م ن المرسوم 94 – 320 ،ويبلغ عدد أعضائها 21 عضو .

•الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار :وضعت تحت إشراف رئيس الحكومة و نظمت في شكل شباك وحيد[1].

ثالثا: الحوافز الممنوحة بالمنطقة الحرة " بلارة " بالجزائر:

هناك عدة حوافز تمثلت في :

•حوافز جمركي ة و جبائية: حيث تعفى الاستثمارات في هذه المنطقة من جميع : الضرائب، الرسوم و الاقتطاعات ذات الطابع الجبائي و الشبه جبائي، الرسوم الجمركية الخاصة بالتصدير .

•حوافز مالية و تجارية: تتمثل في: السماح للمستثمرين بالمنطقة ببيع 20 % من منتجاتهم في السوق المحلية، و يمكن أن تبلغ هذه النسبة 50 % بالنسبة للمنتجات التي تكون قيمتها المضافة من عناصر إنتاجية محلية خارج الموارد الطاقوية تعادل أو تفوق 50 ،% كما تخضع المبيعات في التراب الجمركي

[1] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 14

لنفس تنظيم التجارة الخارجية و الصرف المعمول به و تدفع الحقوق و الرسوم المستحقة عند الاستيراد، إضافة إلى أن المعاملات التجارية تتم بعملات قابلة للتحويل الحر و مسعرة من بنك الجزائر .

•الحوافز الاجتماعية في مجال العمل: حيث يمكن للمستثمرين أن يوظفوا بدون شكليات مسبقة عمالا تقنيين و مؤطرين من جنسية جزائرية بدون تحديد عددهم لكل مؤسسة، و يكون توظيف العمال الأجانب بمجرد تصريح لدى المصالح المختصة بالتشغيل إقليميا، كما يجوز للعمال ذوي الجنسية الأجنبية و الذين يتمتعون بصفة " غير مقيم " قبل توظيفهم أن يختاروا نظاما للضمان الاجتماعي غير النظام الجزائري [1].

رابعا: إلغاء المنطقة الحرة "بلارة " بالجزائر

لقد فشل مشرع إنشاء المنطقة الحرة بلارة " بالجزائر، إذ تم إلغاؤها بموجب القانون رقم 06/10 في 28 جمادى الأولى 1427 الموافق ل 24 جوان 2006 ، وفقا للسلطات الجزائرية، و إلغاء قانون 2003 بشان المناطق الحرة في المقام الأول تزامنا مع بدء سريان اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي و المفاوضات الخاصة بالانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، و عليه فرغم مرور سبع سنوات عن صدور المرسوم الخاص بإنشاء المنطقة إلى أن العملية باءت بالفشل[2]

خامسا: أسباب عدم انطلاق أداء المنطقة الحرة " بلارة"

هناك عدة أسباب وراء فشل المنطقة الحرة " بلارة " في بدء نشاطها و فشلها في جذب الاستثمارات إليها، تتمثل أهمها فيما يلي:[3]

الإعفاءات الضريبية و المزايا و الضمانات الأخرى وحدها لا تكفي لجلب الاستثمار بل هناك جوانب أخرى تتعلق بمناخ الاستثمار بمكوناته المختلفة سواء البيئية أو السياسية أو المؤسسية أو المتعلقة بالسياسات الاقتصادية التي يجب دراستها و المفروض تحسين مناخ الاستثمار في مجموعه و ليس من الجانب التشريعي فقط .

•غياب تحليل الدوافع و المحددات الرئيسية للاستثما ر الأجنبي بالدرجة المطلوبة، فيجب التعر ف على الإستراتيجية الفعالة التي تجعل المناطق الحرة جاذبة .

•عدم ايجاد الية للتحالف الاستراتيجي مع الشركات متعددة الجنسيات العملاقة ذات الاستثمارات الضخمة، و كذلك عدم تهيئة المنطقة لاستقبال الكيانات الاقتصادية الكبيرة .

•عدم الترويج الكافي للاستثمار بالمنطقة الحرة وطنيا و دوليا و كذا عدم الاستفادة بالدرجة المقنعة من تجارب المناطق الحرة الرائدة في العالم، مثل المنطقة الحرة بجبل على (دبي) وهونغ كونغ

[1] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 14

[2] مزريق عاشور ،المرجع السابق، ص 14

[3] منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة ") ، مرجع سبق ذكره ، ص .45

خلاصة الفصل

تعد المناطق الحرة من الأدوات التي تستعمل في جذب الاستثمارات لما تقدمه من تسهيلات وامتيازات وخاصة عندما تمكن المؤسسات الأجنبية من زيادة قدرتها التنافسية وعائد أكبر .

وعرف العالم المناطق الحرة منذ القرن الثامن عشر كانت تعبر محطات توقف لتداول السلع دخولا وخروجا بدون تحصيل ضرائب أو رسوم جمركية ولعمليات التخزين وإعادة التغليف والتعبئة وإضافة عمليات تجارية بسيطة للسلع حتى يتم إعادة تصديرها مرة أخرى وعموما فان المنطقة الحرة هي أية منطقة جغرافية محددة المساحة تستقر بها المشروعات لمزاولة أي نشاط اقتصادي وتتمتع هذه المشاريع بمزايا معينة وهناك سمات وخصائص معينة تميز المنطقة عن غيرها وتعد منطقة شانون بإيرلندا أول منطقة صناعية حرة في العالم حيث تم إنشاؤها في سنة 1959 ثم تبعها نشأة المناطق الصناعية الحرة وبتطورها ف] أوربا وبعدها أمريكا الجنوبية ودول جنوب شرق آسيا والدول العربية ومع تطور عدد المناطق تطورت طبيعة عملها.

الفصل الثاني

نماذج عن اتفاقيات التبادر الحر

الفصل الثاني: نماذج عن اتفاقيات التبادر الحر

تمهيد

يقوم تصور منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على كونها نظاما إقليميا فرعيا من النظام التجاري الدولي الذي يسمح بتشكيل التجمعات التجارية الإقليمية و لكن ما يجب معرفته هو أن هذه المنظمة لا تمثل إلا خطوة أولية و صغيرة في هذا التجمع الذي لم يتم استكماله بعد، إذ تختلف عن التكامل الاقتصادي لكونها أداة لفتح الأسواق و تحفيز القدرات التنافسية، بينما يفترض التكامل الاقتصادي صياغات متعددة في مجال التجارة و وسائل الدفع وا لنقد و حل المنازعات التجارية و المسائل الاجتماعية المترتبة على سياسات التحرير الاقتصادية التي تتم في إطار المنظور اللبرالي الجديد الذي باتت تقوم عليه التجارة العالمية.

إن ما يمكن قوله في هذه المقدمة هو أن منطقة التجارة الحرة العربية تمت تحت وطأة ضغوطات منظمة التجارة العالمية، أكثر مما تتم تحت وطأة الحاجة الفعلية للتكامل الاقتصادي العربي الفعال، لكن يمكن تطويرها و تفعيلها في إطار ذلك الهدف الأشمل الذي يلتقي مع مصالح معظم الدول العربية و إن كانت نسبة التجارة العربية في التجارة الدولية ضئيلة و بناءا على ذلك يصبح من الضروري أن يخصص هذا الفصل لإلقاء الضوء على الجوانب المختلفة لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

المبحث الاول: اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

انطلاقا من المعوقات السالفة الذكر في الفصل السابق و التي وقفت عائقا أمام محاولات الدول العربية لإقامة تكامل اقتصادي فيما بينها، و نظرا للمتغيرات الإقليمية و الدولية و أثارها على المنطقة العربية، كان لابد على الدول العربية إعادة بناء تكامل اقتصادي أسس جديدة يجمعها خاصة في ظل انتشار وتنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية في العالم.[1]

و في ظل الفرصة التي منحتها المنظمة العالمية للتجارة في عام 1994 م لإقامة التكتلات و الاتفاقيات الإقليمية، و الاستفادة من المبدأ الوارد في الفصل الرابع من اتفاقية الغات و الخاص بالدول النامية و التكتلات الإقليمية، و الذي يمنح فترة عشرة سنوات لإقامة أي شكل من أشكال التكتل الاقتصادي الإقليمي [2] برزت أهمية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى من اجل تشجيع التبادل التجاري بين الدول العربية و الحفاظ على مصالحها أمام التكتلات العالمية، و في هذا المبحث سنتعرض بالتفصيل إلى إعلان قيام المنطقة، العوامل المساعدة على قيامها،فوائدها، ثم آفاق التكامل الاقتصادي في ظل المنطقة.

المطلب الأول :مفهوم منطقة التجارة الحرة العربية

الفرع الاول : إنشاء منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى

تعد منطقة التجارة الحرة العربية خطوة كبيرة على طريق السوق العربية المشتركة، ذلك الحلم الكبير الذي لطالما راود الشعوب و الحكومات العربية لفترة طويلة، كما شهدت الأعوام السابقة للتأسيس انخفاض حجم التجارة العربية من % 10 إلى ما يقارب 3% من الاقتصاد العالمي، في الوقت الذي شهدت فيه بعض الدول نموا كبيرا في ثقلها الاقتصادي في العالم، كما سجلت التجارة العربية البينية ما قيمته 15,5 مليار دولار عام 1997 بنسبة تقدر ب % 10 من حجم التجارة العربية الإجمالية[3].

لذا أصبح التعاون الاقتصادي العربي ضرورة ملحة، تمليها تحريات النظام العالمي الجديد المبني على تحرير المبادلات التجارية و التكتلات الإقليمية، فقد بات من اللازم تقليص ثم إلغاء الرسوم الجمركية و القيود الكمية التي فشلت في حماية الصناعات المحلية .ضف إلى ذلك تكمن أهمية منطقة التجارة الحرة العربية إلى جانب زيادة حجم التبادلات التجارية و تنويعها في:

1-تخلق المنطقة مجالا واسعا و مناخا مناسبا في تحقيق التعاون في علاج المشكلات الخاصة بالبيئة ومنع التلوث في تلك البيئة[4].

---

[1] جان شارل رواو " التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية "الطبعة 1 ، ترجمة مركز الدراسات العربي- الأوربي ، باريس ، 1995 ، ص214

[2] محمد الأطرش : " هموم اقتصادية عربية – حول تحديات الاتجاه نحو العولمة الاقتصادية "، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 2005، ص 226.

[3] جاسم محمد" التجارة الدولية "، دار زهران للنشر، عمان – الأردن، 2006، ص25

[4] بوبكر جيلاني البعد السياسي للعولمة و تداعياته في التاريخ المعاصر ، التجديد العربي، 2012، ص07

2-تساعد المنطقة على التعاون في مكافحة الجرائم الاقتصادية و الاجتماعية، و التعاون في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية، و زيادة القدرة على التعامل مع التكتلات الاقتصادية الكبرى في العالم، و زيادة القدرة على المفاوضات.

3-زيادة القدرة على التصدي لمنافسة السلع و الخدمات المستوردة داخل منطقة التكتل الاقتصادي.

4-الزيادة الملموسة في إنتاجية عناصر الإنتاج و حجم الاستثمار و التجارة البينية، فمثلا عن تنوع النشاط الاقتصادي و زيادة معدل نمو الدخل القومي[1]

إذن يمكن القول أن أهمية منطقة التجارة العربية الحرة كو نها تستجيب للمتغيرات الإقليمية و العالمية الجديدة، التي تعلي من شأن المنافسة الاقتصادية و العولمة، بعد أن أصبح من المسلم به أنه لا تستطيع دول بمفردها مهما بلغت قوتها أن تعيش بمعزل عما يجري بها من أحداث و تغيرات متلاحقة جعلت السمكة الكبيرة تأكل الصغيرة.

ثانيا: إعلان قيام المنطقة.

أقر المجلس الاقتصادي و الاجتماعي بموجب قراره رقم 1317 في دورته رقم 19 بتاريخ1997/02/19 البرنامج التنفيذي و جدوله الزمني لإقامة تجارة حرة عربية كبرى، وفقا لأحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجار و يتم تنفيذها اعتبارا من أول جانفي 1998 إلى غاية 2007 ، تم وافق المجلس الاقتصادي و الاجتماعي في دورته ال 68 على تخفيض الفترة الزمنية لتنتهي في2005/01/01 فمشروع منطقة التجارة العربية الحرة قدم في إطار مداولات المجلس الاقتصادي و الاجتماعي،

حول رفع كفاءة التجارة العربية في سبتمبر 1995 ، و بناء على ما طرحه وزراء الاقتصاد لكل من مصر، سوريا و السعودية، تم اعتماد العمل على مشروع برنامج تنفيذي لاتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري، يؤدي إلى منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى و يراعي أوضاع الدول العربية و ينسجم مع متطلبات لتجارة العالمية، و كانت مذكرة الجامعة العربية قد طرحت ثلاث بدائل لإقامة منطقة تجارة حرة [2]

1-دمج مناطق التجارة الحرة القائمة كمجلس التعاون الخليجي و اتحاد المغرب العربي و مجلس الوحدة الاقتصادية.

2-ربط و تطوير الاتفاقيات التجارية الثنائية القائمة بالفعل، و إقامة منطقة تجارة ثنائية يتم من خلالها تحرير التجارة الخارجية تحريرا كاملا وفقا لإطار موحد يحتوي على مبادئ و قواعد محددة، ثم ربط هذه المناطق ببعضها.

3-التحرير الفوري للتجارة بين الأقطار العربية مع السماح ببعض الاستثناءات خلال فترة يتم تحديدها بأسباب مقبولة.

---

[1] أحمد عارف العساف ومحمود حسين الوادي "اقتصاديات الوطني العربي "ط 1 ،دار المسيرة للطباعة،عمان، 2010 ،ص 228

[2] نشأت علي عبد العال، الا ستثمار والترابط الاقتصادي الدولي، دار الفكر الجامعي ، مصر،2012 ، ص 654

الاقتراح الثالث هو الاقتراح الذي قامت الدول العربية بتثبيته، لأنه يؤدي إلى تحقيق التعاون المشترك المنشود بالسرعة و الكيفية المطلوبتين لإقامة كيان اقتصادي عربي قادر على مواكبة التكتلات الاقتصادية العالمية، كما حرص المجلس الاقتصادي و الاجتماعي عند تكليفه الأمانة العامة بجامعة الدول العربية، بإعداد مشروع إقامة منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى، وأن يكون هذا الإنشاء قائما على النحو التالي:[1]

1-أن تتماشى هذه المنطقة مع أوضاع و احتياجات الدول العربية و أحكام منظمة التجارة العالمية.

2-أن يتم إقامة منطقة تجارة حرة عربية من خلال تفعيل اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية، خاصة و أن نصوص الاتفاقية تتجه لذلك.

3-أن يشمل البرنامج التنفيذي خطة عمل و جدولا زمنيا محددا لإنشاء منطقة التجارة الحرة.

الفرع الثالث :أهداف برنامج منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

أورد الدكتور مصطفى عبد الله ألكفري، مجموعة من الأهداف الخاصة ببرنامج المنطقة يمكن إيجازها فيما يلي:[2]

1-تحرير التبادل التجاري بين الدول العربية، كما يتم تحديد السلع التي تدخل دائرة التبادل.

2-التنسيق بين النظام و التشريعات و السياسات التجارية و النقدية و إقامة شبكة معلومات موحدة من السلع، و وضع عريضة للعلاقات.

3-توحيد المواصفات و المقاييس للسلع و المنتجات المتبادلة.

4-التنسيق ما بين المصاريف العربية لتطوير خدماتها و تعزيز تعاونها.

5-تشجيع الاستثمارات و انتقال رؤوس الموال و إقامة المشاريع المشتركة.

6-ت عميق و تطوير العلاقات الاقتصادية و التجارية فيما بين الدول العر بية و الأطراف و صولا إلى التكامل الاقتصادي فيما بينها.

7-الاستفادة من المتغيرات في نظام التجارة العالمية.

8-وضع الأسس لقيام تكتل اقتصادي عربي تكون له مكانة على الساحة الاقتصادية الدولية.

و أخيرا، فان إقامة منطقة التجارة العربية الكبرى، في ظل المستجدات الدولية المعاصرة و تعاظم دور التكتلات الاقتصادية الدولية بصورة لم يسبق لها مثيلا، تشكل حصنا للاقتصاديات العربية تتحصن فيه وتحتمي به، للتقليل إلى أكبر حد ممكن من الانعكاسات السلبية للتحديات العالمية الجديدة، شريطة توافر مجموعة من العوامل و الشروط لإنجاح المنطقة على حسب رأي الخبراء الاقتصاديين.

---

[1] عبد القادر رزيقالمخادمي ،التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الإنتاج والتبادل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2009 ،ص91

[2] نزيه عبد المقصود مبروك ،التكامل الاقتصادي العربي وتحديات العولمة مع رؤية إسلامية ،دار الفكر الجامعي،مصر، 2007،ص31 .

الفرع الثاني :الشروط الأساسية والموضوعية لإنجاح منطقة التجارة الحرة العربية.

تحتاج منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى إلى أن تستند على مجموعة من المرتكزات و التي يمكن اعتبارها شروط أساسية و عوامل مساعدة يمكن أن يستند عليها التكتل الاقتصادي في مرحلة إنشاءه، وهي لازمة لإنجاحه كما تعمل على تفعيل الجهود التكاملية و تضمن لها الاستمرار بفعالية في المستقبل القريب و البعيد. و لعل من المفيد إلقاء الضوء على هذه الشروط، و النبي سوف نميز منها الأساسية و الموضوعية.

أولا:الشروط الأساسية

نوجز هذه الشروط فيما يلي:

1-**توفر الإرادة السياسية** :حيث يلاحظ أن إنشاء منطقة التجارة العربية قد صدر على مستوى رؤساء و ملوك الدول العربية، و كذلك وزراء الخارجية و وزراء المالية و الاقتصاد في الدول العربية، و هو ما يعني أن الإرادة السياسية متوافرة، و وجودها أمر ضروري لقيام هذه المنطقة ذلك أن عملية التكامل الاقتصادي عملية سياسية و اقتصادية في آن واحد[1].

2-السند القانوني :و هو عنصر متوفر في هذه المنطقة، حيث أنها تستند إلى اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية الموقعة في 1981 و هذه الاتفاقية تعتبر الإطار القانوني لمنطقة التجارة العربية و هي ملزمة للدول الأعضاء، و ذلك بعد إقراره من طرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي، و من الناحية القانونية تلتزم الدول الراغبة في الانضمام أن توقع أولا على الاتفاقية كي تصبح طرفا فيها و تلتزم بتطبيق البرنامج.

3-البرنامج الزمني لإقامة منطقة التجارة الحرة :يعتبر وجود برنامج زمني لأية منطقة تجارة حرة أمرا ضروريا للاعتراف بها، و خاصة من قبل منظمة التجارة العالمية، و لقد وضع المجلس الاقتصادي والاجتماعي البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة كمنهج لإقامة هذه المنطقة، خلال فترة زمنية مدتها عشر سنوات و ذلك بتخفيض الرسوم الجمركية و الضرائب و الرسوم ذات الأثر المماثل ابتداءا من جانفي 1998و تنتهي في عام 2007 ، وحتى تتماشى مع أحكام منظمة التجارة العالمية وقواعدها العامة المنظمة للتجارة الدولية، دخلت حيز التنفيذ عام 2005 م أي قبل الموعد المحدد بعامين[2]

4-توافر آليات تمويلية على درجة عالية من الكفاءة و نظام متكامل للمقاصة و تسوية المدفوعات:و هي مسألة ضرورية لتمويل التجارة البينية و ما ينتج عنها من ضرورة تسوية المدفوعات و إجراء المقاصة بين معاملات الدول الأعضاء، و بالتالي إتاحة نظام الائتمان التجاري بين دول االمنطقة، على درجة عالية

[1] نزيه عبد المقصود مبروك ،المرجع السابق، ص 32

[2] محمد علي عوض الحرازي،الدور الاقتصادي للمناطق الحرة في جذب الاستثمارات- دراسة مقارنة.- ماجستير في القانون، .منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، 2007 ، ص.246

من الكفاءة لتحقيق الهدف الرئيسي من قيام المنطقة و هو زيادة حجم التجارة البينية و زيادة معدلاتها بين الدول الأعضاء[1]

5-حرية تدفق السلع و الخدمات و انتقال الملكية الفكرية: يعتبر مقوم أساسي لإنجاح المنطقة ونقصد به التحرير الشامل لكافة السلع و الخدمات دون اختيار مجموعة معينة من السلع وإلا تفقد المنطقة أهم مقومات قيامها، ناهيك عن اختيار سلع معينة دون الأخرى مسألة تتعارض مع اتفاقية الجات و آليات عمل منظمة التجارة وهو ما يقتضي توافر التحرير الشامل لكافة السلع والخدمات في نطاق منطقة التجارة الحرة العربية.

6-تحرير خدمات النقل، الترانزيت و حرية استخدام الموانئ و المطارات: و هو مقوم أساسي و يدعم المقوم السابق ذكره، حيث من الضروري أن تتعهد الدول المكونة لمنطقة التجارة الحرة، بتوفير التسهيلات اللازمة التي تعمل على تسهيل حركة النقل و الترانزيت داخل أراضي كل دولة من الدول الأعضاء، و التي تعمل على نقل السلع بسهولة و يسر وهذا لتحقيق هدف انسياب و تدفق السلع المتداولة في نطاق منطقة التجارة الحرة، و بالتالي يؤدي إلى زيادة حجم التجارة البينية، وهو ما يؤدي إلى نجاح و استمرار منطقة التجارة الحرة الكبرى في تحقيق الأهداف[2]

ثانيا :الشروط الموضوعية.

عموما تشكل الشروط الموضوعية الآتية ذكرها مناخا ملائما لنجاح المنطقة، و يمكن رصدها و جمعها على النحو التالي:

1-تنوع الاقتصاديات المكونة للتكتل الاقتصادي: و هذا الشرط موضوعي يعمل على ترسيخ مبدأ الإنتاج المحرك للتجارة ذلك لأن تنو ع الإنتاج و ارتفاع كفاءته يؤديان إلى تخصيص الموارد في الاتجاه الذي يعمل على الإنتاج من أجل التصدير وبالتالي زيادة الدخل القومي للدول الأعضاء، و تزايد قدراتها على جذب الاستثمارات الأجنبية، وإقامة المشاريع الإنتاجية للتصدير، و بالتالي ترسيخ مبدأ الاعتماد المتبادل بين الدول الأعضاء و الانتقال إلى الاقتصاديات التكاملية .[3]

2-تقارب مستويات التطور الاقتصادي: ذلك لأن الدول التي تتقارب فيها مستويات التطور الاقتصادي تتوزع مكاسب التكامل فيها بشكل متقارب و أكثر عدالة، و بالنسبة للدول العربية فهي متقاربة فيما بينها من حيث التطور الاقتصادي بسبب التقارب في مستويات البحث العلمي و التكنولوجي، و مستويات تراكم رأس المال، و هو ما يسهل عملية التخصص الإنتاجي.

---

[1] محمد علي عوض الحرازي،المرجع السابق ص.246

[2] سليمان عمر عبد الهادي، الاستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة، الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2009 ، ص 24

[3] عبد الوهاب رميدي " التكتلات الاقتصادية الإقليمية في العصر العولمة و تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،دراسة تجارب مختلفة " أطروحة مقدمة نيل دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ،2006 -2007، ص 13

3-تكوين التجمعات الاقتصادية العربية: كمجلس التعاون الخليجي و اتحاد المغرب العربي، و دول اتفاقية أغادير.

4-الاتجاه إلى عقد اتفاقيات ثنائية لتحرير التجارة البينية. : التي تعتبر من الخطوات الهامة والدينامكية المؤدية إلى الإسراع بإقامة واستكمال المنطقة ،إن العمل على تحرير التجارة الثنائية، يراها القادة العرب أنهه الطريقة العملية و الواقعية لقيام السوق العربية المشتركة [1]،بالنظر إلى طريقة قيام السوق الأوروبية المشتركة 1957

5-تنامي مؤسسات العمل العربي المشترك: حيث توجد عدد من مؤسسات العمل العربي الاقتصادي المشترك التي يمكن أن تساعد بشكل فعال على تفعيل هذا العمل، إذا ما أمكن إيجاد التنسيق الفعال فيما بينها و تحديد الاختصاصات بشكل واضح و محدد .

فمن بين هذه المؤسسات، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، أسست عام 1974 بموجب اتفاقية متعددة الأطراف، وقعها كافة الدول العربية و مودعة لدى وزارة الخارجية الكويتية، وتضم في عضويتها إلى جانب الدول العربية بعض الهيئات الدولية، و هدفها الأساسي هو توفير خدمات الضمان ضد المخاطر غير التجارية للاستثمارات العربية، وكذا المساهمة في زيادة الوعي الاستثماري العربي من خلال مجموعة من الأنشطة المكملة و الخدمات المساندة التي تساهم في تطوير بيئة و مناخ الاستثمارات العربية وأوضاعها

و يوجد أيضا صندوق النقد العربي، الذي أنشأ عام 1976 و يعمل على فرض إنشاء نظام لتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الأعضاء و تشجيع التبادل التجاري بين الدول الأعضاء، و إنشاء برامج لتمويل التجارة العربية وإ صدار بصفة دورية التقارير الاقتصادية الموحدة لمجموعة الدول العربية

ضف إلى ذلك توجد صناديق الإنماء العربية القطرية و الإقليمية، مثل صندوق أبو ظبي و الصندوق الكويتي، و كذا الصندوق السعودي للتنمية الخارجية و الصندوق العراقي و صندوق الأوبك و الصندوق العربي للتنمية في إفريقيا و المغرب العربي.

6-تطبيق العديد من الدول العربية لبرامج الإصلاح الاقتصادي: حيث يلاحظ أن عقدا الثمانينيات والتسعينات قد شهدا تطبيق عدة برامج للإصلاح الاقتصادي و إعادة الهيكلة سواء في الدول النفطية أو الغير نفطية، حتى وان أدت في بعض الدول العربية إلى زيادة معدلات البطالة و تفاقم مشكل المديونية[2]،إلى أنها كانت متشابهة و قائمة على اقتصاديات السوق و تحرير التجارة الخارجية، الأمر الذي أدى إلى تقارب السياسات الاقتصادية في كثير من الدول العربية.

---

[1] عبد القادر رزيق المخادمي " التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الإنتاج و التبادل" ،د.م.ج، الجزائر، 2009 ، ص24

[2] نزيه عبد المقصور مبروك" التكامل الاقتصادي العربي و تحريات العولمة مع رؤيا إسلامية "، ط 01 ،دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006 ، ص18

7-توفر إنتاج سلعي قابل للتداول و التجارة البينية: و نعني بذلك أن تمتلك الدول العربية الأعضاء قواعد إنتاجية زراعية و صناعية، تنتج كميات من السلع تفوق حاجات الطلب المحلي لكل دولة و أن تتمتع هذه السلع بالجودة و بأسعار تنافسية.

8-توافر نظام اقتصادي يقوم على آليات السوق و الحرية الاقتصادية: لأن منطقة التجارة الحرة لا تقوم إلا على مبادئ الحرية الاقتصادية و تعميق آليات السوق، حيث أن أي القيود على حرية تدفق السلع و حرية تحديد الأسعار و التحويلات و حركة رؤوس الأموال تؤدي إلى عرقلة إقامتها، و يلاحظ في هذا المجال أن الدول العربية الأعضاء، تتقارب نظمها الاقتصادية و تتبنى

معظمها عمليات التحول إلى آليات السوق، و إن كانت بمستويات تطبيقية متفاوتة مما ساعد إلى حد كبير في إزالة أحد أهم معوقات قيام منطقة التجارة الحرة العربية[1]

الفرع الثالث :فوائد منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بالنسبة للدول العربية.

في هذا الإطار لابد من التأكيد على أن الفوائد التي يمكن أن تحققها إقامة منطقة تجارة حرة عربية، لا تمثل فقط مكسبا للصالح العربي العام، و لكنها تحقق فائدة مباشرة لكل من الدول العربية، و أن الفائدة الأكثر أهمية لكل من الأقطار العربية تتمثل في تعريض الإنتاج الصناعي، و الغير صناعي على مناخ المنافسة بعد فترة زمنية طويلة من تحصن هذه الصناعة بالحماية الجمركية، و تحقيقها لمكاسب غير قليلة دون بذل جهود إضافية، لتطور نوعية الإنتاج و اكتساب القدرة على مواجهة و منافسة الإنتاج الأجنبي، و عموما يمكن إدراج مجموعة من المكاسب و الفوائد التالية[2] :

1-توسع حجم السوق الداخلية :يؤدي إقامةم نطقة تجار ة حرة، بما تتيحه من فتح الأسواق العربية على بعضها البعض، إلى توسع حجم السوق الداخلية، ذلك أنه قبل إقامة مشروع الشراكة يكون حجم السوق محدودا و مقيدا بالقوة الشرائية المحلية، و إذا كان ضيق السوق المحلي قبل إقامة منطقة التجارة الحرة يمثل السبب الأهم في صغر حجم المشاريع الإنتاجية و انخفاض إنتاجية العمل، فان اتساع حجم السوق بما يوفره من إمكانات لإدخال التقنيات الجديدة، يعمل على زيادة إنتاجية العمل و التشجيع على نقل التكنولوجيا في الفروع الإنتاجية القائمة، و الفروع الإنتاجية الجديدة و بالتالي تساهم بصورة فعالة في زيادة معدلات النمو.

2-إمكانية مضاعفة القدرات العربية :يؤدي تو سيع السوق الداخلية بنتيجة انفتاح الأسواق على بعضها البعض إلى إمكانية مضاعفة القدرات و الإمكانات العربية المجتمعة المادية والمالية والبشرية والتكنولوجية، التي تتجاوز كثيرا القدرات المنفردة لأي من هذه الدول كل على حدى، و ما من شيء أن تتعاظم هذه القدرات، يساعد على إقامة العديد من الصناعات الجديدة، و تحقيق زيادات ملموسة في الإنتاج، تساعد بالضرورة على نمو حجم المبادلات التجارية البينية، بل زيادة حجم التجارة العربية مع الدول الأجنبية.

---

[1] محمد بوعشة " التكامل و التنازع في العلاقات الدولية الراهنة ، دراسة المفاهيم و النظريات " ط 2 ،دار شما للنشر ، الجيزة ،2009، ص 222

[2] محمد أحمد السريتي "التجارة الخارجية "الدار الجامعية للطباعة، الإسكندرية، 2009 ص198

إن حدوث مثل هذه التحولات، يشجع على زيادة حجم الاستثمارات بل وجذب الاستثمارات من الأسواق الخارجية، و خاصة الاستثمارات ذات التقنيات المتقدمة.

3-توفير الاستقرار الاقتصادي :إن حسن تنفيذ بنود اتفاقية منطقة التجارة العربية الحرة العربية الكبرى، وبما يمكن أن يوفره ذلك من الاستقرار الاقتصادي على مستوى الوطن العربي، و في ظل الظروف الدولية المتجددة، و احتمال تعرض العالم إلى أزمات اقتصادية، و بخاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، و ما جلبته من اضطرابات سياسية و اقتصادية في مواقع عديدة من العالم، سيعمل على جعل المنطقة العربية، منطقة جاذبة للاستثمار و يشجع على عودة جزء من رؤوس الأموال العاملة في الخارج، بل و عودة أعداد متزايدة من العلماء العرب العاملين بالخارج، للمساهمة في تطوير جهود البحث العلمي العربي، و المساهمة في حل مشكلات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للمنطقة العربية و ما من شك أن مثل هذه التوقعات التي نتمنى تحقيقها مرتبطة بمقدار الجهود التي ستبذلها الأنظمة العربية بل و القطاع الخاص العربي لتنفيذ برامج هذه الاتفاقية بصورة جدية، بل و الارتقاء بها إلى المستوى الإتحاد الجمركي و السوق المشتركة وصولا إلى الوحدة الاقتصادية العربية.

4-إمكانية تطوير الاقتصاديات العربية و تنويع القاعدة الإنتاجية :بفضل تعاظم القدرات المشتركة تو نوع الموارد الطبيعية، و تحقق توفر مثل هذه المقومات، في حال توفر برامج تنموية مشتركة، إلى زيادة اطر التشابك و الترابط بين فروع الإنتاج إقليميا و قطريا، و تحسين استثمار الموارد، و تحقيق الوفرات الاقتصادية، هذا إلى جانب انفتاح الأسواق على بعضها البعض، سيعزز من إمكانات التخصص وفقا لمبدأ الميزة التنافسية، خاصة و أن الالتزام بهذا المبدأ لازال محدودا في الوطن العربي و معقدا بتطبيق سياسات الحماية ذات الأجل الطويل، و لقد أدى هذا الأخير إلى قيام بعض الأقطار العربية بإنتاج سلع ليس لها أية ميزة مقارنة، أي إنتاجها بتكلفة مرتفعة يتجاوز بصورة واضحة أسعار السلع المشابهة المستوردة من الخارج.[1]

إن تحول العالم إلى مجموعة من التكتلات، يفرض بالضرورة أن يواجه العرب هذه التكتلات بتكتل عربي، يمكن أن يصون مصلحة العرب و يحميها من مزيد من محاولات السيطرة و التهميش، كما أن تكوين تكتل اقتصادي عربي سيزيد من القدرات التفاوضية للمنطقة العربية و يحقق لها مجموعة من المكاسب.

و مما لا شك فيه أن رفع القدرة التفاوضية العربية، تمثل مطلبا ملحا و على غاية من الأهمية في وقت يحاول تكتل الإتحاد الأوربي إقامة نوع من الشراكة مع الأقطار العربية، و بخاصة المتوسطية منها، كما أن حاجة الدول العربية إلى المزيد من القدرة على تصليب المواقف الجماعية، هي حالة سيتوجها أيضا الدور المتعاظم لمنظمة التجارة الدولية،وما تفرضه من تحديات في منافسة المنتجات العر بية داخل وخارج المنطقة.

[1] محمد أحمد السريتي "المرجع السابق، ص198

إذن العالم العربي يعيش الآن مرحلة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و التي تعتبر خطوة أولى لتحقيق التكامل الاقتصادي العربي، و الوصول إلى سوق عربية مشتركة، فما هي آفاق هذا التكامل في ظل المنطقة، و ما هي مجهودات الدول العربية الواجب القيام بها للانتقال إلى الخطوات الأخرى؟ هذا ما سنعرضه عليه في المطلب الموالي.

الفرع الرابع :آفاق التكامل الاقتصادي في ظل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

إذن الدول العربية مطالبة في الظروف الراهنة أن تعي و تدرك و تستوعب مجريات الأمور حولها، و أن تراجع حساباتها بدقة و موضوعية و أن تضع نصب عينها مصالح شعوبها و تدع خلافاتها الهامشية جانبا و أن ترتفع إلى مستوى المواجهة التحديات و تركز كل اهتماماتها اتجاه القضية الجوهرية والأساسية و هي التكامل الاقتصادي العربي.

هذا التكامل الاقتصادي الذي بدأ بأول مراحله، المتمثلة في منطقة التجارة العربية الحرة، إذ وجب على مجموعة الدول العربية و على رأسها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي الإسراع في تذليل كافة العوائق الآتي ذكرها لاحقا، و كذا الإسراع في استكمال إجراءات و خطوات بناء منطقة التجارة الحرة العربية وفق منظومة متكاملة من مختلف الجوانب فنيا و إداريا و تنظيميا و تسويقيا، و ذلك على أسس موضوعية علمية تنسجم مع معطيات الواقع الراهن و تستشرق آفاق المستقبل مع وضع الخطط و البرامج والسياسات لبلوغ الأهداف المنشودة، و ذلك من منطلق أن المنطقة تمثل المدخل الرئيسي نحو آفاق واسعة تنمو في رحابها التجارة العربية البينية و يتحقق النظام الجمركي الموحد و تتكون السوق العربية المشتركة و تؤدي في النهاية للتكامل العربي الاقتصادي العربي [1]

إن القراءة المتأنية و التشخيص الدقيق للواقع الحاضر يجعلنا نعيد النظر في السياسة العربية الاقتصادية، و أن نعمل على إيجاد سياسة جديدة لمواكبة التطورات المعاصرة و الملائمة لاستراتجيات التنمية الاقتصادية العربية واستراتيجيات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و تر تكز على تحقيق المنطلقات و الوظائف المختلفة الأساسية و العامة التي تنمي العمل العربي المشترك في المجالات الاقتصادية و أهمها العمل بالاتجاهات التالية:[2]

1-إنشاء صندوق عربي لتمويل المشروعات الاقتصادية المشتركة و إيجاد المؤسسات المالية الداعمة لاتجاه تنمية مجالات الأعمال المشتركة، و وضع أنظمة مناسبة لتوظيف رأس المال العربي، خاصة إذا علمنا أنه متدن جدا و لا يصل إلى الحد الأدنى المطلوب للتنمية.

2-تجميع المقومات الحيوية العربية المشتركة و فتح المجال أمام تكامل الموارد الطبيعية و البشرية والاستغلال الأمثل للموارد و الإمكانيات المتوفرة و المتاحة.

---

[1] أشرف أحمد العدلي " التجارة الدولية " دار رؤيا للطباعة و النشر، المعمورة ، 2006 ، ص210

[2] مصطفى سلامة " منظمة التجارة العالمية- ال نظام الدولي للتجار ة الدولية " ط1 ، دار الجامعة الجديدة للطباعة، الإسكندرية،2006، ص 190

3-ضرورة تفعيل التعاون و العمل العربي المشترك على مستوى الحكومات و مجتمعاتها و تحفيز القطاع الخاص العربي على القيام بالدور المنوط به بالمساهمة الفعالة في التنمية الاقتصادية العربية المشتركة.

4-تهيئة البيئة المناسبة و المناخ الاستثماري الملائم لتحقيق الاستثمارات العربية المشتركة وفقا لما يلي:

*إعداد دليل استثماري إرشادي عربي و توجيه المشتركين للمجالات المتاحة للاستثمارات العربية المشتركة.

*توفير الدراسات الاقتصادية و الفنية عن المشاريع العربية المشتركة المتاحة و كافة المعلومات التي تتطلبها قيام المشروعات العربية المشتركة.

*تأمين حرية انتقال عناصر الإنتاج و رأس المال و العمالة.

*إيجاد التوازن بين الاستثمارات العربية الموجهة لقطاع الخدمات، الزراعة و الصناعة.

أما الدكتورة الجوزي جميلةفترى انه على الدول العربية أن تسعى إلى استكمال حلقات التكامل الاقتصادي العربي بعد البدء بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و ذلك بالمرور إلى مرحلة الإتحاد الجمركي و ذلك كما يلي:[1]

المرحلة الأولى :مدتها 03 سنوات2006-2009

يتم في هذه المرحلة توحيد الرسوم الجمركية التي يبلغ الفارق بينها% 10 ، و توحيد نصف الرسوم التي يكون فيها الفارق بينها بين % 10 و% 25 ،إضافة إلى توحيد ربع الرسوم التي يقع الفارق بينها بين 25 %و% 50 ، و يعرض الأمر على اللجنة الجمركية ليتخذ المجلس قرار أنشأ فيه، و تقوم الدول بإعلان برامجها للتخفيضات التي تجريها خلال هذه الفترة على أن تستكمل النسب المقررة لها لنهاية الفترة.

المرحلة الثانية:2010-2012

يستكمل توحيد الرسوم التي كانت فروقها بحدود% 25 ، كما يضاف توحيد ربع آخر من الرسوم التي يقع الفارق بينها بين % 25 و% 50 ، و تسري قرارات مجلس الوحدة بالنسبة لما تجاوز ذلك، و تقوم الدول بإعلان برامجها للتخفيضات التي تجريها خلال تلك الفترة.

المرحلة الثالثة2012-2015

تستكمل توحيد الرسوم، و تقوم الدول بالإعلان عن برامجها للتخفيضات التي تجريها خلال تلك الفترة على أن يستكمل التوحيد بنهاية هذه الفترة، و يتم إعلان قيام الإتحاد الجمركي بحلول عام2016 أما الدكتور زكي حنوش ، فيرى أن آفاق التكامل الاقتصادي العربي التي بدأت مع إعلان منطقة التجارة الحرة لا نتوقف عند إعلان الإتحاد الجمركي، فعلى الدول العربية الالتزام بالمراحل التالية:

-**مرحلة السوق العربية** :تتضمنه بالإضافة إلى ما يتضمنه الإتحاد الجمركي، إطلاق حرية انتقال القوى العاملة و رأس المال بين الدول الأعضاء، كما تتضمن المرحلة إقامة نوع من التنسيق بين السياسات الاقتصادية.

[1] علي عبد الفتاح أبو شرار " الاقتصاد الدولي ، نظريات و سياسات " ط 1 ،دار المسيرة للطباعة ، عمان ، 2007 ،ص 390

-**مرحلة الوحدة الاقتصادية** :تتضمن إضافة إلى ما تضمنته المراحل السابقة إنشاء عملة واحدة .كوسيلة للتداول و توحيد السياسات و التشريعات الاقتصادية و الاجتماعية في الدول الأعضاء.

أما الرئيس عبد العزيز بوتفليقة و في كلمته لدى افتتاح القمة العربية الاقتصادية و الاجتماعية بشرم الشيخ المصرية في 19 جانفي 2011 ، قد أكد على أهمية الاستثمارات العربية البينية كمدخل للتكامل الاقتصادي العربي بعد الانتهاء من ترتيبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، كما دعا إلى العمل في عدة محاور أساسية و رئيسة و بصورة تكاملية و دون النظر لأية اعتبارات سياسية أو إقليمية قد تتعارض مع هذا العمل، كما ألح التركيز على: [1]

1-إزالة جميع القيود المعرقلة لحركة الاستثمارات من خلال فتح الأسواق العربية أمام منتجات المشاريع العربية و معاملتها معاملة المنتجات الوطنية.

2-تطوير و ربط الأسواق المالية العربية و إلغاء القيود التي تحول دون تملك الأسهم و السندات من قبل المواطنين العرب.

3-تطوير مساهمة صناديق التنمية العربية و المصارف المشتركة و المؤسسات المالية المشتركة في تمويل الشركات العربية العامة و الخاصة بدون تمييز.

4-إعادة النظر و كذا تطوير الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية.

5-الربط الكامل بين الاتفاقية الموحدة للاستثمار رؤوس الأموال العربية و بين إستراتيجية السوق العربية المشتركة، و من الطبيعي بأن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تعتبر مفصلا أساسيا لهذا الربط.. هذه المقترحات و التصورات ثم طرحها من طرف مجموعة من القادة و الخبراء الاقتصاديين على أساس نجاح منطقة التجارة الحرة الكبرى، و إعداد الترتيبات للانتقال إلى مرحلة أخرى.

ما سنتفق عليه خلال المبحث الموالي يعد بمثابة إطار نظري، حيث سنحاول أن نلم بالمنطقة الحرة بجميع الجوانب القانونية و المؤسساتية و كذا برنامجها التنفيذي.

المطلب الثاني :الإطار القانوني ، البرنامج التنفيذي و كذا الهيكل التنظيمي لمنطقة التجارة العربية الحرة الكبرى.

إن إدراك الدول العربية بأن تعاونها المشترك هو وحده الكفيل للاستفادة من مزايا النظام الاقتصادي العالمي الجديد، و تقليص الآثار السلبية التي سوف تواجهها كل دولة تحاول انفراد الدخول إليه، جعلها تعمل على إنجاح منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و ذلك أيضا راجع للأهمية الاقتصادية لهذا المشروع، و للتأثير الكبير المتوقع منه على الأوضاع الاقتصادية العربية في ظل التحديات الجديدة لمتطلبات الاندماج بالنظام الاقتصادي العالمي الجديد.

[1] زكي حنوش" رؤية عربية للتعاون و الشراكة مع الإتحاد الأوربي للاستثمار و التكامل الاقتصادي"مجلة كلية العلوم الاقتصادية ،العدد2005 ، 04،جامعة سطيف،ص59

لأجل ذلك الإنجاح ثم وضع إطار قانوني و برنامج تنفيذي، يعمل على تنظيم العمل في المنطقة، و توفير الشفافية و كذا وضع لوائح تعمل على فض النزاعات و قواعد تعمل على إيضاح المنشأ التفصيلي للسلع العربية.

و في هذا المبحث سنعمل على إعطاء فكرة أوضح عن اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية و كذا البرنامج التنفيذي للمنطقة ثم عرض الهيكل التنظيمي للمنطقة) الإطار المؤسسي(،وأخيرا محاولة معرفة مدى تلاءم أحكام المنطقة مع أحكام منظمة التجارة الدولية.

الفرع الأول :اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية كإطار قانوني.

يتمثل الإطار القانوني لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في الاستناد إلى اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية التي ثم التوقيع عليها في تونس في إطار الجامعة العربية في1981/02/27، حيث تتضمن الاتفاقية أحكاما عامة و أخرى موضوعية[1]

الأولا:الأحكام العامة :

وردت هذه الأحكام في المواد الثانية، الثالثة، الرابعة و الخامسة كما يلي:

المادة الثانية :حددت هذه المادة أهداف الاتفاقية كما يلي:

1-تحرير التبادل التجاري بين الدول العربية من الرسوم و القيود المختلفة التي تفرض عليها وفق مايلي:

-تحرير كامل لبعض السلع و المنتجات العربية المتبادلة بين الدول العربية من الرسوم و القيود المفروضة على بعض المنتجات الغير قطرية.

-التخفيض التدريجي للرسوم و القيود المختلفة المفروضة على بعض السلع و المنتجات العربية المتبادلة الأخرى.

-توفير حماية متدرجة للسلع و المنتجات العربية لمواجهة منافسة السلع غير العربية المثيلة أو البديلة.

-تحديد السلع و المنتجات المشار إليها سابقا في ضوء المعايير الاسترشادية الواردة في المادة الرابعة أو تلك التي يقررها المجلس.

2-الربط المنسق بين إنتاج السلع العربية و تبادلها، و ذلك بمختلف السبل، و على الأخص تقديم التسهيلات التمويلية اللازمة لإنتاجها.

3-تيسير تمويل التبادل التجاري بين الدول العربية و تسويق المدفوعات الناشئة عن هذا التبادل.

4-منح تيسيرات خاصة للخدمات المرتبطة بالتجارة المتبادلة بين الدول العربية.

5-الأخذ بمبدأ التبادل المباشر في التجارة بين دول الأطراف.

6-مراعاة الظروف الإنمائية لكل دولة من الدول الأعضاء و على الخص أوضاع الدول الأقل نموا منها.

7-التوزيع العادل للمنافع و الأعباء المترتبة على تطبيق الاتفاقية.

[1] أنظر إلى نص الاتفاقية على موقع جامعة الدول العربية بالأمانة العامة – الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية

http://www.arableagueonline.org/las/arabic/details/r.jsp?art.rd3502levelides110

المادة الثالثة :فقد أعطت كل دولة الحق في منح ميزات و أفضليات أكثر لأية دولة أو دول عربية أخرى، و ذلك من خلال اتفاقات تعقدها سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف.

المادة الرابعة :فقد حددت المعايير التي يتم بها الاسترشاد في انتقاء السلع و المنتجات العربية، كالطلب الكبير، الموقع الاستراتيجي في نمط الاستهلاك و كذا أهمية السلع في تنمية إحدى الدول الأعضاء، وكذا الأهمية التصديرية للسلعة.

المادة الخامسة :فأشارت إلى منع اللجوء إلى العقوبات الاقتصادية بين الدول الأطراف في المجال التجاري الذي تنظمه الاتفاقية، إلا بقرار من المجلس الاقتصادي و لأسباب قومية عليا.

ثانيا :الأحكام الموضوعية.

شملت المواد السادسة، السابعة، الثامنة و التاسعة و العاشرة من نص الاتفاقية، و عموما أوردت هذه المواد إعفاءات السلع العربية من الرسوم الجمركية و الضرائب و كذا أطراف التفاوض بين الأطراف المعنية بشأن التخفيض التدريجي في الرسوم الجمركية و الضرائب إلى جانب تحديد قواعد المنشأ التي بها
يتم اعتبار السلع عربية المصدر والمنشأ.

المادة السادسة :جاء فيها كما يلي[1]:

"تعفى السلع العربية التالية من الرسوم الجمركية و الضرائب ذات الأثر المماثل و من القيود غير الجمركية المفروضة على الاستيراد.

1-السلع الزراعية الحيوانية سواء في شكلها الأولي، أو في شكلها المناسب في عملية التصنيع.

2-المواد الخام المعدنية و الغير المعدنية سواء في شكلها الأولي، أو في شكلها المناسب لها في عملية التصنيع.

3-السلع النصف المصنعة الواردة في القوائم التي يعتمدها المجلس إذا كانت تدخل في إنتاج سلع صناعية.

4-السلع التي تنتجها المشروعات العربية المشتركة المنشأة في إطار جامعة الدول العربية أو المنظمات العربية العاملة في نطاقها.

5-السلع المصنعة التي يتفق عليها وفق للقوائم المعتمدة من طرف المجلس".

المادة السابعة :و مما جاء في أحكام هذه المادة ما يلي: يتم التفاوض بين الأطراف المعنية بشان التخفيض التدريجي في الرسوم الجمركية و الضرائب ذات الأثر المماثل المفروض على السلع العربية المستوردة و ذلك بالنسب و الأساليب وفق القوائم التي يحددها المجلس".

المادة الثامنة :و مما جاء في أحكامها ما يلي :يتم التفاوض بين الأطراف المعنية لغرض فرض حد أدنى موحد و مناسب من الرسوم الجمركية و الضرائب و القيود ذات الأثر المماثل على السلع التي تستورد من

[1] رسلان خضور، منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ومنعكساتها على سورية، ندوة الثلاثاء الاقتصادية التاسعة عشرة حول قضايا اقتصادية راهنة. ورقة عمل 2006/4/11 ص 8.

غير الدول العربية و تكون منافسة أو بديلة للسلع العربية و يصدر بذلك قرار من المجلس، كما يتولى المجلس زيادتها تدريجيا من وقت لآخر بالتشاور مع الدول المذكورة.

المادة التاسعة :و مما ورد في المادة التاسعة ما يلي:

1-يشترط لاعتبار السلعة عربية لأغراض هذه الاتفاقية أن توفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس و ألا تقل القيمة المضافة الناشئة عن إنتاجها في الدولة الطرف عن % 40 من القيمة النهائية للسلعة عند إتمام إنتاجها، و تخفض هذه النسبة إلى % 20 كحد أدنى بالنسبة لصناعات التجميع العربية، و يقوم المجلس بوضع جدول زمني لزيادة هاتين النسبتين تدريجيا.

2-يجوز لأي دولة طرف أن تطلب إلى المجلس خفض النسبة المشار إليها سابقا إذا كانت السلعة ذات طبيعة إستراتيجية، أو ذات أهمية خاصة بالنسبة للبلد الطرف المنتج، و تكون موافقة المجلس محددة بفترة زمنية[1].

المادة العاشرة :و مما ورد في المادة العاشرة ما يلي:

تشجع الدول الأطراف من خلال سياستها النقدية و المصرفية التبادل التجاري بينها و تسهيل توفير التمويل اللازم له و توسيع قاعدته بشروط تفضيلية و ميسرة و حث المؤسسات المالية العربية المشتركة وفق نظمها الخاصة على تشجيع عمليات التبادل التجاري بين الدول الأطراف و تيسير و تقديم التمويل اللازم لها و توسيع قاعدتها طبقا لشروط تفصيلية مسيرة.

يلاحظ من خلال قراءة تحليلية لمواد هذه الاتفاقية، أنها تضمنت أحكاما تؤدي إلى إنشاء منطقة تجارة حرة عربية بين الدول العربية الأعضاء فيها، و إن لم تنص صراحة على مسماها، فقد ثم الاتفاق بين الدول العربية على وضع برنامج زمني لتفعيل الاتفاقية و إقامة منطقة تجارة حرة عربية، بحيث يكون ملزما للدول الأعضاء في الاتفاقية بعد مرور شهر من قبل المجلس الاقتصادي.

و مما يلاحظ أيضا أن اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، لم تتضمن في أي من موادها ما يشير إلى تجارة الخدمات، و بالتالي فان البرنامج التنفيذي للاتفاقية لم يتضمن تجارة الخدمات في مشمولات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى[2]

إن الدول الأعضاء في الاتفاقية يبلغ عددهم 16 دولة، كلها أعضاء حكما في منطقة التجارة العربية الحرة و ملتزمين بتنفيذ البرنامج الخاص بها، و كل دولة عليها أولا الانضمام إلى الاتفاقية، ثم تلتزم بتطبيق البرنامج، فما محتوى هذا البرنامج؟

الفرع الثاني :الأركان الرئيسية للبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية.

لقد سعى البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، للاستفادة من المبدأ الرابع الوارد في اتفاقية الغات و الخاص بالدول النامية و التكتلات الإقليمية، والذي يمنح فترة عشرة سنوات قابلة للتمديد

[1] رسلان خضور، المرجع السابق، ص 8.

[2] نبيل حشاد " العولمة و مستقبل الاقتصاد العربي " ط1 ، دار إيجي للطباعة و النشر ، القاهرة ، 2006 ،ص351

إلى 12 سنة لإقامة أي شكل من أشكال التكتل الاقتصادي الإقليمي.

و في اجتماع المجلس الاقتصادي و الاجتماعي كجامعة الدول العربية في فبراير 1997 ، قراره رقم 1317 د 59 .، أقر البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال عشرة سنوات اعتبارا من 01 جانفي 1998 ، حتى 2007/12/31 وكما اشرنا سابقا وافق المجلس في دورته الثامنة و الستين على تخفيض الفترة الزمنية لتنتهي في 2005/01/01و تتمثل الأركان الرئيسية للبرنامج التنفيذي فيما يلي:

اولا :القواعد و الأسس.

1-يعتبر هذا البرنامج إطارا لتفعيل اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

2-تلزم الدول العربية الأطراف في اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية باستكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة الكبرى خلال عشرة سنوات اعتبارا من01/01/1998

3-تتم مراجعة نصف سنوية لتطبيق هذا البرنامج من قبل المجلس الاقتصادي و الاجتماعي.

4-تعامل السلع العربية التي تدخل التبادل وفق لهذا البرنامج، معاملة السلع الوطنية في الدول الأطراف فيما يتعلق بقواعد المنشأ و المواصفات و المقاييس و اشتراطات الوقاية الصحية و الأمنية، و الرسوم والضرائب المحلية.

5-تتبع في تعريف و معالجة حالات الإغراق الأسس الفنية المتبعة دوليا فيما يخص مكافحة **الإغراق** مراعاة الأحكام و القواعد الدولية فيما يتعلق بالأسس الفنية لإجراءات الوقاية و مواجهة حالات الدعم و إجراءات و معالجة خلل ميزان المدفوعات الناجم عن تطبيق هذا البرنامج*.

7-الرسوم الجمركية و الضرائب ذات الأثر المماثل التي سوف يطبق عليها الإعفاء التدريجي هي الرسوم الجمركية و الضرائب ذات الأثر المماثل السارية في كل دولة طرف بتاريخ 1998/01/01 تكون هذه الرسوم قاعدة الاحتساب للتخفيضات الجمركية لأغراض تطبيق هذا البرنامج.

8-ب مو جب أحكام المادتين الثالثة و السابعة من اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية يجوز لي بلدين عربيين أو أكثر من أطراف الاتفاقية الاتفاق فيما بينها على تبادل الإعفاءات مما يسبق الجدول الزمني للبرنامج.

ثانيا :تحرير التبادل التجاري بين الدول الأطراف.

تتمثل أهم محاور تحرير التبادل التجاري فيما يلي:

1-يتم تحرير كافة السلع العربية المتبادلة بين الدول الأطراف وفقا لمبدأ التحرير المتدرج بنسب سنوية متساوية (% 10) للرسوم الجمركية و الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل بداية من1998/01/01الى 2007/12/31 و ينطبق التحرير المتدرج على قوائم السلع العربية التالية:[1]

أ -السلع العربية التي اقر إعفاءها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي قبل تاريخ نفاذ البرنامج.

[1] نبيل المرجع السابق، ص351

ب –السلع العربية الزراعية و الحيوانية و المواد الخام المعدنية و الغير معدنية وفقا لأحكام الفقرتين1 –2 من المادة السادسة من أحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري.

2– تحدد مواسم الإنتاج الرزنامة الزراعية لعدد من السلع الزراعية التي لا تتمتع فيها هذه السلع بالإعفاءات و التخفيضات من الرسوم الجمركية و الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل، و ينتهي العمل بهذا التحديد في موعد أقصاه تاريخ الانتهاء من تنفيذ البرنامج.

3–تحدد الدول العربية السلع الزراعية التي ترغب في إدراجها ضمن الرزنامة الزراعية المشار إليها في الفقرة 2أعلاه و ترفع إلى المجلس الاقتصادي و الاجتماعي للإطلاع عليها.

و مما يجب الإشارة إليه في هذا المقام هو أن المجلس الاقتصادي و الاجتماعي وافق في دورته . ال 68 المنعقدة بمارس 2001 على خفض التعريفات الجمركية و إزالتها مع نهاية2005 و عليه اتخذ المجلس الاقتصادي و الاجتماعي في الدورة العادية ال 69 المنعقدة في القاهرة خلال الفترة 10–2002/02/14 قرار رقم 1431 ينص بتخفيض الرسوم الجمركية و الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل سنويا على النحو التالي[1])

10% /2003/01.ابتداءا من01

20% /2004/01.ابتداءا من01

20% /2005/01.ابتداءا من01

ثالثا: القيود الغير الجمركية.

تعرف هذه الأخيرة على النحو التالي' **:هي الإجراءات و التدابير التي قد تتخذها الدولة الطرف للتحكم في الواردات لغير الأغراض التنظيمية أو الإحصائية، و تتمثل هذه القيود على وجه الخصوص في القيود الكمية و النقدية و الإدارية التي تفرض على الاستيراد'**، إذن البرنامج يلزم عدم خضوع السلع العربية التي يتم تبادلها في إطار هذا البرنامج .إلى أية قيود جمركية تحت أي مسمى كان، و قد اهتم المجلس كثيرا بهذه المسالة حيث قام بإرسال فرق عمل ميدانية لزيارة ثلاث عشرة دولة عربية حتى الآن 2005 ، و ذلك للتعرف على هذه القيود و مدى مواءمتها مقابل الخدمات المقدمة[2]،وفي نهاية 2008 زارت الفرق 17 دولة عربية.

رابعا :قواعد المنشأ.

يشترط لاعتبار السلعة عربية لأغراض تطبيق هذا البرنامج أن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي و تنفيذا لذلك فان كافة السلع التي تدخل التبادل الحر أو التحرير المتدرج، و التي منشؤها إحدى الدول الأعضاء، تخضع لقواعد المنشأ تضعها لجنة قواعد المنشأ،التي أنشأها المجلس

[1] شعبوني محمو د فوزي" المنطقةا لتجارة الحرة العر بية الكبرى بين تحديات الواقع و طموح المستقبل"بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول"التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة الاورو عربية "جامعة سطيف،8 –2005،09

[2] فاديه محمد عبد السلام " درجة فاعلية الأركان الرئيسية لمنطقة التجارة 'مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005 ، ص 261

الاقتصادي و الاجتماعي بموجب القرار رقم – 1249 د 56 بتاريخ 1996/09/13 لحين إقرار ما تتوصل إليه اللجنة، يتم العمل بقواعد المنشأ التي اقرها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي بموجب قراره رقم 1269 المتخذ في دورته ال 57

خامسا :تبادل المعلومات و البيانات.

في هذا الجانب ورد ما يلي ' :تتعهد الدول الأطراف بتطبيق مبدأ الشفافية و أقطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالمعلومات و البيانات و الإجراءات و اللوائح الخاصة بالتبادل التجاري بما يكفل حسن تنفيذ اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية و البرنامج التنفيذي لها.

الفرع السادس :المعاملة الخاصة للدول العربية الأقل نموا.

أشارت هذه المادة إلى ما يلي ' :تطبيقا لمبدأ المعاملة الخاصة بالدول العربية الأقل نموا الوارد في أحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، يتم منح معاملة تفضيلية لهذه الدول في إطار هذا البرنامج، على أن تتقدم هذه الدول بطلب يتضمن طبيعة المعاملة التفضيلية المطلوبة و الفترة الزمنية و موافقة المجلس عليها، و الدول العربية الأقل نموا هي الدول المحددة وفق تصنيف الأمم المتحدة و تعامل دولة فلسطين معاملتها.

في هذا المقام يجب الإشارة إلى أن السودان استفاد من هذه الميزة التي أقرتها القمة العربية في بيروت في مارس 2001 ، و التي منحت الدول الأقل نموا مهلة حتى عام 2010 للوصول إلى التعريفة الجمركية الصفرية، و ترك لهذه الدول تحديد الأسلوب الذي تتبعه في التخفيض التدريجي، و قد اختار السودان أن يبدأ في تطبيق التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية مع مطلع 2005 بنسبة % 20 سنويا و 16% بالنسبة لليمن ليصلا إلى إزالة الرسوم الجمركية جميعها خلال فترة 05 سنوات[1]

أما فلسطين فقد تم إعفاء منتجاتها بالكامل من الرسوم الجمركية، عند دخولها إلى الأسواق العربية دون إلزامها بتطبيق أي تخفيض عن الرسوم الجمركية على سلع الدول العربية الأخرى المصدرة إلى فلسطين، و ذلك مراعاة لأوضاعها الخاصة .

الفرع السابع :نظرا لارتباط تحرير التجارة و تأثره بعدد من النشاطات الاقتصادية الأخرى يتم التشاور بين الدول الأطراف حول:

–الخدمات و بالذات المرتبطة بالتجارة

–التعاون التكنولوجي و البحث العلمي

–تنسيق النظم و التشريعات و السياسات التجارية

–حماية حقوق الملكية الفكرية.

يلاحظ في هذه الفقرة أن البرنامج التنفيذي بخلاف اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري قد أشار إلى تجارة الخدمات، حيث أمكن للدول الأعضاء التشاور حول الخدمات و بالذات المرتبطة بالتجارة.

[1] فاديه محمد عبد السلام " المرجع السابق ، ص261

أما بقية أركان البرنامج فتطرقت إلى بعض الأجهزة و التي تمثل الإطار المؤسسي أو الهيكل التنظيمي للمنطقة و هو محور المطلب الموالي.

الفرع الثالث :الإطار المؤسسي للمنطقة

يتمثل الإطار المؤسسي للمنطقة في:

اولا :المجلس الاقتصادي و الاجتماعي.

كما سلف ذكره في الفصل السابق فان إنشاء هذا المجلس هو ثمرة إبرام اتفاقية الدفاع المشترك و التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في الجامعة العربية، إذن فإنشاء هذا المجلس كان انطلاقا من ميثاق الجامعة[1]

و يتكون المجلس الاقتصادي من وزراء الاقتصاد للدول المتعاقدة أو من ممثليهم ، و ذلك تطبيقا للمادة الثامنة من نفس المعاهدة و التي قررت أن" **ينشأ مجلس اقتصادي من وزراء الدول المتعاقدة المختصين بالشؤون الاقتصادية أو من يمثلوهم عند الضرورة لكي يقترح على حكومات تلك الدول ما يراه كفيلا بتحقيق تلك الأغراض المبنية في المادة السابعة** "إذن يعتبر المجلس الجهة الاقتصادية للعمل العربي المشترك في إطار الجامعة و هذا ما خول له الإشراف المباشر على منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، حيث أقر البرنامج التنفيذي للمنطقة كمنهاج خلال برنامج زمني مدته 10 سنوات، و يتولى أيضا بالموازاة الإشراف على تنفيذ الاتفاقية حيث ورد في المادة الحادية عشر من نفس الاتفاقية ما يلي:

1-يتولى المجلس الإشراف على تنفيذ الاتفاقية و له الحق في:

-وضع و إصدار القوائم الجماعية للسلع المعفاة من الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل و القيود الجمركية.

-وضع و إصدار القوائم الجماعية للسلع التي تتمتع بتخفيض في الرسوم و الضرائب ذات الثر المماثل و القيود الجمركية.

-وضع و إصدار قوائم السلع الغير عربية المنافسة أو البديلة للسلع العربية.

-تحديد الدول الأطراف الأقل نموا لأغراض هذه الاتفاقية.

2-يصدر المجلس قراراته فيما يتعلق بأحكام هذه الاتفاقية بموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء.

3-للمجلس أن يشكل لجانا يفوضها بعض اختصاصاته المشار إليها في الاتفاقية، أما البرنامج التنفيذي فقد اعتبر المجلس الاقتصادي جهة الإشراف الرئيسة على تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية، حيث وردت في المادة التاسعة ما يلي[2]:

---

[1] رانية ثابث الدروبي' منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و آثارها في التجارة العربية البينية 'مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية ،المجلد 23 ، العدد01 ،2006، ص 206

[2] مصطفى حسين سلامة"المنظمات الدولية، منظمة الأمم المتحدة، الجامعة العربية، منظمة الوحدة الإفريقية"دار منشاة المعارف، الإسكندرية، 2000 ، ص474

المجلس الاقتصادي و الاجتماعي هو جهة الإشراف على تطبيق البرنامج و للمجلس الحق في:

-إجراء مراجعة نصف سنوية لمدى التقدم في تطبيق البرنامج التنفيذي.

-اتخاذ القرارات الملائمة لمواجهة أي عقبات تعترض طريق تطبيق البرنامج.

-فض النزاعات الناشئة عن تطبيق البرنامج.

-تشكيل اللجان الفنية و التنفيذية التي يفوضها المجلس بعض اختصاصاته و صلاحيته في المتابعة والتنفيذ و فض المنازعات الناشئة عن تطبيق البرنامج.

ثانا :الأجهزة التنفيذية .و تتكون من:

1-لجنة التنفيذ و المتابعة :و هي بمثابة اللجنة التنفيذية للبرنامج، و لها صلاحيات المجلس فيما تتخذه من قرارات، و تتخذ قراراتها بأغلبية الثلثين و تكون نافذة على كل الدول الأطراف، كذلك تقوم اللجنة بفض المنازعات الناشئة عن تطبيق البرنامج، و لها الاستعانة بخبراء العرب في التجارة الدولية، و كذا تشكيل لجان تحكيم من خبراء و قضاة.

و تتولى اللجنة مهمة تنفيذ البرنامج على النحو التالي:[1]

1-دراسة التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء كل ثلاثة أشهر و المتضمنة:

-مدى التقدم في تطبيق البرنامج.

-العقبات و المشاكل التي تواجه التطبيق و الحلول المقترحة لمواجهتها.

-الأساليب التي تقترحها لتطوير العمل بالبرنامج.

2-تعقد اللجنة أربعة اجتماعات سنوية لدراسة التقارير هي:

-**الاجتماع الأول** :الأسبوع الأخير من يناير.

-**الاجتماع الثاني** :الأسبوع الأخير من أفريل.

-**الاجتماع الثالث** :الأسبوع الأخير من يوليو.

-**الاجتماع الرابع** :الأسبوع الأخير من أكتوبر.

كما يمكنها عقد اجتماعات أخرى حسب يتطلب الوضع بين مجموعات من الشركاء الرئيسين في التجارة.

2-لجنة المفاوضات التجارية :تتولى اللجنة مهمة تصفية القيود الغير جمركية المفروضة على السلع العربية و متابعة تنفيذ ذلك في الدول العربية الأعضاء في البرنامج، بما في ذلك تحديد قوائم السلع الممنوع استيرادها و أسلوب معالجتها في إطار تطبيق البرنامج

لجنة قواعد المنشأ :تتولى وضع قواعد المنشأ للسلع العربية لأغراض تطبيق اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، و تطبيق البرنامج التنفيذي، حيث تعتبر اللجنة أن السلعة أو المنتجات ذات منشأ عربي إذا كانت:[2]

---

[1] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره ص92

[2] فادية محمد عبد السلام ، مرجع سبق ذكره، ص263

1-المنتجات المتحصل عليها كليا في أي من الأطراف ضمن مفهوم القاعدة 7 من قواعد المنشأ.

2-السلع المصنعة لدى أي من الأطراف العربية و التي تدخل في إنتاجها مدخل من منشأ طرف آخر يجب أن لا تقل نسبة القيمة المضافة لهذه السلع عن % 40 فيها .

4-اللجنة الجمركية :و تهتم بالقضايا الجمركية المرتبطة بتطبيق البرنامج.

5-الأمانة الفنية :تتولى القيام بمهامها الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية، و هي تقوم ب :[1]

1-إعداد مشاريع جدول الأعمال للجان المنشقة عن البرنامج.

2-إعداد تقرير سنوي عن تسيير التجارة بين الدول الأعضاء.

3-التعاون مع المنظمات العربية و المؤسسات المالية العربية.

تطوير تبادل البيانات و المعلومات بين الدول العربية باستخدام شبكات الاتصال العربية و الدولية وتكوين قواعد المعلومات الاقتصادية و الإحصائية الجمركية.

5-التعاون مع الاتحادات العربية من القطاع الخاص.

6-الاستعانة بالمنظمات العربية المتخصصة في مجال قواعد المنشأ العربية المواصفات و المقاييس، الرزنامة الزراعية و غيرها من المجالات التي يغطيها البرنامج.

6-اللجان الفنية المؤقتة و فرق العمل :هي عبارة عن لجان تضم خبراء حسب الاختصاص :مثل فريق عمل الرزنامة الزراعية، اللجنة الفنية لتصنيف السلع الزراعية[2]

7-لجان أخرى :هي كيانات غير محدودة يمكن أن تشارك في متابعة برنامج المنطقة و ذلك برفع تقارير لها إلى لجنة المتابعة و التنفيذ .

آلية تسوية النزاعات :ارتئ الباحث الإشارة إلى هذه النقطة، بحيث لا تخلوا أي اتفاقيات دولية او قليمية من وجود خلافات و تجاوزات قد تنشأ عند العمل بالاتفاقية، حيث تعتبر ضرورة أساسية لزيادة الثقة وتفعيل التعامل في إطار المنطقة.

إذن تعتبر آلية تسوية النزاعات من الأدوات الضرورية لعمل المنطقة، و تزداد أهميتها مع زيادة حجم المبادلات التجارية بين الدول الأعضاء و الذي يؤدي إلى ترابط المصالح التجارية بين هذه الدول و بين المتعاملين في إطارها من القطاع الخاص، و وجود آلية تسوية النزاعات التي تنشأ بين الأطراف المتكاملة في إطار المنطقة يساعد في سرعة البحث في القضايا التي تكون موضوع خلاف بين الشركاء التجاريين حتى لا تتعرض مصالحهم الاقتصادية للضرر[3]

---

[1] عادل عبد العزيز السن"نحو اتفاقية عربية لتعظيم الاستفادة من المناطق الحرة العربية"....بحث مقدم إلى ندوة"مستقبل الاستثمار والتجارة في المنطقة الحرة"شرم الشيخ، ديسمبر 2010

[2] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره ص93

[3] أحمد عارف العساف و محمود حسين الوادي ،مرجع سبق ذكره،ص240

و لقد نصت المادة 13 من اتفاقية تيسير و تنمية التبادل على" :**تعرض المنازعات الناشئة عن تطبيق هذه الاتفاقية على المجلس للفصل فيها و له أن يحيلها إلى اللجان الفرعية التي يفوضها لبعض اختصاصاته، كما له أن يطبق بشأنها أحكام تسوية المنازعات الواردة في الفصل السادس من الاتفاقية الموحدة لاستثمار الأموال العربية في الدول العربية و ملحقاتها، و يحدد المجلس في كل حالة طريقة لتسوية النزاع.**"

إذن و في إطار ما يتلقاه المجلس من الشكاوي، وخاصة التي تتعلق بالمعوقات التي تواجه عمليات التصدير إلى بعض البلدان العربية و حالات الحرمان من التخفيض التدريجي من الرسوم الجمركية، أو بمسائل تتعلق بشهادة المنشأ و ما يرتبط بها من بيانات تتعلق بالقيمة المضافة و توقع تزايد عدد القضايا

المتعلقة بالإغراق و الدعم و قواعد المنشأ، نجح المجلس في دورة فيفري 2004 بإقرار آلية جديدة لتفعيل المنطقة، و تعتمد اللائحة العديد من الإجراءات على مدار أربعة مراحل[1]

المرحلة الأولى :معالجة الخلاف من خلال نقاط الاتصال،و إ ذا فشلت يتم اللجوء إلى المرحلة الموالية.

المرحلة الثانية :و هي حالة اللجوء إلى التوفيق و التحكيم، و فيها يمكن لطرفي النزاع الاتفاق على من سيتولى التوفيق بينهما، و تزويده بكافة البيانات و المعلومات التي تساعد في مهمته.

و تنحصر مهمة الموفق في التقريب بين وجهات النظر بين الطرفين، و هذا و قد أعطيت للموفق مدة ثلاثة أشهر للانتهاء من مهمته

المرحلة الثالثة :اللجوء إلى التحكيم، و هذا إذا لم يتم فض النزاع، أو في حالة عدم اتفاق أطراف النزاع اللجوء إلى التوفيق و اختيار التحكيم مباشرة.

المرحلة الرابعة :اللجوء إلى محكمة الاستثمار في حالة عدم تمكن من تنفيذ ما يتم التوصل إليه من قرارات في إطار التوفيق و التحكيم و يكون حكمها نهائيا و غير قابل للاستئناف، و يجري تنفيذه مباشرة ، كما يمكن للأطراف المتنازعة اللجوء مباشرة إلى لجنة التنفيذ والمتابعة.

أما المحكمين من رجال القانون، فيتم اختيارهم من طرف المجلس الاقتصادي و الاجتماعي من مختلف الدول العربية.

رابعا : هل هناك توافق بين منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و اتفاقيات الغات و المنظمة العالمية للتجارة ؟.

لقد أقر المجلس الاقتصادي و الاجتماعي بموجب قراره رقم . 1317 رقم 59 بتاريخ1997/02/09 بأن البرنامج التنفيذي و جدوله الزمني لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى يكون وفقا لأحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية من جهة، و يتماشى مع أحكام منظمة التجارة العالمية من جهة أخرى.

[1] محمد محمود الإمام"منطقة التجارة الحرة العربية ،التحديات وضرورات التحقيق"مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت، 2005 ، ص274

بالرجوع إلى المادة 24 من الاتفاقية للتعريفات و التجارة الخاصة بمنطقة التجارة العالمية نجد:

–تعترف المنظمة العالمية للتجارة بحق الدول المتعاقدة في إنشاء تجمعات إقليمية، و بأهمية التكامل الاقتصادي بين الدول، و تنص هذه المادة على السماح بإنشاء الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرة، شريطة أن لا يؤدي ذلك إلى زيادة الحواجز أمام تجارة الدول الغير الأعضاء في تلك التجمعات الإقليمية، و أن يشمل تحرير التجارة الإقليمية ما يزيد عن % 80 من إجمالي تجارتها البينية حتى لا يكون تبادل الإعفاءات التجارية انتقائي و على حساب الأطراف غير الأعضاء في التجمع المعني [1]

إذن المنظمة العالمية للتجارة لا تمانع قيام منطقة التجارة الحرة العربية أو اتحاد جمركي و لكن بالوفاء بما يلي:[2]

–الالتزام بشمول التجمع أو التكتل للمبادلات التجارية الأساسية بين الدول الأعضاء.

–الالتزام بتقديم برنامج تأسيس التكتل أو منطقة التجارة الحرة، يتضمن خطة تشتمل على عنصرين:

العنصر الأول :خطوات التأسيس المتدرج للتكتل في إطار محدد و كاف للتعرف على مضمون تدابير إنشاء الاتحاد الجمركي أو منطقة التجارة الحرة.

العنصر الثاني :تحديد فترة محدودة ومعقولة للمدة التي سيتم بحلو ل نهايتها انجاز التكتل، و عادة الفترة لا تتجاوز عشر سنوات إلا في حالات استثنائية.

–الالتزام بعدم التأثير سلبا على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية.

–الالتزام بعدم زيادة العوائق اتجاه الدول الأخرى، و يلاحظ أن الالتزام بعدم زيادة العوائق يأتي كنتيجة منطقية للالتزام السابق بيانه بعدم تأثير سلبا على مسار تدفقات المبادلات التجارية الدولية نتيجة تأسيس المناطق الحرة التجارية و الاتحادات الجمركية، و يأخذ هذا العائق صورتين:

الصورة الأولى :فيما يتعلق بالاتحاد الجمركي، يجب أن لا تكون الرسوم و غيرها من أنظمة التجارة المفروضة عند إقامة مثل هذا الاتحاد، أعلى أو أكثر تعقيدا من الأثر العام للرسوم و أنظمة التجارة المطبقة في الأقاليم المشاركة قبل تكوين الاتحاد.

الصورة الثانية :فيما يتعلق بإقامة منطقة التجارة الحرة :يجب أن لا تكون الرسوم و غيرها من أنظمة التجارة القائمة في أي من الأقاليم المشاركة، و المطبقة عند تكوين مثل هذه الاتفاقيات المؤقتة، على تجارة الأطراف المتعاقدة غير المشتركة في مثل هذه المنطقة، أو غير الأطراف في هذه الاتفاقية،أعلى آو أكثر تعقيدا من الرسوم المناظرة،وغيرها من أنظمة التجارة الموجودة في نفس الأقاليم المشاركة قبل تكوين منطقة التجارة الحرة[3]

---

[1] تواتي بن علي فاطمة،م رجع سبق ذكر ه ص144

[2] محمد محمود الإمام" منطقة التجارة بين "....مرجع سبق ذكره، ص275

[3] وصاف عتيقةا" لاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات و أثر ها على القطاع المالي في البلدان العربية بالتركيز على حالة الجزائر" ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة،2002–2003، ص 12

الملاحظ أن البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى يتضمن التزامات تذهب إلى أبعد مما تذهب إليه اتفاقيات الغات، و لذلك فان اتفاقيات الجات ترتبط مع البرنامج التنفيذي للمنطقةالتجارة بعلاقة تكاملية و يتجلى ذلك في :[1]

1-السعي للاستفادة من المبدأ الوارد في الفصل الرابع من اتفاقية الغات، و الخاص بالدول النامية وبالتكتلات الإقليمية و الذي يمنح فترة عشر سنوات قابلة للتمديد إلى 12 سنة لإقامة أي شكل من أشكال التكامل الاقتصادي.

2-اعتماد نفس الأسس الفنية المتبعة في منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بإجراءات الوقاية، معالجة حالات الدعم و الخلل في ميزان المدفوعات و مكافحة الإغراق.

3-اعتماد الأحكام التي جاءت في اتفاقية منظمة التجارة العالمية و الخاصة بقواعد المنشأ و الواصفات القياسية و الرسوم و الضرائب ذات الأثر المماثل.

4-اعتماد مبدأ الشفافية و تبادل المعلومات الخاصة بالتبادل التجاري.

5-الالتزام بقاعدة المعاملة الخاصة لأقل البلدان نموا.

إلى أن ذلك لم يمنع من وجود بعض التناقض بين منطقة التجارة الحرة العربية و المنظمة العالمية للتجارة، تتمثل أهمها في :

1-في حين تجيز منظمة التجارة العالمية الاحتكار في ميدان التكنولوجيا، فان البلدان الأعضاء في المنطقة تتعاون فيما بينها في ميدان التكنولوجيا و البحث العلمي.

2-البرنامج التنفيذي ينقصه الدليل الاسترشادي لإزالة القيود الجمركية على السلع العربية المتبادلة في إطار المنطقة و الجدول الزمني لها.

3-المبدأ الأول من البرنامج التنفيذي للمنطقة، و الخاص بتطبيق المعاملة الوطنية على السلع المنتجة ضمن منطقة التجارة الحرة العر بية، يتناقض مع اتفاقية الجات.

4-المبدأ الخاص بالالتزام بقاعدة المعاملة الخاصة لأقل البلدان نموا تطبق في منظمة التجارة العالمية لفترة محدودة فقط، بينما في منطقة التجارة الحرة تطبق و تحدد وفقا لمتطلبات كل دولة و أوضاعها الاقتصادية.

خلاصة القول أنه يمكن القول أن هناك توافق كبير بين منظمة التجارة العالمية و منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى[2].

[1] مصطفى سلامة " منظمة التجارة العالمية، النظام الدولي للتجارة الدولية "ط1 ، دار الجامعة الجديدة للطباعة، الإسكندرية، 2006، ص134

[2] مصطفى سلامة " المرجع السابق، ص134

المبحث الثاني: اتفاقية التبادل الحر الوطنية (اتفاقية المشاركة الأوروجزائرية نموذجا)

واجه الاقتصاد الجزائري في بداية التسعينات صعوبات مختلفة مرتبطة أحيانا بزيادة حجم المديونية وتراجع أسعار البترول، وأحيانا أخرى بانعكاسات توسيع المجموعة الأوروبية وما ترتب عن ذلك من تقلص المجهود الاستثماري، وانخراط الحكومات في توجيهات التعديل الهيكلي، فكان منطقيا أن تكون نتائج السياسة المتوسطية الشاملة التي انتهجتها المجموعة الاقتصادية الأوروبية محدودة ودون المستوى المطلوب، الأمر الذي دفع بهذه الأخيرة إلى تبني سياسة جديدة في علاقاتها مع البلدان الجنوبية والشرقية للمتوسط توجت بعقد مؤتمر برشلونة في نوفمب ر 1995 م للشراكة الأورومتوسطية بأبعادها الثلاثة

الأمنية والسياسية، والبعد الاقتصادي والمالي إضافة إلى البعد الاجتماعي والثقافي، ثم تلى ذلك سلسلة من الاتفاقيات الثنائية للشراكة مع كل من تونس، المغرب، الأردن ومصر.

وفي هذا الاتجاه أمضت الجزائر اتفاق شراكة مع الإتحاد الأوروبي بمدينة فالنسيا الإسبانية في أفريل 2002 م و نص على التحرير الكامل للسوق الجزائرية بخصوص الاستيراد والتصدير مقابل منح فرص محدودة أما التصدير الجزائري إلى أوروبا، إضافة إلى إزالة الحواجز التي تعرقل التجارة والقدرات التنافسية .و يعد دخول هذا ا لاتفاق حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 م منعطفا حاسما أمام الاقتصاد الجزائري نتيجة ما سيترتب عنه من آثار وانعكاسات اقتصادية، سواء على المستوى الكلي أو الجزئي، خاصة وأن الجزائر تتمتع بعلاقة ارتباط وثيقة بالإتحاد الأوروبي يبررها حجم المبادلات القائمة بين الطرفين من جهة، وتبعية الاقتصاد الجزائري بشكل كبير لقطاع المحروقات من جهة ثانية .ومن هذا المنطلق فإن الاتفاق الموقع يمثل فرصا وتحديات معتبرة للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية وخاصة الصناعية منها، سواء على مستوى تنويع الأسواق والتنافسية أو تنويع المنتجات، باعتبار أن إقام ة منطقة للتبادل الحرتعني الانتقال التدريجي من نظام تفضيلي قائم على أساس التنازلات التجارية من طرف واحد وهو الإتحاد الأوروبي إلى اتفاق شراكة يقتضي تنازلات تجارية متبادلة بين الطرفين الموقعين على الاتفاق، مما يؤدي حتما إلى اشتداد المنافسة من خلال تزايد وجود المؤسسات الأوروبية للدفاع عن حصتها في السوق تجسيدا للإستراتيجية التي تتبناها والتي ترمي إلى دعم النمو الخارجي من خلال التعاون بين المناطق المتجاورة في المجالات ذات المصلحة اكتسابا وانتسابا.

فانعكاسات منطقة التبادل الحر الأوروجزائرية على المؤسسات الاقتص ادية تختلف حسب القطاعات، ودرجة الانفتاح، ومستوى الكفاءة في الأداء، وامتلاكها للقدرة التنافسية. [1]

وفي هذا المجال نلاحظ أن المنظومة الإنتاجية الحالية للجزائر لا تمتلك قدرة تنافسية عالية لمواجهة حدة المنافسة الدولية والإقليمية كما أن حرية دخول السلع الأوروبية إلى السوق الجزائرية يمثل تحديا حقيقيا أمام المؤسسات الصناعية الجزائرية خاصة، بسبب ما ترتب عنه من تقويض لإمكانية تأسيس أو إقامة صناعة

[1] براق محمد – ميموني سمير : " الاقتصاد الجزائري ومسار برشلونة– دراسة تحليلية للجانب الاقتصادي لاتفاق الشراكة الأورو–جزائرية "، ملتقى دولي حول آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة فرحات عباس– سطيف، 13–14 نوفمبر 2006، ص 09.

تحويلية وذلك في ظل استبعاد المحاصيل الزراعية التي تمتلك فيها الدول المتوسطية ميزات نسبية من اتفاق الشراكة الموقع.

إن التطلع إلى آفاق مستقبلية من خلال هذا الاتفاق يتطلب إعادة هيكلة المؤسسات وتأهيلها ماليا وبشريا وتكنولوجيا، وضرورة تبني برنامجا استثماريا ليس فقط في القطاعات المعنية بل في جميع الخدمات والميادين المرافقة للاستثمار المنتج حتى تستطيع المؤسسات الجزائرية اكتساب قدرة تنافسية تمكنها من الصمود أمام صدمة الانفتاح، وتقوي وجودها على مستوى الأسواق الخارجية.[1]

المطلب الاول : المحاور الأساسية لاتفاق المشاركة الأوروجزائرية:

يعتبر الاتحاد الأوروبي الشريك التجاري الأول للجزائر، ولا يضاهيه في هذه الأهمية تكتل اقتصادي آخر فقد ظل يحتفظ بنصيب كبير في السوق الجزائرية حيث بلغت صادرات الجزائر نحو الاتحاد الأوروبي سنة 2010 حوالي 57 %، في حين بلغت واردات الجزائر من الاتحاد الأوروبي سنة 2010 حوالي 55%

وفي ضوء هذه الأهمية للاتحاد الأوروبي جاء التوقيع على اتفاقية المشاركة الجزائرية ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 .

تأتي الاتفاقية لتشمل ثلاث مكونات أساسية: المكون السياسي والأمني، المكون الاقتصادي والمالي، المكون الاجتماعي والإنساني، شأنها في ذلك شأن كافة اتفاقيات المشاركة الأخرى وسيتم التركيز في هذا الجزء على المكون الثاني للاتفاقية، لما تتضمنه من التزامات محددة يرتقب أن تترك تأثيرها على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.

❖ **المكون الاقتصادي المالي:**

ويتم تناول هذا المكون من خلال استعراض ما تضمنه من محاور أساسية يمكن أن تترك آثارها على قطاع الصناعة الجزائرية ومن بين هذه المحاور:

- إقامة منطقة للتجارة الحرة

حيث جاءت الاتفاقية في مادتها السادسة لتنص على إزالة الجزائر لكافة الضرائب الجمركية والقيود الكمية، وأي رسوم أخرى ذات أثر مماثل أمام المنتجات الأوربية، ومن ثم إقامة منطقة تجارية حرة، بشكل تدريجي بين الطرفين خلال فترة تقدر بـ 12 سنة من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ:[2]

---

[1] قصاب سعدية ، الاقتصاد الجزائري بين التأهيل للشراكة الأوروبية و الأداء للاندما ج في الاقتصا د العالمي ، مداخلة في الملتقى الدولي حول أهمية الشفافية و نجاعة الأداء للاندما ج الفعل ي في الاقتصا د العالمي، كلية العلوم الإقتصا دية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ،2003

[2] موفق أحمد .حلا سامي خضير، الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره في البيئة الاقتصادية، مجلة الإدارة والاقتصاد ،العدد الثمانون، . 2010 ص139

- **تحرير حركة السلع الصناعية:**

بالنسبة للصادرات من المنتجات الصناعية الجزائرية إلى الاتحاد الأوروبي يتم إعفاؤها من الرسوم الجمركية وأية رسوم أخرى ذات الأثر المماثل، ودون أية قيود كمية أخرى بمجرد دخول الاتفاقية مرحلة التنفيذ، ويستثنى من هذا قائمة من السلع التي يعتبرها الاتحاد الأوروبي حساسة وتحظى بمعاملة خاصة، والتي من بينها السلع النسيجية، في حين أن تجارة المنتجات الصناعية الوافدة من الاتحاد الأوروبي إلى السوق الجزائرية، فيتسم تحريرها من الرسوم الجمركية ودون أية قيود كمية أو قيود أخرى بشكل تدريجي، وهذا بغية مساعدة الجزائر على الدخول الجيد إلى منطقة التبادل الحر.[1]

- **تحرير التجارة في الخدمات.**

تمنح الجزائر لشركات المجموعة المؤسسة على إقليمها وممولي الخدمات التابعين للدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي تمنحها لشركاتها ابتداءً من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ, كما تمنح المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء الممولة للخدمات والشركات الجزائرية المؤسسة على إقليمها نظامًا مماثلا

- **الإجراءات الوقائية لحماية الصناعة المحلية**

إن اتفاقية المشاركة سمحت للجزائر بإتخاذ جملة من التدابير أو الإجراءات الاستثنائية بغية حماية الصناعات الوطنية الناشئة، أو القطاعات التي تخضع لإعادة الهيكلة .[11]

- **المساعدات المالية والفنية والمؤسساتية** : وجاءت المادة 47 لتنص على تقديم مساعدات في عدد من المجالات هي:

(أ.) التعاون الاقتصادي: وجاءت الاتفاقية في الباب الخامس لتنص على تقديم الطرف الأوروبي المعونة الفنية والمساعدات في عدد من المجالات التي يمكن أن تترك تأثيرها على قطاع الصناعة من خلال تحديث وإعادة هيكلة الصناعة الجزائرية، ودعم القدرة التنافسية في المنتجات الصناعية الجزائرية.

(ب.) التعاون المالي: في إطار إمكانيات المجموعة الرامية إلى دعم برنامج التعديل الهيكلى في بلدان البحر الأبيض المتوسط، قصد إعادة التوازنات المالية الكبرى وتوفير محيط اقتصادي مناسب لتعجيل النمو، وتحسين رفاهية السكان الجزائريين، وتنسيقا مع المؤسسات المالية تحرص المجموعة الأوروبية والجزائر على تكييف الأدوات التي من شأنها مرافقة سياسات التنمية وتلك الرامية إلى تحديث الاقتصاد الجزائري.

[1] محمود أبو العينين ، الاتحاد الأوروبي وإفريقيا : نموذج للعلاقات بين الأقاليم غير المتكافئة في عصر العولمة ، مجلة إفريقيا والعولمة ، حصيلة أعمال المؤتمر السنوي الأول للدراسات المصرية الإفريقية ، القاهرة 12-14 فيفري 2002 ، مكتبة البرنامج لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة ، 2004

- قواعد المنشأ. وسوف نركز فى دراستنا على قواعد المنشأ

. قواعد المنشأ:

تعتبر قواعد المنشأ جزءا أساسيا في اتفاقية المشاركة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، كما جاء بالبروتوكول رقم 6 الملحق بالاتفاقية، وتعرف قواعد المنشأ "les régles de L'origine " بأنها مجموعة القواعد المستخدمة لتحديد هوية أو جنسية السلع موضع التبادل وهناك تعريف آخر لقواعد المنشأ على أنها مجموعة من الأسس و المعايير التي يتم استخدامها في صناعة أو إنتاج سلعة، مما يضمن عليها صفة السلعة وبالتالي تحديد الدولة التي صنعت فيها.

وتنبع قواعد المنشأ من نظرية شرط المكون المحلي والتى تنص على ضرورة اشتمال السلع محل التجارة على حد أدنى من المكون المحلي، والتي تستخدم لتحقيق الحماية المطلوبة لمستلزمات الإنتاج المحلية، من هنا نجد أن قواعد المنشأ تحدد الحد الأدنى للعمليات الإنتاجية بما فيها عمليات التشغيل الواجب إجراؤها على المدخلات التى ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ، ولقواعد المنشأ أهمية كبيرة تتمثل فيما يلى:

أولا: تهتم الإدارات الجمركية بوجود قواعد لتحديد منشأ البضاعة سواء كانت قواعد تفضيلية أو قواعد تطبيق عامة حيث أنها تساعدها في ممارسة دورها الآتي[1]:

- تطبيق القوانين واللوائح الاستيرادية والتصديرية.
- تطبيق القوانين والقرارات الصادرة بشأن تقرير الرسوم التعويضية ورسوم الإغراق ورسوم الوقاية.
- يساعد وجود قواعد منشأ مستقرة وواضحة على تقليل المنازعات بين الإدارات الجمركية والمستوردين في مجالات التقييم وتطبيق النواحي الاستيرادية وإجراءات مكافحة الإغراق وغيرها.

ثانيا: يهتم المصدرون بوجود قواعد المنشأ واضحة ودقيقة تتيح لهم الحصول على المزايا التي ترتبها الأنظمة التفضيلية والاتفاقيات التجارية (المناطق الحرة، الاتحادات الجمركية، الاتحادات الاقتصادية) بشكل يتيح إمكانية نفاذ منتجاتهم إلى الأسواق الخارجية ويدعم من القدرة التنافسية لها.

ثالثا: يهتم المستوردون بوجود قواعد لتحديد منشأ السلع حتى يستفيدوا من التيسيرات والإعفاءات التي تقررها الاتفاقيات التفضيلية وبما يضمن تخفيض التكلفة الاستيرادية ويعزز من قدراتهم على الربح.

رابعا: تهتم حكومات الدول المستوردة بإعمال قواعد لتحديد منشأ السلع والمنتجات لأسباب أهمها:

- تساعد قواعد المنشأ في تطبيق أية قيود كمية أو إدارية كالحصص وأذون الاستيراد وغيرها.
- تستخدم في مجالات تطبيق إجراءات وتدابير مكافحة الإغراق وتدابير الوقاية والرسوم التعويضية بما يحمي الاقتصاد الوطني: من مخاطر إغراق السوق الوطنية بمنتجات منخفضة القيمة تقل أسعارها

[1] صالح الراشد ، اتفاقات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول العربية بعد إعلان برشلونة 1995-2005 ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية ، المعهد العالي للدكتوراه في العلوم السياسية والإدارية والاقتصادية ،الجامعة اللبنانية ، 2010 ، ص 33

كثيرا عن تكلفة إنتاجها أو تقل عن الأسعار المماثلة في مجرى التجارة العادية، أو مخاطر طرح منتجات مستوردة مدعمة بشكل قد يضر الصناعات الوطنية، أو حينما تحدث زيادات غير متوقعة في الواردات من منتج معين تسبب أضرارا للصناعات المحلية. تواجه الحكومة الحالة الأولى بفرض رسوم مكافحة إغراق، والحالة الثانية باتخاذ تدابير تعويضية (كتقرير رسوم تعويضية على السلع المدعمة خارجيا)، والحالة الثالثة باتخاذ إجراءات وقاية تحمي الصناعة المحلية، وبطبيعة الحال يكون اتخاذ هذه الإجراءات مرهونا بشروط معينة مذكورة تفصليا باتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية (جات 1944)[1]

- كما أن لها أهمية كبرى في السياسة التجارية حيث تستخدم كأداة لإنجاز التكامل الإقليمي

وأخيرا تجدر الإشارة إلى أنه يجب أن تكون قواعد المنشأ متسقة بأكبر قدر ممكن من المنتجات المختلفة وعبر الاتفاقيات المختلفة. فكلما ارتفعت درجة عدم الاتساق كلما زاد نظام قواعد المنشأ تعقيدا على كل الشركات والموظفين المسؤولين بدوائر الجمارك والتجارة الخارجية.

ومن أبرز البنود الواردة في اتفاقية المشاركة الجزائرية الأوروبية والمتعلقة بقواعد المنشأ:

- مفهوم المنتجات ذات المنشأ المنسجمة مع أحكام هذا البند وطرق التعاون الإداري الخاصة بها تم وضعها في البروتوكول.
- بينت قواعد المنشأ الشروط والمتطلبات الدنيا للعمل أو التصنيع المطبقة على المواد التى لاتحمل منشأ لمنحها وضع المنشأ. وتعتبر المواد التالية ذات منشأ جزائري:

أ- المنتجات المصنعة بالكامل في الجزائر وفق ماجاء في المادة 6.

ب- المنتجات المتحصل عليها بالجزائروتحتوى على مواد لم يتم التحصل عليها كليا شريطة أن تكون هذه المواد محل تشغيلات أو تحويلات كافية بالجزائر في مفهوم المادة 6.

ت- توفر اتفاقية المشاركة الجزائرية الأوروبية نظاما تراكميا بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

وتنقسم شروط الحصول على صفة المنشأ إلى قسمين:

شروط عامة تطبق على جميع السلع وشروط خاصة بكل سلعة، والتي تحدد الحد الأدنى لعمليات التصنيع أو التشغيل الواجب القيام بها على المدخلات التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب المنتج صفة المنشأ، ونقتصر في دراستنا على القواعد العامة لأن القواعد الخاصة من الصعب تناولها في دراستنا هذه لما تتميز به من تعقيد وتفاصيل كثيرة تختلف من صناعة إلى أخرى. وتنقسم الشروط العامة إلى مايلي:

- **حظر رد الرسوم الجمركية:** بالنسبة للواردات من المدخلات التى ليس لها صفة المنشأ الوطني، والمستخدمة في تصنيع منتجات لها صفة المنشأ الوطني للجزائر أو الاتحاد الأوروبي، حيث تلتزم الجزائر بإنهاء العمل بهذا النظام بعد ست سنوات من تاريخ دخول الاتفاقية، وبعد دخول أحكام هذه المادة حيز

[1] زايري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي والجزائر ، مجلة إقتصاديات شمال أفريقيا ، عدد 03

التنفيذ وبغض النظر عن الفقرة 1، يمكن للجزائر أن تطبق الترتيبات الخاصة بالانتقاص أو الإعفاء من الرسوم الجمركية ذات الأثر المماثل المطبقة على المواد المستعملة في تصنيع المنتجات المنشئية مع مراعاة الأحكام التالية:

أ- سيتم تطبيق 5% من الضريبة الجمركية على المنتجات المشار إليها في الفصول من 25 إلى49 ومن 63 إلى 97 من النظام المنسجم، أو نسبة أقل إذا كانت سارية المفعول بالجزائر.

ب- سيتم تطبيق نسبة 10% من الضريبة الجمركية على المنتجات المشار إليها في الفصول من 50 إلى 63 من النظام المنسجم، أو نسبة أقل إذا كانت سارية المفعول بالجزائر.

- **تراكم المنشأ:** وينقسم إلى قسمين:

(أ) التراكم الثنائي: حيث تنص المادة 3 على مايلى: تعتبر المواد التي لها صفة منشأ الجزائر مواد لها صفة منشأ الاتحاد الأوروبي عند دخولها في تصنيع منتج متحصل عليه فيها، كما تعتبر المواد التي منشؤها المجموعة مواد ذات منشأ جزائري عندما تضاف إلى منتوج متحصل عليه فيها.

(ب) التراكم متعدد الأطراف: حيث تنص المادة 4 المتعلقة بالتراكم متعدد الأطراف في البيان الثاني والمختص بالأحكام العامة مايلي: إن المواد التي لها صفة المنشأ في أي بلد من الدول التالية (تونس، المغرب، سبة و مليلية) تتمتع بصفة المنشأ الأوروبي أو الجزائري عندما تدخل في تصنيع منتج يتم إنتاجه في أي من الطرفين. [1]

القواعد الخاصة بكل صناعة على حدة:

فيما يتعلق بهذه القواعد فقد تضمن بروتوكول قواعد المنشأ بندا خاصا بالسلع المنتجة بالكامل في الدولة، والتي تكتسب مباشرة منشأ الدولة، بالإضافة إلى بند مفصل للمواد الأولية مثل المعادن الأساسية، والمنتجات الزراعية التي تم حصادها فيها، بالإضافة إلى الحيوانات الحية والأسماك وجميع المنتجات المستخرجة من التربة الجزائرية أو من البحر أو ماتحته، وجميع السلع المصنوعة من المواد المشار إليها في الأعلى، ويتميز هذا البند بالسهولة والوضوح عند تحديد صفة المنشأ ووفقا لبروتوكول قواعد المنشأ.

يكسب المنتج النهائي صفة المنشأ الجزائري وفقا لعدة مناهج والتي يمكن الجمع في بعضها أو كلها في بعض السلع فتكسب السلعة صفة المنشأ في بعض الحالات:

1- إذا حدث في السلعة تغيير جوهري بحيث ينتج عن منتج جديد يترتب عليه تغيير البند الجمركي.

2- تحديد عمليات إنتاجية بعينها يجب القيام بها في الجزائر لتكسب السلعة صفة المنشأ.

إلا أنه على الجانب الآخر جاءت الاتفاقية الخاصة وفقا للمادة 7 لتتضمن إمكانية استخدام شرط الحد الأدنى، ويأتي هذا الشرط على نحو يسمح باستخدام عوامل الإنتاج من الدول غير الأعضاء بمنطقة التجارة، من أجل إنتاج منتجات تتمتع بالمعاملة التفضيلية شريطة ألا تفوق قيمتها الإجمالية 10% من سعر

[1] ميشال أبو نجم ، الاتحاد من أجل المتوسط» يبني «مستقبلا مشتركا» للدول المشاركة بالإجماع ، جريدة الشرق الأوسط ليوم : 2009.07.09 عدد : العدد 10816

المصنع. كما أن هذه القاعدة لا تطبق على المنتوجات الداخلة في الفصول من 50 إلى 63 من النظام المنسجم، وتأتي هذه النسبة لترتفع عن نظيرتها المسموح بها في اتفاقيات أخرى كمنطقة التجارة الحرة بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك (NAFTA) حيث لاتتجاوز هذه النسبة 7% [1].

لقد تضمنت الاتفاقية قائمة بعمليات التشغيل والتصنيع اللازم إجراؤها على المواد غير الناشئة حتى تتمكن المنتجات من الحصول على صفة المنشأ، وتظل الاستفادة من شروط تحديد صفة المنشأ سواء فيما يتعلق بقاعدة المنشأ الثنائي أو قاعدة المنشأ متعدد الأطراف أو شرط الحد الأدنى مرهونا بسمات الصناعة الجزائرية، والعلاقة التجارية بين الجزائر والاتحاد الأوروبي من جهة، والجزائر ودول المغرب العربي (باستثناء ليبيا).

المطلب الثاني: الإجراءات (السياسات) المرافقة لنجاح اتفاق الشراكة.

لا يقتصر نجاح اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي على تحرير حجم المبادلات ودخول السلع الجزائرية إلى السوق الأوروبية، بل ينبغي على الجزائر اعتماد جملة من السياسات والإجراءات المرافقة التي تساعد على خلق مناخ استثماري من شأنه أن يؤدي إلى تصحيح الاختلالات الهيكلية التي يعيشها الاقتصاد الوطني، ويمكننا تلخيص أهم هذه الإجراءات فيما يلي:

1- إعادة التأهيل الصناعي : يعرف برنامج إعادة التأهيل على أنه "مجموعة من الإجراءات المختلفة التي تقوم بها السلطات العمومية لفائدة المؤسسات قصد تحسين مردوديتها وأداءها في ظل المنافسة العالمية المتنامية"، ويمكن أن يؤدي برنامج إعادة التأهيل إلى إحداث أثرين إيجابيين يتمثلان في تحسين الإنتاجية والمنافسة على مستوى السوق المحلي، غير أنفعالية هذا البرنامج مرهونة بتبني المؤسسات لمجموعة من التدابير والمعايير المتعلقة بتحديث أساليب التنظيم، الإنتاج، الاستثمار، التسيير والتسويق، وذلك من خلال القيام بإصلاحات على المستوى الداخلي للمؤسسة، تتمثل في عملية تأهيل ثلاث محاور أساسية:[2]

أ- الاستثمارات غير المادية : ويتعلق الأمر بجميع الاستثمارات المعنوية الهادفة إلى تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة، خاصة ما يتعلق بالطاقات البشرية، المعارف العلمية، الدراسات والبحوث التطبيقية، البحث عن إقتحام أسواق جديدة، ابتكار منتوجات جديدة، تحسين الجودة، إعداد برامج معلوماتية تساعد على الرفع من القدرة التنافسية للمؤسسة، اعتماد أساليب جديدة في عمليات التنظيم، التسيير والإنتاج...إلخ.

ب- الاستثمارات المادية : على غرار الاستثمارات المعنوية التي تؤثر بطريقة غير مباشرة في تحسين أداء ورفع تنافسية المؤسسة، فإن الاستثمارات المادية المتمثلة في وسائل الإنتاج تساعد على رفع القدرة التنافسية للمؤسسة، عن طريق زيادة الإنتاج والتحكم في التكاليف، وذلك من خلال:

---

[1] بن عيشي بشير " آفاق تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر لمواجهة التنافسية " الملتقى الدولي حول "متطلبات

[2] سمينة عزيزة، الشراكة الأورو جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة، مجلة الباحث – عدد 09 / 2011، ص158

- تشخيص عام لكل الوظائف الموجودة في المؤسسة؛
- تحديث التجهيزات والمعدات ومواكبتها مع التطورات التقنية والتكنولوجية الجديدة؛
- اقتناء تجهيزات جديدة تؤدي إلى رفع أكثر للمردودية (التخفيض في التكاليف وتحسين الإنتاجية)؛
- الرفع من نسبة استعمال التجهيزات المتوفرة والتنازل عن الاستثمارات أو الأصول غير المستعملة أو التي تشتغل بطاقات ضعيفة.

ج- إعادة الهيكلة المالية : تتطلب إعادة التأهيل إعادة النظر في التوازنات المالية للمؤسسة وتحديد إمكانياتها المالية، وذلك من خلال:

- دعم الإمكانيات الذاتية (برفع رأسمال المؤسسة، وذلك إما بفتح رأسالمال للاكتتاب أو عن طريق إصدارات جديدة)؛
- التحكم في حجم ونوعية الديون؛
- تمويل الاستثمارات برؤوس أموال دائمة؛
- ترشيد استعمال القروض البنكية؛
- تقليص اليد العاملة مقارنة بحجم نشاط المؤسسة، وذلك باعتماد إحالة العمال على التقاعد، أو التسريح الإرادي ...إلخ.

2- توسيع نطاق الحكم الراشد : إن الظفر بالمكاسب التي توفرها الشراكة بشكل عام ومنطقة التبادل الحر التي تمس أساسا الجانب الاقتصادي، لا تقتصر على الإصلاحات الاقتصادية في ظل حكم لا يتمتع بالرشادة والعدالة، ولا تمتلك مؤسسات قوية تؤدي وظائفها بصورة جيدة.

وتتمثل هذه المؤسسات كما حددها " داني رودريك و سوبر أمانيات" فيما يلي:[1]

أ- المؤسسات المنظمة للسوق : هي تلك المؤسسات التي تتعامل مع التأثيرات الخارجية للسوق، وفورات الحجم، نقص المعلومات، ...إلخ، وتشمل عادة قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية، النقل والخدمات المالية.

ب- المؤسسات المحققة للاستقرار : هي تلك التي توفر البيئة الاقتصادية المستقرة من خلال وضعها لسياسات اقتصادية نقدية ومالية ملائمة، وتتمثل هذه المؤسسات في وزارة المالية، البنوك المركزية المسؤولة على الإدارة الاقتصادية والمالية والهادفة إلى تقليل التقلبات والهزات الاقتصادية الكلية وتفادي الأزمات المالية.

[1] داني رودريك، سوبر أمانيات، أسبقية المؤسسات : ماذا تعني وماذا لا تعني، مجلة التمويل والتنمية، المجلد40 ،العدد02 ،جوان 2003 ،ص.32.

ج- المؤسسات المانحة للشرعية : هي تلك المؤسسات التي تمنح الشرعية والمصداقية للسوق، وتعزز الكفاءة التشغيلية له، بوضع نظام يحمي حقوق الملكية للمستثمرين وعائداتهم، وكذا القواعد التنظيمية التي تحد من الغش ومن السلوكات المنافية للمنافسة.

وبالتالي يمكننا القول أنه من الأسباب الرئيسية لأوجه الاختلاف في مستويات الرفاهية والنمو الاقتصادي بين الدول راجع أساسا إلى الحكم الراشد المشجع على الاستثمار المادي والبشري والتحول التكنولوجي، والتمتع بالاستقرار السياسي والعدالة الاجتماعية.

وعليه فإن نجاح اتفاق الشراكة مرهون إلى حد كبير بتوسيع نطاق الحكم الراشد في إدارة شؤون الدولة، ولا يكون هذا إلا بوجود مؤسسات مستقلة ومتكاملة محققة لاستقرار السوق، مهمتها الأساسية الضبط الاقتصادي وإدارة مختلف أشكال السياسات الاقتصادية، فضلا عن وجود مؤسسات مانحة للشرعية (كمؤسسات التشريع، العدالة، القضاء...) تسعى إلى توفير عنصر الشفافية في أداء العمل الحكومي وذلك بتبسيط الإجراءات الإدارية المعتمدة وإقرار ما يسمى "بمبدأ المسؤولية والمساءلة".[1]

3- ضرورة الحصول على المزيد من الإعانات المالية : تعتبر المساعدات الأوروبية لمنطقة جنوب وشرق المتوسط دعما ضروريا لمرافقة الإصلاحات والانفتاح الاقتصادي، وقد استفادت الجزائر من 164 مليون أورو خلال الفترة (1995-1999) أي بنسبة 05 % فقط من المبلغ المخصص لبرنامج (MEDA) وهو 3.435 مليون أورو، وقد تم توجيه هذا المبلغ إلى الأوجه الآتية :

- برنامج التصحيح الذي باشرته الجزائر خلال الفترة (1995-1998) والذي مس التجارة الخارجية، وخوصصة المؤسسات العمومية، السكن والشبكة الاجتماعية؛
- تطوير القطاع الخاص وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم عملية إعادة الهيكلة الصناعية وتحديث القطاع المالي والمصرفي وإصلاح الخدمات البريدية؛
- تدعيم البنى التحتية أو الهياكل القاعدية وحماية البيئة.

هذا فضلا عن المساعدات المقررة في إطار البرنامج التأشيري الوطني (PIN) للفترة (2002-2004) والذي رصد له مبلغ 150 مليون أورو فقط موزعة كما يلي:

- انطلاقا من التحليل السابق، ينبغي التأكيد على أن نجاح هذا الاتفاق سيكون مرهونا بالحصول على المزيد من الدعم المالي والفني الممنوح من طرف الإتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى القدرة التنافسية للاقتصاد الجزائري ومدى التفاعل مع متطلبات المرحلة المقبلة ومدى نجاح الجهود الجزائرية لإعادة تأهيل صناعاتها ومؤسساتها بعد استفادتها من المساعدات الأوروبية ودخول رأسمال الأجنبي والاستمرار في الانفتاح أكثر على العالم الخارجي، ورفع قدراتها التصديرية.

[1] قدي عبد المجيد، الجزائر ومسار برشلونة، الندوة الدولية حول الاندماج العربي كآلية لتفعيل الشراكة الأورو- عربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 8/9 /ماي/2004 ،ص.07

4- ضرورة استقطاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة : يمكن اعتبار الاستثمارات الأجنبية المباشرة المرافقة لتوقيع اتفاقيات الشراكة عامل هام لنجاح هذه الاتفاقيات، غير أن استقطاب هذه الاستثمارات يتطلب ما يسمى بالمناخ الاستثماري المساعد على ذلك، والمتمثل في الأوضاع القانونية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتوفير البنى التحتية (الهياكل القاعدية)، حيث أن وضعية هذه الأخيرة تؤثر تأثيرا واضحا على الاستثمار لدى العديد من المستثمرين، كونها المحدد لقدرة المؤسسة على المنافسة، باعتبار أن الكهرباء وشبكات النقل (الطرق، الموانئ، المطارات والسكك الحديدية) وشبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية وخطوط أنابيب النفط والغاز كلها من عناصر الإنتاج، وتدخل ضمن تكاليفه[1]

[1] سمينة عزيزة، المرجع السابق، ص 160

خلاصة

وعلى هذا الأساس ومن أجل تحقيق هذا المسعى (جلب المزيد من الاستثمارات الأجنبية التي تساعد على إعطاء الانطلاقة الحقيقية للاقتصاد الوطني) ينبغي توفير بنك معطيات يتعلق بحصر الفرص الاستثمارية المتواجدة في البلد، وكذا توضيح مختلف الأنظمة والقوانين والتشريعات المالية والجبائية والمحاسبية (كأنظمة الخضوع، المعدلات الجبائية، الامتيازات، الإعفاءات...إلخ)، ووضعها تحت تصرف المستثمرين الوطنيين والأجانب (أي وضع دليل المستثمر).

الخاتمة

الخاتمة

إن عالم اليوم تحكمه معدلات القوة و منطقها ، و تزايد التدويل المطرد للحياة الإنسانية ، والاعتماد الدولي المتبادل ، ولجوء الدول للتكتل لحماية مصالحها ، و هو ما يجعل إعادة بعث مسار التكامل الاقتصادي العربي تعرض نفسها بديلا بل حتمية موضوعية و حقيقية تاريخية باعتبارها المخرج الأمثل لإنقاذ العالم العربي ، من الضعف إلى القوة و من التبعية إلى تحقيق القوة الذاتية ، ومن التنافس إلى التكامل لبناء اقتصاد عربي موحد لمواجهة هذه التحديات، فمسار التكامل الاقتصادي العربي كما رأينا في الفصل الأول ، ظل متعثرا في التطبيق لأسباب تناولها باحثون كثيرون و أشبعوها تحليلا و تفصيلا ،
و يمكن القول إن عصارة هذه التحليلات هي أن متطلبات تحقيق التعاون الاقتصادي العربي تعوزها الإرادة السياسية قبل كل شيء للسير في هذا الخيار الذي إذا ما تأمن فإننا سنمتلك القدرة على التخطيط لنجاحه.

وفي ضوء ذلك يمكننا القول أن البدء في تنفيذ منطقة تجارة حرة عربية هو دليل على أن الدول العربية قد توصلت أخيرا إلى إتحاد القرار السياسي المطلوب ، وقد يكون هذا القرار وليد تطورات العولمة المتسارعة الضاغطة في هذا الاتجاه ، وليس بالضرورة نابعة من قناعات سياسية أساسية في الدول العربية و لكن من ناحية أخرى قد يكون القرار انعكاسا لنضج القناعة السياسية العربية و أنه آن الأوان للمضي في مسيرة التقارب الاقتصادي ، و نأمل أن يكون الأمر كذلك ، إذ لا يدعي الباحث المعرفة في السياسة العربية و تشعباتها ، إلا أنه الخيارات المتاحة أمام العالم العربي لم تكن كما كانت عليه في السابق ، ففي ظل التطورات الاقتصادية و السياسية العالمية منذ أوائل العقد الماضي ، لم يعد خيار التكتل الاقتصادي أو عدمه مجرد واحد من الخيارات الإستراتجية بل أصبح الخيار الأهم في رزمة خيارات يتقلص عددها مع مر ور الزمن.

إن تبني قرار إنشاء منطقة التجارة الحرة الكبرى هو بداية الطريق نحو التكامل الاقتصادي العربي و أما الوصول إلى نهايته بنجاح فهو مرهون باستمرارية القرار السياسي للمضي في هذا الاتجاه ، وبالقدرة العربية على التخطيط السليم لإرساء قواعد التقارب الاقتصادي العربي ، و إن الباحث يفترض أننا نملك القدرة على ذلك.

و هذا ما حاولنا الوصول إليه من نتائج من خلال الفصلين الأولين ، و التي يمكن على أساسها تقديم جملة من المقترحات و التوصيات التي نراها مناسبة لتأمين نجاح منطقة التجارة الحرة و الرفع من أداء التبادل التجاري البيني بأكبر نسبة ممكنة و أيضا تمهيدا لانتقال إلى الاتحاد الجمركي الذي يمثل مستوى أكثر تتطور في إطار التكامل الاقتصادي العربي ، فمنطقة التجارة الحرة رغم أهميتها لا تمنح الدول العربية أي ثقل اتجاه التكتلات الاقتصادية الأخرى ، كونها تعنى بالتبادل التجاري البيني ، في حين أن الاتحاد الجمركي يعكس موقعا موحدا أو سياسات و إجراءات موحدة في مواجهة المبادلات التجارية مع بقية دول العالم، من بين هذه المقترحات و التوصيات مايلي:

1-إنشاء إدارة متخصصة معنية بشؤون منطقة التجارة الحرة في كل دولة عربية بما فيها الجزائر.

2-تطوير و رفع كفاءة و مستوى أداء الإدارة العامة في الدول العربية (الإدارات الجمركية ، إدارات الموانئ و إدارات المعابر الحدودية)

3-إيجاد سلطة فعالة فو ق قطرية في إطار المجلس الاقتصادي و الاجتماعي تؤمن الوفاء بالالتزامات من قبل الدول الأعضاء تنفيذا للاتفاقيات و القرارات المتخذة ، وتعمل على إزالة كل القيود و العقبات الغير جمركية.

4-العمل يشكل منسق من أجل توفير بيانات عن الأسواق و فرص التصدير و الاستيراد و الخدمات الملحقة من نقل و تخزين و ترويج و تسويق.

5-الإسراع بخطوات إقامة الاتحاد الجمركي بين الدول العربية ، بحيث يكون هناك تعريفة موحدة لكل الدول المنظمة لمنطقة التجارة مع العالم الخارجي.

6- جعل القيود غير الجمركية أكثر وضوحا و شفافية من أجل العمل على إزالتها و ذلك من خلال تحقيق الانسجام في القوانين و التشريعات المطبقة في كل دولة عضو.

7- ربط أفضل بين الأسواق المالية المحلية مع الأسواق المالية العالمية.

8- تنسيق أفضل لسياسات الاقتصادية بين الدول الأعضاء.

9- ضمان حرية حركة البضائع و الأفراد و رؤوس الأموال مترافقا بالبيئة السلمية في المنطقة.

بالنسبة للجزائر إن الاستقرار الاقتصادي المحقق مند سنوات نتيجة البحبوحة المالية التي تعيشها الجزائر نظرا لارتفاع أسعار البترول في الأسواق الدولية ، ساهم في انتعاش الاقتصادي الوطني و هو ما خلق عدة فرص للنهوض به و الخروج من الأزمة،بعد أن دفع المواطن البسيط فاتورة إصلاحات كانت الجزائر بحاجة إلى تطبيقها.

كما أن المتتبع لعملية تحرير التجارة الخارجية ، نجم عنها آثار سلبية و أخرى إيجابية ، فالسلبية تمثلت في رفع القيود على السلع الأجنبية التي ترد إلى الأسواق المحلية ، مما يدفع بالسلع الوطنية التي هي في معظمها غير قادرة على المنافسة إلى الكساد و بالتالي إلى غلق المؤسسات ، أما الآثار الايجابية فتمثلت في إضافة إلى الانفتاح على العالم الخارجي ، تحفيز المؤسسات الجزائرية عمومية كانت أو خاصة كبيرة كانت أو مؤسسات صغيرة و متوسطة على بذل المزيد من الجهود لأجل إنتاج يكون مقبول لدى المستهلك.

و بانضمام الجزائر إلى دول منطقة التجارة الحرة ،تكون قد فتحت باب آخر أمام تجارتها الخارجية بعد إمضائها لاتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي ، إلى أننا ما وقفنا عليه هو أن المبادلات التجارية الجزائرية مع دول المنطقة ضعيف و دون المستوى سواء قبل الانضمام أو بعده إذ لا تتعدى في أحسن الأحوال3% ،أي أننا لم نستفد بأي شيء على الأقل بعد مرور أكثر من سنتين من الانضمام الرسمي، إلا أننا نأمل أن ترتفع نسبة هذه التجارة ، بتنويع الصادرات خاصة خارج المحروقات و كذا الاستثمار في الميزة النسبية التي تتمتع بها في بعض الصناعات كأساس يمكن الاستناد إليه و الاستفادة منه لتحقيق ميزة تنافسية في الأسواق العربية المفتوحة أمام التجارة الجزائرية و هذا بالعمل على:

1-وضع إستراتجية وطنية بغية النهوض بالصناعات خارج المحروقات الذي يهيمن على % 98 من مجموع الصادرات.

2-خلق مؤسسات صغيرة و متوسطة و فتح المجال أمام الكفاءات الشبانية لتسييرها ، مادام أن الموجودة منها قد تأقلمت مع الوضع الراهن.

3-لابد من توفر النوايا الحسنة و الإرادة السياسية لدى المسؤولين بالجزائر من أجل بعث تكامل اقتصادي عربي حقيقي.

4-إعادة النظر في قوانين الاستثمار الجزائرية و العمل على تشجيع جذب رؤوس الأموال الأجنبية و العربية.

5-محاربة الإغراق المتوقع للسلع العربية في الجزائر ، يجب العمل على فرض ضريبة إضافية على السلع المستوردة التي تقل أسعارها كثيرا عن أسعار مثيلاتها المحلية و مثيلاتها المستوردة.

6-اللجوء إلى المواصفات الصحية، العادات و التقاليد، ذوق المستهلك، كوسائل للحد من دخول السلع الغير مرغوب فيها من دون الوقوع في حرج في علاقات الجزائر مع دول المنطقة.

7-التعريف بفرص الاستثمار لدى رجال الأعمال العرب و ذلك بخلق فضاء داخل البلاد و خارجها لجلب المستثمرين و كذا التعريف بالمنتوج المحلي.

8-تفعيل دور الجمارك لتسهيل التعاملات التجارية من و إلى الجزائر.

9-إقرار الإصلاح الصناعي و دعم النسج الصناعي القادر على المنافسة و فتح الباب أمام الخوصصة التي تساهم في خلق مناصب شغل إضافية.

المراجع

المراجع

الكتب

1. أحمد عارف العساف ومحمود حسين الوادي "اقتصاديات الوطني العربي "ط 1 ،دار المسيرة للطباعة،عمان، 2010
2. اسماعيل صبري عبد الله ، الكوكبة بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي التاسع عشر للاقتصاديين المصريين القاهرة ، 1995
3. أشرف أحمد العدلي " التجارة الدولية " دار رؤيا للطباعة و النشر، المعمورة ،2006
4. بوبكر جيلاني البعد السياسي للعولمة و تداعياته في التاريخ المعاصر ، التجديد العربي، 2012
5. جاسم محمد" التجارة الدولية "، دار زهران للنشر، عمان – الأردن، 2006،
6. جان شارل رواو " التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية "الطبعة 1 ، ترجمة مركز الدراسات العربي– الأوربي ، باريس ، 1995
7. السفير رؤوف غنيم ، الشراكة المصرية ، الأوروبية ، ملحق الأهرام ، الاقتصادي ، القاهرة ، جويلة 1995
8. سليمان عمر عبد الهادي، الاستثمار الأجنبي المباشر وحقوق البيئة، الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2009
9. سمير محمد عبد العزيز، "التجارة العالمية و" الجات " 94 ،"ط 2 ،مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر، مصر، 1997
10. عبد القادر رزيق المخادمي " التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الإنتاج و التبادل "،د.م.ج، الجزائر، 2009
11. عبد القادر رزيقالمخادمي ،التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة جدلية الإنتاج والتبادل،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر ، 2009
12. علي عبد الفتاح أبو شرار " الاقتصاد الدولي ، نظريات و سياسات " ط 1 ،دار المسيرة للطباعة ، عمان ، 2007
13. محمد السيد سعيد الكتل التجارية الدولية وانعكاساتها على الوطن العربي والمتغيرات العالمية (دراسة) معهد البحوث والدراسات العربية 1992
14. محمد العربي ، المتوسطة والشرق أوسطية وجهان لعملية واحدة دار الخلدونية الجزائر 2001.
15. محمد بوعشة " التكامل و التنازع في العلاقات الدولية الراهنة ، دراسة المفاهيم و النظريات " ط 2،دار شما للنشر ، الجيزة ،2009

المراجع

المذكرات

1. صالح الراشد ، اتفاقات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والدول العربية بعد إعـلان برشلونة 1995-2005 ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية ، المعهد العالي للدكتوراه في العلوم السياسية والإدارية والاقتصادية ،الجامعة اللبنانية ، 2010
2. عبد الوهاب رميدي " التكتلات الاقتصادية الإقليمية في العصر العولمة و تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،دراسة تجارب مختلفة " أطروحة مقدمة نيل دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ،2006-2007،
3. عبد الوهاب رميدي " التكتلات الاقتصادية الإقليمية في العصر العولمة و تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،دراسة تجارب مختلفة " أطروحة مقدمة نيل دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ،2006 -2007،
4. عبد الوهاب رميدي،التكتلات الاقتصادية الاقليمية في عصر العولمةو تفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية،اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتو راهفي العلوم الاقتصادية – فرع التخطيط- كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ،2006-2007،
5. محمد علي عوض الحرازي،الدور الاقتصادي للمناطق الحرة في جذب الاستثمارات- دراسة مقارنة.- ماجستير في القانون،. منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، 2007 ،
6. منور أوسرير: المناطق الحرة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية مع دراسة لبعض تجارب البلدان النامية"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2004 – 2005
7. منور أوسرير: " دراسة نظرية عن المناطق الحرة مع تجارب كل من كوريا الجنوبية ، هونغ كونغ ، سنغافورة ، مصر " رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، نوفمبر 1995
8. وصاف عتيقةا" لاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات و أثر ها على القطاع المالي في البلدان العربية بالتركيز على حالة الجزائر" ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة،2002-2003،

المجلات

1. أ.م.د. عابد محمود جاد أ.م.د. مصطفى محمد الشناوى د.م. حسام الدين إبراهيم، دراسة تحليلية للمناطق الحرة ودورها فى تحقيق التنمية العمرانية، المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء،مجلة جمعية المهندسين المصرية
2. اتحاد الغرف العربية الخليجية و آخرون :ندوة المناطق الحرة ودورها في تشجيع الاستثمار دبي سبتمبر 1988

المراجع

3. سمينة عزيزة، **الشراكة الأورو جزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة**، مجلة الباحث – عدد 09 / 2011
4. داني رودريك، سوبر أمانيات، أسبقية المؤسسات : ماذا تعني وماذا لا تعني، مجلة التمويل والتنمية، المجلد40 ،العدد02 ،جوان 2003 ،ص.32.
5. رانية ثابث الدروبي' منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، و آثارها في التجارة العربية البينية 'مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية ،المجلد 23 ، العدد01 ،2006
6. رسلان خضور، منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ومنعكساتها على سورية، ندوة الثلاثاء الاقتصادية التاسعة عشرة حول قضايا اقتصادية راهنة. ورقة عمل 2006/4/11
7. زايري بلقاسم ، السياسات المرافقة لنجاح منطقة التبادل الحر ما بين الإتحاد الأوروبي والجزائر ، مجلة إقتصاديات شمال أفريقيا ، عدد 03
8. زكي حنوش" رؤية عربية للتعاون و الشراكة مع الإتحاد الأوربي للاستثمار و التكامل الاقتصادي"مجلة كلية العلوم الاقتصادية ،العدد2005 ، 04،جامعة سطيف
9. عبد المطلب عبد الحميد ، إعادة بناء السوق العربية المشتركة في مواجهة السوق الشرق أوسطية ، المجلة العلمية لمعهد البحوث والدراسات العربية العدد 24 جامعة الدول العربية القاهرة 1995
10. على العنان،" منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى"، مجلة الرباط، الجمعية المصرية للبحوث الاقتصادية، العدد 09ديسمبر 1999
11. كلينتون شيلز، "التكتلات التجارية الإقليمية هل تخلق التجارة أم تحول اتجاهها"، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 22 ، العدد01، مارس
12. منور اوسرير "، دراسة نظرية عن المناطق الحرة (مشروع منطقة بلارة) "، مجلة الباحث، العدد 02 ،2003 ،ص .40
13. موفق أحمد .حلا سامي خضير، الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره في البيئة الاقتصادية، مجلة الإدارة والاقتصاد ،العدد الثمانون، . 2010
14. ميشال أبو نجم ، الاتحاد من أجل المتوسط» يبني «مستقبلا مشتركا» للدول المشاركة بالإجماع ، جريدة الشرق الأوسط ليوم : 2009.07.09 عدد : العدد 10816

الملتقيات

1. احمد نبيل محمد الجداوي، " المناطق الحرة في مصر – النشأة، التطور، الأهمية –، الملتقى العربي الأول حول الأساليب الحديثة في تنظيم و إدارة المناطق الحرة، الشارقة، 27 – 31 مارس 2005

المراجع

2. أوسرير منور، مستقبل المناطق الحرة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد" 23/22 أفريل 2003
3. براق محمد – ميموني سمير : " الاقتصاد الجزائري ومسار برشلونة- دراسة تحليلية للجانب الاقتصادي لاتفاق الشراكة الأورو-جزائرية "، ملتقى دولي حول آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة فرحات عباس- سطيف، 13-14 نوفمبر 2006،
4. حربي موسى عريقات- التحديات التي تواجه تجارب التكامل الاقتصادي العربي، مؤتمر التجارة العربية البينية والتكامل الاقتصادي ، الجامعة الأردنية، عمان، 20-22 سبتمبر ،
5. شعبوني محمو د فوزي" المنطقةا لتجارة الحرة العر بية الكبرى بين تحديات الواقع و طموح المستقبل"بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول"التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة الاورو عربية "جامعة سطيف،8 -09،2005
6. عادل عبد العزيز السن"نحو اتفاقية عربية لتعظيم الاستفادة من المناطق الحرة العربية"....بحث مقدم إلى ندوة"مستقبل الاستثمار والتجارة في المنطقة الحرة"شرم الشيخ، ديسمبر 2010
7. عمر الشربيني، "التجمعات الاقتصادية ومبدأ حرية التجارة في أمريكا اللاتينية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 125 ،جويلية، 1996
8. فاديه محمد عبد السلام " درجة فاعلية الأركان الرئيسية لمنطقة التجارة 'مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005
9. قدي عبد المجيد، الجزائر ومسار برشلونة، الندوة الدولية حول الاندماج العربي كآلية لتفعيل الشراكة الأورو- عربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 9/8 /ماي/2004
10. قصاب سعدية ، الاقتصاد الجزائري بين التأهيل للشراكة الأوروبية و الأداء للاندما ج في الاقتصا د العالمي ، مداخلة في الملتقى الدولي حول أهمية الشفافية و نجاعة الأداء للاندما ج الفعل ي في الاقتصا د العالمي، كلية العلوم الإقتصا دية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2003
11. محمد محمود الإمام"منطقة التجارة الحرة العربية ،التحديات وضرورات التحقيق"مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت، 2005
12. محمود أبو العينين ، الاتحاد الأوروبي وإفريقيا : نموذج للعلاقات بين الأقاليم غير المتكافئة في عصر العولمة ، مجلة إفريقيا والعولمة ، حصيلة أعمال المؤتمر السنوي الأول للدراسات المصرية الإفريقية ، القاهرة 12-14 فيفري 2002 ، مكتبة البرنامج لكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة ، 2004

13. مزريق عاشور ،دور المناطق الحرة كشكل من أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية الإقليمية –تجارب مختارة، الملتقى الوطني الاول افاق التنمية الاقليمية والمكانية في الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013–2014

المواقع الالكترونية

1. http://www.arableagueonline.org/las/arabic/details/r.jsp?art.rd3502levelides110
2. http://www.gafi.gov.eg/AR/doingbusiness/generalfreezones.aspx

الفهرس

الفهرس

كلمة شكر	
الاهداء	
مقدمة	01
الفصل الاول : المناطق الحرة دراسة نظرية	
تمهيد	05
المبحث الاول: مفهوم المناطق الحرة	06
المطلب الاول: تعريف والتطور التاريخي للمناطق الحرة	06
المطلب الثاني: خصائص أهداف واهمية المناطق الحرة	11
المبحث الثاني: مناطق التجارة الحرة	20
المطلب الاول : منطقة التجارة الحرة الدولية	20
المطلب الثاني: تجارب مختارة حول المناطق الحرة لبعض الدول العربية	25
خلاصة	31
الفصل الثاني: نماذج عن اتفاقيات التبادر الحر	
تمهيد	33
المبحث الاول: اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى	34
المطلب الأول :مفهوم منطقة التجارة الحرة العربية	34
المطلب الثاني :الإطار القانوني ، البرنامج التنفيذي و كذا الهيكل التنظيمي لمنطقة التجارة العربية الحرة الكبرى.	44
المبحث الثاني: اتفاقية التبادل الحر الوطنية (اتفاقية المشاركة الأوروجزائرية نموذجا)	57
المطلب الاول : المحاور الأساسية لاتفاق المشاركة الأوروجزائرية:	57
المطلب الثاني: الإجراءات (السياسات) المرافقة لنجاح اتفاق الشراكة.	63
خلاصة	67
الخاتمة	69
المراجع	